

المواجهة الجنائية لظاهرة الثأر الإباحي « REVENGE PORN » دراسة مقارنة بين النظامين الأنجلوأمريكي واللاتيني

الجزء الأول

إعداد

د. حسام محمد السيد محمد

مدرس القانون الجنائي

كلية الحقوق – جامعة أسيوط

« الثأر هو نوع من العدالة البزيرية؛ وكلما كانت طبيعة الإنسان أكثر جنوحاً إليه، كلما تحتم على القانون أن يتدخل بصورة أكبر لاجتثاثه». – فرانسيس بيكون

« *Revenge is a kind of wild justice; which the more man's nature runs to, the more ought law to weed it out.*»

مُتَكَلِّمًا

أزمة الحياة الخاصة في العصر الرقمي: يُعتبر الحق في الخصوصية من الحقوق اللصيقة بشخص الإنسان^(١). وهو حق عام *général* ثابت لكل الناس؛ وهو كذلك حق مطلق *absolu* لأنه يفرض على الجميع احترامه، ولأن "صاحب الحق فقط هو سيّد الكشف عن أسرار حياته"^(٢). ويُصنّف هذا الحق ضمن الحقوق غير المالية *extrapatrimonial* لأنه ليس له قيمة مادية في حد ذاته، باعتبار أن غرضه الأساسي هو ضمان حماية المصالح المعنوية *intérêts moraux*^(٣). وجوهر الحق في

^(١) Cf. Roux (A.), La protection de la vie privée dans les rapports entre l'État et les particuliers, Paris, Economica, 1983, pp. 12 et s.

^(٢) Ferrier (D.), La protection de la vie privée, Thèse, Toulouse, 1973, p. 170.

^(٣) Roux (A.), La protection de la vie privée..., Op. cit., p. 13.

الخصوصية هو الألفة أو الحميمة *Intimité* (٤)، ولذلك وصفت الحياة الخاصة بأنها "الحديقة المغلقة للألفة". ويشير مصطلح الألفة إلى "الدائرة السرية للحياة، والتي يكون للفرد فيها سلطة إبعاد الآخرين" (٥). ولقد ذهب البعض إلى حد القول أن ثمة تطابقاً بين فكرة الألفة *Intimité* وفكرة الحياء *pudeur* (٦). والحق أن هذا المجال الشخصي السري يمتد إلى جوانب مختلفة من الشخصية. لذا فإن الحياة الخاصة تشمل كل ما يتعلق بعلاقة الصداقة *relation d'amitié* والتراسل *correspondance*، والحياة العاطفية *vie sentimentale*، والجنسية *sexuelle*، الصحة *santé*، الحياة العائلية *vie familiale*، الدين *religion*، المسكن *domicile*، الصورة *l'image*، والصوت *la voix* (٧). وتعد هوية الشخص *l'identité d'une personne* جزءاً من حياته الخاصة ينبغي عدم الكشف عنها إذا كان الكشف يُعرض سلامته أو سكينته أو طمأنينته للخطر (٨). وتشكل هذه الحقوق في مجموعها ما أطلق عليه البعض "الحق في احترام الشخصية الاجتماعية" *le droit au respect de la personnalité sociale* (٩).

وتبدو أهمية الحق في الخصوصية في أنه شرط ضروري لحقوق أخرى مثل الحرية الشخصية، الشرف، السمعة، والكرامة الإنسانية (١٠). وفي هذا الصدد، يرى البعض أن الحياة الخاصة تشمل شبكة بأكملها من الحريات والحقوق الفردية التي تتكون عند التقائها ما يسمى "الشخصية *personnalité*" (كامل صفات الفرد الذاتية المميزة) (١١). ويعتبر البعض أن الخصوصية تحمي حق كل فرد في أن "يظهر شخصيته في الاتجاه الذي اختاره وفقاً للأسلوب وبالقدر الذي يخلو له". ويبدو أن المفهوم الأكثر حداثة للخصوصية يتعلق بالحق في الاستقلال أو تقرير المصير *l'autodétermination* والتحكم المعلوماتي في البيانات الشخصية *données personnelles* (١٢).

(٤) cf. Nerson (R), «La protection de l'intimité», Journal des Tribunaux, 1959, p 715 ; Roberts v. U.S. Jaycees, 468 U.S. 609, 620 (1984).

(٥) يُنظر، د. ممدوح خليل بحر، حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي: دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، ١٩٨٣، ص ٢٠٠ وما بعدها؛ د. إبراهيم عيد نايل، الحماية الجنائية لحرمة الحياة الخاصة في قانون العقوبات الفرنسي، دار النهضة العربية، ٢٠٠٠، ص ٣٥.

(٦) يُنظر، د. ممدوح خليل بحر، حماية الحياة الخاصة، مرجع سابق، ص ٢٠٢.

(٧) cf. Quennesson (C.), Mineur et secret, Thèse de doctorat, Université de Bordeaux, 2017, pp. 50 et s.

(٨) CA Paris, 15 mai 1970, D. 1970, p. 466, concl. Cabannes et note H.M.; T.G.I. Paris, 2 juin 1976, D. 1977, p. 368, note R. Lindon.

(٩) cf. Bruguière (J.-M.) et Gleize (B.), *Droits de la personnalité*, Ellipses, 2015, n°198, p.178. (١٠) يُنظر، د. محمود أحمد طه، التنصت والتلصص على سرية الاتصالات الشخصية بين التجريم والمشروعية، الطبعة الأولى، در الفكر والقانون، المنصورة، ٢٠١٤، ص ٧ وما بعدها.

(١١) Koering-Joulin (R.), « De l'art de faire l'économie d'une loi », Dalloz, 1990, chron., p. 187.

(١٢) Nieto (A.), La vie privée à l'épreuve de la relation de soin, Thèse de doct., Université Montpellier, 2017, p. 98.

ولا ريب في أن صورة الشخص هي جزء لا يتجزأ من حياته الخاصة^(١٣)، على الرغم من اعتقاد البعض بأنه يجب التمييز بين الحق في الصورة *droit à l'image* والحق في احترام الحياة الخاصة *droit au respect de la vie privée*^(١٤). غير أن النهج السائد في التشريعات الجنائية هو معالجة الصورة *l'image* كوسيلة لانتهاك الخصوصية^(١٥)، مما يؤكد اعتماد الحق في الصورة على الحق في احترام الحياة الخاصة^(١٦). وبالتالي فإن أي انتهاك للحق في الصورة يشكل انتهاكاً للخصوصية. وإذا كانت صورة الفرد هي "انعكاس لروحه وشخصيته العميقة"^(١٧)، وتجعل لها مظهرًا خارجيًا؛ فلا غرو أن تعتبر أكثر عناصر الحياة الخاصة تقديسًا، وأن يستقبح الإنسان النقطاها بغير رضاه، وأن يعتبر نشرها، إذا كانت تمثله في وضع حميم، ضربًا من تعرية الروح والجسد قسرًا، وانتهاكًا للحرمة التي يستشعرها دومًا تجاه خصوصياته والمجال الخاص لأنشطته^(١٨). ويقول الفقيه الدكتور أحمد فتحي سرور: "إن صورة الإنسان هي إحدى مكونات شخصيته، ومن ثم فإنها تتمتع بما لهذه الشخصية من ذاتية وحرية"^(١٩).

ويُعد الصوت *La voix* كذلك إحدى سمات الشخصية *attributs de la personnalité*^(٢٠)، ولذلك فهو يستفيد من الحماية المكرسة للحق في الخصوصية متى كان الصوت مميزًا بحيث يمكن ربطه بشخص معين قابل لتحديد هويته^(٢١). ومعلوم أن أي انتهاك للحقوق اللصيقة بالشخصية *droits de la personnalité* يفترض بداهة أن يتم تحديد هوية الضحية^(٢٢). وقد تم الاعتراف بالصوت باعتباره نوعًا من «الصورة الصوتية» *image sonore*^(٢٣)، وبالتالي فإن حق الشخص الطبيعي في الصورة يشمل أيضًا الحق في صوته *Le droit à la voix*. كما تم الاعتراف بأن "لكل شخص الحق في منع تقليد صوته *imiter sa voix* متى كان من المرجح أن يثير ارتباكًا أو

(١٣) Ravanas (J.), La protection de l'image des personnes contre la réalisation et la publication de leur image, LGDJ, 1978, pp.16 et s.; Dreyer (E.), «L'image des personnes», J.-Cl. Communication Fasc. 3750, 2016, n°2 et s.

(١٤) للاطلاع على الاتجاهات المختلفة في تحديد الطبيعة القانونية للحق في الصورة، راجع: د. هشام محمد فريد رستم، الحماية الجنائية لحق الإنسان في صورته، مكتبة الآلات الحديثة، بدون تاريخ، ص ٣٢-٤٢؛ د. ممدوح خليل بحر، حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي، مرجع سابق، ص ٢٣٦.

(١٥) راجع، على سبيل المثال، المواد ٢٢٦-١، ٢٢٦-٢ من قانون العقوبات الفرنسي؛ والمادتين ٣٠٩ مكرراً، ٣٠٩ مكرراً (أ) من قانون العقوبات المصري.

(١٦) Deschanel (C.), Le droit patrimonial à l'image: émergence d'un nouveau droit voisin du droit d'auteur, Thèse doct., Université d'Avignon, 2017, p.112.

(١٧) Acquarone (D.), «L'ambiguïté du droit à l'image», D. 1985, p.129.

(١٨) د. هشام رستم، الحماية الجنائية لحق الإنسان في صورته، مرجع سابق، ص ٥.

(١٩) د. أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون العقوبات: القسم الخاص، الطبعة الرابعة، بدون دار نشر، ١٩٩١، ص ٧٧٧.

(٢٠) TGI Paris, 11 juill. 1977, D. 1977, p. 700, note Lindon. Voir: Huet-Weiller (D.), «La protection juridique de la voix humaine», RTD civ. 1982, p.497.

(٢١) CA Pau, 22 janv. 2001, RG n°99/00051, D. 2002, Somm. 2375, obs. A. LEPAGE.

(٢٢) Cass. civ. 1ère, 21 mars 2006, Bull. civ. I, n°170 ; D. 2006, pan. 2702, obs. A LEPAGE.

(٢٣) CA Pau, 22 janv. 2001, préc.

يسبب له أي ضرر آخر" (٢٤). وفي الواقع، فإن الصوت، شأنه شأن الصورة، هو إحدى وسائل تحديد الهوية التي يمكن استخدامها في انتهاك حرمة الحياة الخاصة.

وتتكون حرمة الحياة الخاصة من عنصرين: الأول- حرية ممارسة الحياة الخاصة؛ الثاني- الحق في حماية الخصوصية الناتجة عن ممارسة الحياة الخاصة. وهذا العنصر الثاني يتمثل في حق كل إنسان في عدم نشر ما يتعلق بحياته الخاصة من معلومات أو أحاديث أو صور، إلا بموافقته (٢٥). ويتمتع الحق في الخصوصية، بما في ذلك الحق في الصورة والحق في الصوت، بحماية دستورية في معظم المجتمعات الديمقراطية (٢٦). ولئن كانت بعض الوثائق الدستورية لا تُقرر هذا الحق بنص صريح فيها، إلا أن البعض يعتبره من أشمل الحقوق وأوسعها، وهو كذلك أعمقها اتصالاً بالقيم التي تدعو إليها الأمم المتحدة. ولقد كان الحق في الخصوصية موضع اهتمام العديد من الإعلانات والمواثيق الدولية التي نصت عليه باعتباره حقاً أساسياً من حقوق الإنسان (٢٧). وعلى سبيل المثال، نصت المادة (١٢) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة ١٩٤٨ على أن: "لا يجوز تعريض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته، ولا لحملات تمس شرفه وسمعته. ولكل شخص حق في أن يحميه القانون من مثل ذلك التدخل أو تلك الحملات".

وأكدت المحكمة الدستورية العليا في مصر على أهمية حماية هذا الحق بقولها: "إن ثمة مناطق من الحياة الخاصة لكل فرد تمثل أغواراً لا يجوز النفاذ إليها، وينبغي دوماً - ولاعتبار مشروع - ألا يقتحمها أحد ضمناً لسريتها، وصوناً لحرمتها، ودفعاً لمحاولة التلصص عليها أو اختلاس بعض جوانبها، وبوجه خاص من خلال الوسائل العلمية الحديثة التي بلغ تطورها حدًا مدهلاً، وكان لتنامي قدراتها على الاختراق أثرًا بعيداً على الناس جميعهم حتى في أدق شؤونهم، وما يتصل بملاحح حياتهم... وكثيراً ما ألحق النفاذ إليها الحرج أو الضرر بأصحابها... وتبلور هذه المناطق جميعها -التي يلود الفرد

(24) TGI Paris, 3 déc. 1975, JCP 1978. II. 19002, note D. Bécourt.

(25) د. أحمد فتحي سرور، القانون الجنائي الدستوري، الطبعة الثانية، دار الشروق، ٢٠٠٢، ص ٤٦٦ وما بعدها.
(26) على سبيل المثال، نصت المادة (٥٧) من الدستور المصري- المعدل سنة ٢٠١٩- على أن: "للحياة الخاصة حرمة، وهي مصونة لا تمس. وللمراسلات البريدية، والبرقية، والإلكترونية، والمحادثات الهاتفية، وغيرها من وسائل الاتصال حرمة، وسريتها مكفولة، ولا تجوز مصادرتها، أو الاطلاع عليها، أو رقابتها إلا بأمر قضائي مسبب، ولمدة محددة، وفي الأحوال التي يبينها القانون".

(27) يُنظر، المادة (١٢) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة ١٩٤٨؛ المادة (٨) من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لسنة ١٩٥٠؛ المادة (١٧) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة ١٩٦٦؛ المادة (١٦) من اتفاقية حقوق الطفل لسنة ١٩٨٩؛ المادة (١٨) من إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام لسنة ١٩٩٠؛ المادة (٧) من ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي لسنة ٢٠٠٠؛ والمادة (٢٢) من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة ٢٠٠٦.

بها، مطمئناً لحرمتها ليهجع إليها بعيداً عن أشكال الرقابة وأدواتها- الحق في أن تكون للحياة الخاصة تخومها بما يرضى الروابط الحميمة في نطاقها"^(٢٨).

وفي ظل ما أتاحه العصر الرقمي من إمكانيات هائلة للتواصل غير المحدود بين الأفراد عبر الإنترنت، فقد أصبح نشر الصور وتلقيها ومراقبتها أمراً بالغ السهولة^(٢٩). ويمكن لأي شخص مشاركة صورة أو مقطع فيديو مع عدد لا يحصى من الأشخاص بنقرة زر واحدة. وأصبحت المشاركة اليومية *daily-sharing* للمواد المرئية، بالنسبة للكثيرين، بمثابة ممارسة طقوسية *ritualistic* تقريباً. وبمجرد الانتهاء من فعل المشاركة، يصبح من المشكوك فيه إلى حد كبير ما إذا كان يمكن التراجع عن هذا الفعل أو محو أثره تماماً^(٣٠).

وكان من الطبيعي أن يؤدي هذا التطور الهائل في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما ترتب عليه من زيادة تفاعل الأفراد على مواقع التواصل الاجتماعي، إلى تراجع الحق في الخصوصية^(٣١). فمن بين جميع الحقوق الأساسية التي تم المساس بها من قبل التقنيات الحديثة *les nouvelles technologies*، يبدو أن الحق في الخصوصية هو الأكثر تأثراً^(٣٢). حتى أن مجرد وجود هاتف ذكي موصول بشبكة الإنترنت داخل المنزل أصبح يشكل خطراً على خصوصية الأفراد، إذ تبقى احتمالات اختراق الهاتف والحصول منه على صور أو تسجيلات خاصة قائمة طوال الوقت.

وتزداد الخطورة إذا كان الاعتداء يمس الحياة الجنسية *Vie-sexuelle* للمجني عليه، لما يثيره هذا الجانب من الحياة الخاصة من تداعيات خطيرة على الحق في الشرف والاعتبار (أو الحق في السمعة)، والحق في الكرامة الإنسانية، ولما يخلفه من آثار سلبية ضارة بالسلامة النفسية، وربما الجسدية أيضاً، للمجني عليه. وقد ظهر مفهوم « العنف الجنسي الميسر بالتكنولوجيا » *Technology-facilitated sexual violence* لوصف مجموعة من السلوكيات تعتمد على استخدام التقنيات الرقمية لتسهيل الإيذاء الجنسي، سواء في الفضاء الإلكتروني *Cyberspace* أو في الحياة الواقعية *Real-life*، أي

^(٢٨) القضية رقم ٢٣ لسنة ١٦ قضائية دستورية- جلسة ١٨ مارس ١٩٩٥ - المكتب الفني، س ١٦- الجزء ١ - ص ٥٦٧. ويُنظر أيضاً، د. يسري محمد العصار، الاتجاهات الحديثة للقضاء الدستوري بشأن حماية الحق في الخصوصية، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، العدد (١٠)- السنة الثالثة- يونيو ٢٠١٥، ص ٤٢ وما بعدها.

^(٢٩) State v. Casillas, A19-0576, 22 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

^(٣٠) Ex parte Jones, 2018 WL 2228888, (Tex. App. 2018); Ex parte Thompson, 414 S.W.3d 872, 875 (Tex. App.-San Antonio 2013).

^(٣١) د. شيماء عبد الغني عطا الله، تراجع الحق في الخصوصية في مواجهة الاتصالات الإلكترونية، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، العدد (١٠)- السنة الثالثة- يونيو ٢٠١٥، ص ٥٠١. ويُنظر أيضاً: د. محمد أحمد سلامة مشعل، الحق في محو البيانات الشخصية، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق- جامعة مدينة السادات، المجلد ٢٠١٧، العدد (٢)، ص ٢٩ وما بعدها.

^(٣٢) Jean-Meire (C.), Les nouvelles technologies et la lutte contre la délinquance : regards croisés France/Royaume Uni, Thèse, Université de Paris 1 Panthéon-Sorbonne, 2016, p. 26.

وجهاً لوجه مع المجني عليه دون اتصال بالإنترنت *offline*^(٣٣). وهناك أشكال من "الاعتداء الجنسي القائم على الصور" *image-Based Sexual Abuse* تجمع بين كونها أحد أشكال العنف الجنسي الميسر بالتكنولوجيا وبين كونها أحد أخطر أشكال الاعتداء على الحق في الخصوصية، لما تنطوي عليه من هتك ستر وحياء المجني عليه بفضح جسده العاري أو تمكين الغير من رؤيته أثناء ممارسة الجنس.

وقد وصفت بعض المحاكم السلوك الجنسي بأنه "السلوك البشري الأكثر خصوصية"^(٣٤). كما تم التأكيد على أنه:

"ضمن كوكبة المصالح ذات الصلة بالخصوصية، من الصعب تخيل شيء يكون أكثر خصوصية من الصور التي تمثل فرداً أثناء انخراطه في فعل جنسي، أو التي تبين أجزائه الخاصة، والتي لم يوافق على مشاركتها علناً"^(٣٥).

ولقد كان ذلك إيذاناً ببزوغ مفهوم جديد في الفقه: «الخصوصية الجنسية» *Sexual-privacy*. وهذا المفهوم الوليد يعبر عن مصلحة قانونية مستقلة جديرة بالاعتراف والحماية الخاصة^(٣٦). الخصوصية الجنسية في العصر الرقمي *Sexual Privacy in the Digital Age*: تحتل الخصوصية الجنسية *Sexual-privacy* ذروة سنام الخصوصية بسبب أهميتها القُصوى بالنسبة لقضايا التمكين الجنسي *Sexual-Agency*^(٣٧)، الألفة *Intimacy*، والمساواة *Equality*^(٣٨). وفي الواقع، فإن الإنسان يكون حرّاً فقط بقدر ما يستطيع إدارة الحدود حول جسده وأنشطته الحميمة. ولذلك في تفاعلاته اليومية، يحاول أن يبني حدوداً حول معلوماته الشخصية وجسده وأنشطته الحميمة^(٣٩). وبينما يضع الشخص حدوداً فاصلة في علاقته مع الغير؛ فإنه لا يفعل ذلك مع أشخاص معينين. وبينما

⁽³³⁾ see, Henry (N.) & Powell (A.), 'Technology-facilitated sexual violence: a literature review of empirical research', *Trauma, Violence & Abuse*, vol. 19(2), 2017, pp. 195-208.

⁽³⁴⁾ Lawrence v. Texas. 539 U.S. 558, 567 (2003).

⁽³⁵⁾ State v. VanBuren, 2018 VT 95, 2019 WL 2406957 (Vt. June 7, 2019).

⁽³⁶⁾ Citron (D.-K.), "Sexual Privacy", *the yale law journal*, vol. 128(7), 2019; Citron (D.-K.), "Protecting Sexual Privacy in the Information Age," in: Rotenberg (M.) et al. (eds.), *Privacy in the Modern Age: The Search for Solutions*, New Press, 2015, p. 46.

⁽³⁷⁾ يعد مصطلح "التمكين الجنسي" *sexual agency* من المصطلحات الحديثة التي اكتسبت شعبية واسعة في مجال البحوث المعنية بدراسة الحقوق والجرائم ذات الصلة بالجنس. وتركز معظم التعاريف الخاصة بالوكالة أو التمكين الجنسي *sexual agency* على فكرة "سيطرة الفرد على جسده". وعلى سبيل المثال، تُعرّف "الوكالة الجنسية" بأنها: "حق الشخص في التحكم في النشاط الجنسي الخاص به، بحيث يكون خالياً من الإكراه والاستغلال". ويتعبّر آخر: "قدرة الشخص على إعطاء الموافقة على المشاركة في النشاط الجنسي أو رفضه واحترام رغباته".

See, Oberman (M.) & Baker (K.), «Women's Sexual Agency and the Law of Rape in the 21st Century», *Studies in Law, Politics, and Society*, Vol. 69, 2016, pp. 63-111; Cense (M.) «Rethinking sexual agency: proposing a multicomponent model based on young people's life stories», *Sex Education*, Vol. 19(3), 2019, pp. 247-262.

⁽³⁸⁾ See Citron (D.-K.), "Sexual Privacy", Op. cit., p. 1874.

⁽³⁹⁾ Hughes (K.), "A Behavioural Understanding of Privacy and Its Implications for Privacy Law", *The Modern Law Review*, vol. 75(5), 2012, pp. 810 et s.

يحرص على سرية بعض المحادثات؛ فإنه يشارك البعض الآخر مع الغير. وعن طريق إعدادات الخصوصية *privacy-settings*، يمكن للأفراد حماية خصوصيتهم عبر الإنترنت، فيجعلون بعض منشوراتهم على مواقع التواصل الاجتماعي مرئية للبعض ومخفية عن الآخرين^(٤٠). وهذه الإعدادات التقنية للخصوصية غير منبئة الصلة بالمفهوم القانوني للخصوصية، إذ يمكن للمحاكم الاعتماد عليها في تحديد بعض العناصر القانونية، مثل "العلائية" *publicity* و"التوقع المعقول للخصوصية" *reasonable expectation of privacy*^(٤١).

وترتبط الخصوصية الجنسية بالأعراف والمعايير الاجتماعية *social-norms* التي تحكم إدارة الحدود حول الحياة الحميمة. ويتضمن ذلك المدى الذي يمكن للآخرين الوصول إليه والمعلومات التي يمكن الاطلاع عليها بشأن أجساد الأشخاص العارية (لا سيما أجزاء الجسم المرتبطة بالجنس والنوع الاجتماعي)؛ والأنشطة الحميمة (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الاتصال الجنسي *sexual intercourse*)^(٤٢). ويضم مفهوم الخصوصية الجنسية العديد من الأشياء في وقت واحد. فهو يشير إلى التوقعات المتعلقة بالخلوة *seclusion* في الحيز المادي *physical-space* حيث يمكن للأشخاص ممارسة الجنس أو خلع ملابسهم، مثل غرف النوم، وغرف تبديل الملابس، والمراحيض. وينطوي على السرية المفترضة للاتصالات مع الأشخاص المقربين أو الحميمين *intimates* حول الجنس أو التخييلات أو التجارب الجنسية. ويتعلق كذلك بتوقعات الفرد بشأن مشاركة صورته العارية مع الآخرين. وعلى الرغم من أن الخصوصية الجنسية تشتمل على العديد من الأنشطة والقرارات والاتصالات والأفكار والمعلومات، إلا أن جوهر هذا المفهوم هو الحياة الحميمة *intimate life*^(٤٣).

وتشكل الخصوصية الجنسية الأساس لتمتع الإنسان بسيادته الكاملة على جسده واستقلاله الجنسي. فهي تمكن الأفراد من تعيين حدود حياتهم الحميمة^(٤٤). وفي ظل الخصوصية الجنسية، يحدد الأفراد السياقات التي يتم فيها مشاهدة أجسادهم العارية أو تسجيلها أو تصويرها أو عرضها. ويمكنهم تقرير ما إذا كان سيتم الكشف عن معلوماتهم الحميمة أو نشرها أو الكشف عنها وإلى أي مدى^(٤٥). ذلك أن الرضاء الذي يتم في إطار الخصوصية الجنسية لا يعنى الإذن بالتصرف مطلقاً دون قيود، ولكنه رضاء يتوقف على السياق الذي تم فيه. وعلى سبيل المثال، إذا قام شخص ما بمشاركة صورة عارية *nude-photograph* مع شريك حميم، فإن الخصوصية الجنسية تسمح لهذا الشخص بالتمسك بالطابع السري للصورة وتوقع عدم وصولها لأي شخص آخر^(٤٦). والكرامة الإنسانية *Human-*

⁽⁴⁰⁾ Citron (D.-K.), "Sexual Privacy", Op. cit., p. 1879.

⁽⁴¹⁾ Hartzog (W.) & Stutzman (F.), "The Case for Online Obscurity", *California Law Review*, vol.101.(1), 2013, p. 3.

⁽⁴²⁾ Citron (D.-K.), "Sexual Privacy", Op. cit., p. 1880.

⁽⁴³⁾ Ibid., p. 1881.

⁽⁴⁴⁾ McClain (L.), «Inviolability and Privacy: The Castle, the Sanctuary, and the Body», *Yale Journal of Law and the Humanities*, vol. 7(1), 1995, p. 241.

⁽⁴⁵⁾ Citron (D.-K.), "Sexual Privacy", Op. cit., p. 1882.

⁽⁴⁶⁾ Ibid., p. 1883.

dignity باعتبارها أحد جوانب "الشخصية المصونة" *Inviolable-personality* توجب الاعتراف بأن للأفراد الحق في تحديد حيز حياتهم الحميمة^(٤٧).

وتلعب الخصوصية الجنسية دورًا مهمًا في توطيد الألفة. ذلك أن الألفة الجسدية (في الإطار الشرعي) ما هي إلا تعبير عن مشاعر المودة والحب. وبدون خصوصية جنسية، تكون إزاء صعوبة في تكوين علاقات حميمة *intimate relationships*^(٤٨). ولا ريب في أن تطوير علاقات الحب والرعاية *Relationships of love and caring* يتم من خلال عملية الكشف عن الذات *self-disclosure* والضعف المتبادل *mutual-vulnerability*. ويكشف الأزواج عن طوايا وسرائر أنفسهم لبعضهم البعض مع توقع متبادل بحماية معلوماتهم الحميمة *intimate-information*. وعندما يتم خيانة ثقة شريك، قد يكون من الصعب الثقة بالآخرين في المستقبل^(٤٩). وبالتالي، فإن الخصوصية *Privacy* شرط مهم لتحقيق الحميمية *intimacy*^(٥٠). وقد اعترفت المحكمة العليا الأمريكية بالعلاقة بين الخصوصية والحميمية. ففي قضية *Roberts v. U.S. Jaycees* أشارت المحكمة إلى أن الأشخاص في العلاقات الشخصية للغاية يتقاسمون ليس فقط مجموعة خاصة من الأفكار والتجارب والمعتقدات، ولكن أيضًا جوانب شخصية مميزة في حياة الفرد^(٥١). كما أشارت المحكمة إلى أن "الأفراد يستمدون الكثير من الإثراء العاطفي *emotional-enrichment* من العلاقات الوثيقة مع الآخرين"^(٥٢).

وعلى الرغم من أن الخصوصية الجنسية ضرورية للعلاقة الحميمة، إلا أنها مهمة في سياقات أخرى: يحتاج المرء إلى الخصوصية عندما يحاول ارتداء ملابس في متجر *store*، أو الاستحمام في جُمنازيوم (صالة الألعاب الرياضية) *gym*، أو دخول مرحاض عام *public-restroom*. وباختصار، لا غنى عن الخصوصية الجنسية للعلاقات الحميمة، لكنها تستحق الحماية لأسباب أخرى أيضًا^(٥٣). وأخيرًا، فمن شأن الاعتراف بالحق في الخصوصية الجنسية كمصلحة قانونية مستقلة أن يسترعي الانتباه إلى أهميته في إقرار المساواة بين الجنسين. وذلك في ظل الاعتراف بالتأثير غير المتناسب الذي تحدثه انتهاكات الخصوصية الجنسية على النساء. وبالتالي، فإن اتخاذ التدابير اللازمة لحماية الخصوصية الجنسية سيكون بمثابة إعلان بأن هذه الانتهاكات تمثل أشكالاً غير مقبولة من التبعية *subordination*^(٥٤).

التعريف بموضوع البحث: أفادت الدراسات الحديثة ذات الصلة بأن معدلات جرائم العنف الجنسي القائم على الصورة آخذة في التزايد، ومن بينها الثأر الإباضي. وهي جريمة تقتضي مشاركة محتوى

⁽⁴⁷⁾ Henry (L.), *The Jurisprudence of Dignity*, University of Pennsylvania Law Review, Vol. 160, 2011, pp. 169-233.

⁽⁴⁸⁾ Citron (D.-K.), "Sexual Privacy", Op. cit., p. 1875.

⁽⁴⁹⁾ Ibid.

⁽⁵⁰⁾ Citron (D.-K.), "Sexual Privacy", Op. cit., p. 1889.

⁽⁵¹⁾ *Roberts v. United States Jaycees*, 468 U.S. 609, 620 (1984).

⁽⁵²⁾ Ibid.

⁽⁵³⁾ Citron (D.), "Sexual Privacy", Op. cit., p. 1890.

⁽⁵⁴⁾ Ibid.

إباحي(صور أو مقاطع فيديو جنسية خاصة) على الإنترنت دون موافقة الشخص الظاهر في المحتوى، بهدف الثأر أو الانتقام. ولا عَرَوَ أن يتحصل الجاني على الصور أو مقاطع الفيديو بموافقة المجني عليه أثناء العلاقة الحميمة أو دون علمه. وجوهر المشكلة يتمثل في أن العلاقة الحميمة يُفترض أن تكون قائمة على الثقة وتوقع الخصوصية الجنسية، إلا أن الجاني يخون هذه الثقة، غالبًا بعد تفكك العلاقة، ويُفشي المحتوى الجنسي للغير أو ينشره على نطاق واسع من خلال مواقع التواصل الاجتماعي أو يضعه على موقع إلكتروني متخصص في استضافة محتوى الثأر الإباحي، وغالبًا ما يرفق معه معلومات شخصية عن الضحية للإمعان في إذلالها والإضرار بها. وربما يستخدم الجناة المحتوى الإباحي في ابتزاز المجني عليهم سواء لإجبارهم على القيام بأفعال جنسية أو لإرغامهم على الاستمرار في العلاقة أو لمعاقتهم على إنهاء العلاقة أو لمنعهم من الإبلاغ عن جريمة الاعتداء الجنسي أو بغرض التسبب لهم في فضيحة تحرمهم من مزايا اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية، وقد ترتكب الجريمة من قبل قراصنة *hackers* في إطار السعي لتحقيق مكاسب مالية. وفي حالات أخرى، يلجأ الجناة إلى استخدام تقنيات "الذكاء الاصطناعي" *Artificial-intelligence* ، ولا سيما ما يعرف بتقنيات «التزييف العميق» *Deepfakes* في إدخال تعديلات جوهرية على الصور العادية للمجني عليهم بإضفاء الطابع الجنسي عليها وتحويلها إلى صور إباحية(يصعب إدراك طبيعتها المفبركة) تمهيدًا لنشرها، بهدف الإساءة إلى المجني عليه أو ابتزازه أو الانتقام منه. ولعل أهم العوامل المساعدة على تقشي هذا النوع من الجرائم المستحدثة هو ذلك الانفلات الذي شمل شتى مناحي الحياة، بما فيها الانفلات الديني والأخلاقي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي(°).

ولقد تصدبت لهذا الموضوع المهم -المواجهة الجنائية لظاهرة الثأر الإباحي- نظرًا للخطورة البالغة والآثار المدمرة لهذه الظاهرة الإجرامية المستحدثة، والتي جعلتها موضوع نقاش شعبي وعلمي بشكل متزايد. وقد تَبَّهَ المشرع الجنائي في معظم دول العالم، على اختلاف النظم القانونية التي تنتمي إليها، خلال السنوات القليلة الماضية لخطورة هذه الظاهرة، واتجه بالفعل إلى تجريم الثأر الإباحي بنصوص مستقلة تتلائم مع أهمية وذاتية المصلحة المحمية. هذا في حين غفل المشرع المصري عن مواكبة الحركة التشريعية العالمية، ولم يجزِّم الثأر الإباحي - حتى الآن - بنص مستقل يتضمن عقوبات رادعة للحد من هذه الظاهرة الخطيرة، ويعلن من خلاله محاربة هذا النوع من الجرائم الأخلاقية. ومن هذا المنطلق، فإننا نسعى من خلال هذا البحث إلى تقديم دراسة وافية حول هذا الموضوع للتعريف بماهيته وبيان أبعاد خطورته، وتحليل الاتجاهات التشريعية المختلفة في معالجته، بُغْيَة مساعدة المشرع المصري في اختيار النموذج القانوني الأمثل لتجريم الثأر الإباحي.

ولا تنطلق دراسة هذا الموضوع من باب مُناصرة الحركات النسوية الغربية التي تدعو إلى التحلل من القيود الدينية والقيم الاجتماعية التي تميز المجتمعات المحافظة، ولا سيما مجتمعاتنا الإسلامية، أو اتساقًا مع الثقافة الغربية التي تتسامح مع حرية التعرِّي *Nudité* أو التراسل الجنسي أو

(°) يُنظر، د. هلاي عبد اللاه أحمد، الجوانب الموضوعية والإجرائية لجرائم المعلوماتية، دار النهضة العربية، ٢٠٠٦،

العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، ولكن، على العكس من ذلك، فإن دافعنا إلى ذلك هو تسليط الضوء على ظاهرة غير أخلاقية تتصادم مع فضيلة من فضائل الإسلام ألا وهي الستر؛ والسعي لتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية في صيانة العرض، وامتنالاً لقول الله تعالى في الآية الجامعة لجميع المأمورات والمنهيات: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ، وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى ، وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [سورة النحل: ٩٠].

منهج وخطة البحث: اقتضت طبيعة البحث في هذا الموضوع أن أتبع في إجرائه المنهج التحليلي المقارن. وقد عنيت هذه الدراسة بتحليل النصوص القانونية والأحكام القضائية ذات الصلة في النظم القانونية المقارنة، من خلال الاستعانة بأهم البحوث التي كرسست لمعالجة هذا الموضوع في الفقه المقارن. ونظراً لحدثة المعالجة التشريعية لهذه الظاهرة في العديد من دول العالم، وبالنظر كذلك إلى الاختلافات التشريعية الكبيرة في هذه المعالجة، فضلاً عن أنه لم يسبق التطرق لهذا الموضوع بشكل مستقل ومتعمق في الفقه العربي، فقد رأيت أنه قد يكون من الأوفق توسيع نطاق الدراسة المقارنة للوقوف على الخيارات التشريعية المتنوعة في مواجهة هذه الظاهرة، وذلك باستعراض أبرز النماذج القانونية لجريمة الثأر الإباضي، سواء تلك التي تنتمي إلى العائلة الأنجلوأمريكية أو العائلة اللاتينية، لتكون دليلاً للمشرع الجنائي المصري عسى أن يهتدي به عند تصديه لهذه الظاهرة الخطيرة. وهكذا تتوزع دراستنا لهذا الموضوع على الفصول التالية:

- الفصل التمهيدي: ماهية ظاهرة الثأر الإباضي.
- الفصل الأول: معالجة الثأر الإباضي في التشريعات الأنجلوأمريكية.
- الفصل الثاني: معالجة الثأر الإباضي في التشريعات اللاتينية.

فصل تمهيدي ماهية ظاهرة التآثر الإباحي

تمهيد وتقسيم: قبل أن نستعرض الاتجاهات التشريعية المختلفة في التصدي لظاهرة التآثر الإباحي، كان لزاماً علينا أن نُمهّد لذلك بفصل نبسط فيه ماهية هذه الظاهرة، من خلال بيان مَدلولها، ونطاقها، أي مدى انتشارها، وانعكاساتها السلبية على الضحايا والمجتمع ككل. وعلى ذلك، نقسم هذا الفصل التمهيدي إلى المبحثين الآتيين:

- المبحث الأول: مَدلول ظاهرة التآثر الإباحي.
- المبحث الثاني: نطاق ظاهرة التآثر الإباحي وانعكاساتها السلبية.

المبحث الأول مَدلول ظاهرة التآثر الإباحي

تمهيد وتقسيم: إن عملية ضبط المصطلحات والمفاهيم المستخدمة في معالجة هذا الموضوع، ولا سيما أنه يتسم بالحدائث، لا يمكن اعتبارها من قبيل الإجراء الشكلي، أو التزيد في التناول، ضمن محاور هذا البحث، بقدر ما هي عملية تمس صلب المضمون، وتتعدى أبعادها إلى نتائج منهجية وفكرية، ذات تأثير مباشر، في عملية بناء التَّصَوُّر المقترح للتصدي لهذه الظاهرة الإجرامية. وعلى ذلك، سوف نقسّم هذا المبحث إلى المطلبين الآتيين:

- المطلب الأول: إشكاليّة مصطلح التآثر الإباحي.
- المطلب الثاني: تعريف التآثر الإباحي.

المطلب الأول إشكاليّة مصطلح التآثر الإباحي

تسمية التآثر الإباحي ومُعْضِلَات القانون الجنائي: يتكون مصطلح «التآثر الإباحي» *Revenge porn* من كلمتين: التآثر، ويعني الانتقام الذي ينطوي على إلحاق الأذى أو الضرر بشخص ما كرد فعل على مَظْلَمَة حقيقية أو متصورة. وقد وصفه الفيلسوف الإنجليزي *Francis Bacon* بأنه نوع من "العدالة البَرَبَرِيَّة" *wild justice*، لأنه عقاب خارج إطار القانون. والإباحي، صفة مُنْسُوبَة إِلَى الإِبَاحَةِ، أي التَحَلُّل من كُلِّ وَازِعٍ خُلُقِيٍّ، وعدم النَّوْرُع عَن القِيَامِ بِأَعْمَالٍ مُنَافِيَةٍ لِلأَخْلَاقِ. ويشير مصطلح التآثر الإباحي إلى نوع من المواد الإباحية *Pornography* التي يتم نشرها، دون موافقة الشخص المعني، بغرض الانتقام^(٥٦).

(٥٦) يعرف قاموس *lexico* الإباحية *Pornography* (غالبًا ما يتم اختصارها إلى *porn*) بأنها: "مواد مطبوعة أو بصرية تحتوي على وصف أو عرض صريح للأجزاء الخاصة أو النشاط الجنسي، تهدف إلى تحفيز المشاعر الجنسية بدلاً

وعلى الرغم من استخدام مصطلح «الثأر الإباحي» على نطاق واسع، سواء في الوسائل الإعلامية أو المؤلفات العلمية؛ إلا أن هذه التسمية *nomenclature* تمثل في حد ذاتها إشكالية أو معضلة لا يكاد يخلو بحث في هذا الموضوع من الوقوف عندها، حتى أصبح «الثأر الإباحي» من المصطلحات المتنازع عليها *contested term*. ذلك أن الثأر الإباحي هو تعبير عامي *colloquialism* ولا يحظى باتفاق أهل العلم. ويتفق معظم الفقه على أن هذا المصطلح يشير إلى "إفشاء صور جنسية صريحة لشخص دون موافقة"^(٥٧)، ولكن يبدو أن الإجماع ينتهي عند هذا الحد^(٥٨). وجوهر المشكلة يتمثل أساساً في ارتباط هذا المصطلح بظاهرتي "الثأر" *revenge* و"الإباحية" *Porn*. وقد جادل البعض بأن الربط بين المشاركة غير الرضائية للصور الجنسية الخاصة وبين أي من هاتين الظاهرتين قد جاء على سبيل الخطأ، ولا يعبر عن حقيقة ظاهرة الثأر الإباحي^(٥٩). أولاً- إشكالية مصطلح "الثأر": يشير هذا المصطلح إلى أن الدافع الوحيد وراء النشر غير الرضائي للصور الجنسية الخاصة هو الانتقام. ولا شك في أن الوقوف عند المعنى الحرفي لكلمة "الثأر" سيضيق من نطاق الظاهرة الإجرامية، فلا يُعد النشر المذكور "ثأراً إباحياً" إلا إذا ارتكبه الشريك الحميم السابق بغرض إنتقامي أو ثأري *vengeful purpose*^(٦٠). واتساقاً مع هذا المعنى الضيق، يعترف قاموس *Cambridge* الثأر الإباحي بأنه: "الصور أو الأفلام الجنسية الخاصة التي تعرض شخصاً معيناً على الإنترنت من قبل شريك سابق لذلك الشخص، كمحاولة لمعاقبته أو إيذائه"^(٦١). وينطوي هذا التعريف ضمنياً على أن إفشاء صور الشخص العارية دون موافقته لا يعد في حد ذاته فعلاً ضاراً، وإنما يصبح ضاراً فقط إذا كان مدفوعاً بالحق الأذى بالضحية. وهذا التحليل الذي يركز على دوافع الشخص الذي

من المشاعر الجمالية أو العاطفية". ويعرفها قاموس *merriam-webster* بأنها: "تصوير السلوك الجنسي بقصد التسبب في الإثارة الجنسية". ويمكن أن تتجسد الإباحية في مواد مكتوبة أو مرئية أو مسموعة. والإباحية ظاهرة عرفت في الحضارات القديمة، وتجلت من خلال النقوش والآثار التي تصور الأوضاع الجنسية. ولكن تطورت هذه الظاهرة وزاد انتشارها وتفاقت آثارها بشكل خطير مع التطور التكنولوجي وظهرت أجهزة الفيديو وأقراص الفيديو الرقمية CD ، DVD ، والهواتف الذكية، وتكريس مواقع متخصصة لنشر المواد الإباحية على شبكة الإنترنت.

⁽⁵⁷⁾ Citron (D.-K.) and Franks (M.-A.), Criminalizing revenge porn, Wake Forest Law Review, Vol. 49, 2014, pp. 345–391.

⁽⁵⁸⁾ Franks (M.-A.), The Crime of "Revenge Porn", In: Alexander (L.), Ferzan (K.-K.) (eds.), The Palgrave Handbook of Applied Ethics and the Criminal Law, Palgrave Macmillan, 2019, p.663.

⁽⁵⁹⁾ Henry (N.) and Powell (A.), Sexual Violence in the Digital Age: The Scope and Limits of Criminal Law, Social & Legal studies, vol. 25(4), 2016 pp. 400–401; McGlynn (C.) et al., "Beyond 'Revenge Porn': The Continuum of Image-Based Sexual Abuse", *Feminist Legal Studies*, vol. 25(1), 2017, pp.25-46.

⁽⁶⁰⁾ Franks (M.-A.), The Crime of "Revenge Porn", Op. cit., p.664.

⁽⁶¹⁾ <https://dictionary.cambridge.org/dictionary/english/revenge-porn>

ينشر الصورة أو يفشيها إلى الغير، يعالج الثأر الإباحي باعتباره "تحرشاً" *Revenge porn as harassment*(^{٦٢}).

وعلى الطرف الآخر، هناك رأي مفاده أن الإفشاء غير المصرح به للصور الجنسية الصريحة ينطوي على ضرر في حد ذاته، بغض النظر عن فعل ذلك ولأي سبب. سواء كان الفاعل شريكاً سابقاً غاضباً من الانفصال أو قطع العلاقة الحميمة، أو قرصنة *hacker* يأملون في جني الأموال من صور المشاهير المسروقة، أو مفترس جنسي *sexual predator* يتفاخر بنزواته، فإن فضح جسد شخص عارٍ ضد إرادته هو فعل ضار بطبيعته. وهذا التحليل الذي يركز على التأثير الواقع على الشخص الظاهر في الصورة يعالج الثأر الإباحي باعتباره "انتهاكاً للخصوصية" *Revenge porn as invasion of privacy*(^{٦٣}).

ولا غزو في أن مرتكب جريمة الثأر الإباحي غالباً ما يكون عاشقاً سابقاً *ex-lover* أو شريكاً سابقاً *ex-partner* ينشر المواد الجنسية الخاصة كوسيلة لإيذاء شريكه السابق أو معاقبته، إلا أن هذا ليس هو الحال دائماً(^{٦٤}). فمن المتصور أن يرتكب الجريمة ذاتها شريك أو زوج حالي، أو أحد الأصدقاء، أو قرصنة الكمبيوتر *hackers*(^{٦٥}). وعلى ذلك، فإن كلمة "الثأر" *Revenge* تخلق انطباعاً خاطئاً بأن مثل هذه الأفعال يرتكبها الشركاء السابقون حصرياً، مما يخلق ثغرة قانونية *Legal-loophole* يفلت من خلالها الجناة الذين نشروا الصور الجنسية الخاصة بدوافع أخرى غير العودة إلى شريك سابق - أو حتى بدون أي دافع معين - من المسؤولية الجنائية؛ إذا عالج المشرع هذا التعريف كعنصر تكويني *constitutive element* في النص الجنائي(^{٦٦}).

وفي الواقع، فإن الجاني قد تحفزه دوافع أخرى، بخلاف الانتقام، على التقاط أو مشاركة الصور الجنسية الخاصة دون موافقة صاحب الشأن، مثل تحقيق المكاسب المالية (عائدات الإعلانات على مواقع استضافة الصور)، الابتزاز (المطالبة بمقابل لإزالة المحتوى المسيء)، المزاح، الإشباع الجنسي،

(⁶²) Franks (M.-A.), The Crime of "Revenge Porn", Op. cit., p.664.

(⁶³) Ibid.

(⁶⁴) Bates (S.), Revenge Porn and Mental Health: A Qualitative Analysis of the Mental Health Effects of Revenge Porn on Female Survivors, *Feminist Criminology*, vol.12(1), 2017, pp. 22-42.

(⁶⁵) Amundsen (R.), Cruel Intentions and Social Conventions: Locating the Shame in Revenge Porn, in: Ging (D.) & Siapera (E.) (eds.), Gender Hate Online: Understanding the New Anti-Feminism, Palgrave Macmillan, 2019, p.133; Beyens (J.) & Lievens (E.), «A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images: Identifying strengths and weaknesses of legislation in the US, UK and Belgium», *International Journal of Law, Crime and Justice*, Vol. 47, 2016, p. 33.

(⁶⁶) See, Beyens (J.) & Lievens (E.), A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images, op. cit., p. 33.

الإكراه، تسجيل وبت الاعتداء الجنسي لأغراض شهوانية *prurient-purposes* ، أو لتعزيز مكانة الفرد الاجتماعية^(٦٧).

ويمكن أن يشكل الثأر الإباضي عنفاً منزلياً *domestic-violence* عند استخدامه لمنع شريك من الإبلاغ عن الإساءة، أو لتشويه سمعة الضحية بغرض الحصول على حضانة الأطفال، أو لإجبار الزوجة على إبراء الزوج من مستحقاتها في حال الطلاق، بل ربما يكون الدافع إلى الثأر الإباضي هو اختلاق واقعة ماسة بالشرف لإنهاء العلاقة الزوجية، وليس الانتقام بسبب انتهاء هذه العلاقة، وفقاً للمفهوم الضيق للثأر الإباضي^(٦٨). وفي بعض الأحيان، يلجأ مرتكبو جرائم الاغتصاب *rapists* إلى تسجيل اعتداءاتهم الجنسية من أجل إذلال الضحايا وردعهم عن إبلاغ السلطات عن الجريمة. ويستخدم تجار الجنس *sex-traffickers* والقوادين *pimps* الثأر الإباضي أيضاً لإجبار الأفراد المستهدفين على الدخول قسراً في تجارة الجنس أو الاستمرار فيها^(٦٩).

وتعد كراهية النساء *Misogyny* من بين الدوافع البارزة المحتملة لمشاركة الصور الجنسية دون موافقة الشخص المصور^(٧٠)، كتعبير عن نمط أوسع من الاعتداء على النساء^(٧١). وقد وصف البعض

(67) Henry (N.) and Powell (A.), *Sexual Violence in the Digital Age: Op. cit.*, p. 400 ; Beyens (J.) & Lievens (E.), *A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images*, op. cit., p. 33.

(68) ضجت مواقع التواصل الاجتماعي غضباً في مصر، وفي عدد من الدول العربية، بعد انتشار تفاصيل جريمة القتل التي راحت ضحيتها زوجة شابة من قرية "ميت عنتر"، مركز طلخا، بمحافظة الدقهلية، في شهر يونيو من سنة ٢٠٢٠. وكشفت التحقيقات التي تجريها النيابة العامة عن وجود خلافات زوجية دائمة بين المجني عليها وزوجها، ونظراً لرفض أهل الزوج رغبته في تطليقها، فكر الزوج في اختلاق واقعة تُحُلُّ بشرفها لإنهاء علاقته بها، فاتفق مع عامل لديه على أن يتوجه لزوجته -بمسكنهما- ويوقعها كرهاً عنها، ليحضر هو خلال ذلك متظاهراً بضبطها على تلك الحالة المخلة، فينهى علاقته معها، وذلك مقابل مبلغ نقدي اتفق على تقديمه لشريكه. وتمكن العامل بمساعدة الزوج من ولوج المسكن لتنفيذ مخططهما، ولكنه قرر قتلها، فانقض عليها في غرفة نومها وأطبق بيديه على عنقها حتى أزهق روحها، ثم قام بمواقعتها جنسياً عقب وفاتها. وتفيد هذه الواقعة المؤسفة في التأكيد على أنه ليس من المستبعد ارتكاب الثأر الإباضي من قبل الزوج الحالي، كما أنها تُبرز بجلاء الأبعاد الخطيرة والانعكاسات السلبية المدمرة للثأر الإباضي، ولا سيما أنه يرتبط بقضايا الشرف ذات الحساسية الخاصة في المجتمعات الشرقية. وجدير بالذكر أن بعض الصحف الإلكترونية قد أفادت بأن زوج المجني عليها كان قد طلب من الفاعل تجريد زوجته من ملابسها ومواقعتها وتصوير عارية لإذلالها، وليحصل على مسوغ للانفصال عنها، وهو السلوك الذي يجسد معنى الثأر الإباضي، بالإضافة إلى الأوصاف الإجرامية الأخرى. يُنظر، على سبيل المثال: سالي نافع، *تفاصيل قتل واغتصاب طالبة "ميت عنتر" على يد عامل بالاتفاق مع زوجها بالدقهلية*، جريدة فيتو، ٢٦ يونيو ٢٠٢٠. متاح على الرابط المختصر التالي: <https://bit.ly/2ZbF1Px>

(69) Schein (A.), "When Sharing is not Caring: Creating an Effective Criminal Framework Free From Specific Intent Provisions to Better Achieve Justice for Victims of Revenge Pornography", *Cardozo Law Review*, Vol. 40, 2019, p. 1963.

(70) Bartow (A.), *Internet defamation as profit center: the monetization of online harassment*, *Harvard Journal of Law & Gender*, vol. 32 (2), 2009, p.387. *See also*, Powell (A.) & Henry (N.) "Online Misogyny, Harassment and Hate Crimes", In: *Sexual Violence in a Digital Age*. Palgrave Studies in Cybercrime and Cybersecurity. Palgrave Macmillan, 2017.

"النَّارُ الإبَاحِي" بأنه نوع من "خطاب الكراهية القائم على النوع الاجتماعي" *gendered hate speech* المصمم لإسكات النساء^(٧٢). وبشكل عام، يمكن أن يصبح النَّارُ الإبَاحِي جريمة كراهية إذا ارتكب بدافع عنصري، أي بسبب انتماء المجني عليه إلى طائفة معرفة بحسب العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الاثني أو الدين أو الجنس... الخ^(٧٣). وقد عالج المشرع البلجيكي دافع الكراهية كظرف مشدد لجريمة النَّارُ الإبَاحِي^(٧٤).

ويفهم مما تقدم، أن الانتقام الشخصي ليس سوى واحد من بين العديد من الدوافع المحتملة للانخراط في مثل هذه الأفعال الإجرامية، ولذلك يرى البعض أنه يجب "ألا يصبح الدافع عنصرًا أساسيًا في النموذج القانوني للجريمة"، لأنه سيزيد من عبء الإثبات *The burden of proof* وسيستبعد عددًا كبيرًا من الضحايا من نطاق الحماية^(٧٥). وعلى هذا النحو، ينتهي أصحاب هذا الرأي إلى أن استخدام مصطلح "النَّارُ" لوصف هذا الشكل من أشكال الاعتداء الجنسي القائم على الصورة هو تسمية خاطئة^(٧٦). ويبدو بالفعل أن مصطلح النَّارُ الإبَاحِي يركز على دوافع الجناة على حساب الأضرار التي تلحق بالضحايا. ولهذه الأسباب وغيرها، يحذر ضحايا انتهاك الخصوصية الحميمة *intimate privacy* من أن كلمة "النَّارُ" في مصطلح "النَّارُ الإبَاحِي" مضللة وضارة. وبالإضافة إلى تجاهل الضحايا الذين استهدفهم الغرباء *strangers* بمجموعة من الدوافع الأخرى، يمكن القول أيضًا أن كلمة "النَّارُ" تنطوي على تطبيع السلوك الانتقامي من قبل الشركاء الحميمين، مما يعزز فكرة أن العدوان الناشئ عن عدم القدرة على السيطرة على شريك أمر طبيعي وفي بعض الحالات يكون دافعًا مقبولاً^(٧٧). ويزداد هذا القلق من حقيقة أن "النَّارُ الإبَاحِي"، شأنه شأن العنف المنزلي *domestic-violence* والاعتداء الجنسي *sexual-assault* والتحرش الجنسي *sexual-harassment*، هو شكل من أشكال

(71) Henry (N.) & Powell (A.), Beyond the 'sext': technology-facilitated sexual violence and harassment against adult women, *Australian & New Zealand Journal of Criminology*, vol. 48(1), 2015, pp.104-118.

(72) Hilly (L.) & Allman (K.), "Revenge porn does not only try to shame women – it tries to silence them too", *The Guardian* (22 Jun 2015).

(73) حول هذه النقطة، يُنظر بالتفصيل: د. حسام محمد السيد أفندي، السياسة الجنائية في مواجهة جرائم الكراهية: دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، ٢٠١٩.

(74) سنتناول نموذج جريمة النَّارُ الإبَاحِي في التشريع البلجيكي في الفصل الثاني من هذا البحث.

(75) See, Beyens (J.) & Lievens (E.), A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images, op. cit., p. 33.

(76) Henry (N.) and Powell (A.), *Sexual Violence in the Digital Age*, Op. cit., pp. 400–401; Amundsen (R.), *Cruel Intentions and Social Conventions: Locating the Shame in Revenge Porn*, op. cit., p. 133.

(77) حول مفهوم السيطرة القسرية في إطار العلاقات الحميمة أو العائلية، يُنظر: د. حسام محمد السيد، تجريم التلاعب الذهني: دراسة تحليلية مقارنة، بحث منشور بمجلة الدراسات القانونية بكلية الحقوق – جامعة أسبوط، العدد (٤٥)، المجلد الأول، سبتمبر ٢٠١٩.

التعسف والإساءة التي تنطوي بشكل غير متناسب *disproportionately* على كون الجناة عادة من الذكور والضحايا من الإناث^(٧٨).

ثانيًا: إشكالية مصطلح "الإباحي": تكمن المشكلة أيضًا في تعريف الإباحية *pornography* ذاتها^(٧٩)، وهي، على نحو ما ينطق به وضوح اللفظ، تعني المواد (صور أو أفلام أو كتابات) التي تم إنشاؤها ليس لغرض آخر سوى إثارة الجمهور جنسيًا^(٨٠). ومع ذلك، فإن الصور التي يتم مشاركتها على أنها تار إباحي لا يشترط فيها بالضرورة أن تكون صريحة جنسيًا، ومن المتصور أن يكون السبب وراء إنشائها ليس مجرد التسبب في الإثارة (التهيؤ الجنسي) *arousal*، ولكن قد يلتقط الشخص لنفسه صورة جنسية بغرض الاحتفاظ بها وليس لاطلاع الغير عليها، أو لمشاركتها كتعبير عن الحب أو الألفة *intimacy* تجاه شخص تربطه به علاقة عاطفية و / أو جنسية^(٨١).

وفي هذا الصدد، يؤكد البعض على أن مواد التار الإباحي *revenge pornography* تختلف بشكل ملحوظ عن الأشكال الأخرى من المواد الإباحية المنشورة على الإنترنت، لأسباب متعددة^(٨٢): أولاً، أنها لا تتضمن ما يعرف بالاستعراء *exhibitionism*، كأحد الانحرافات الجنسية، وهو المفهوم الذي يشير إلى "ظاهرة فناني الأداء الهواة *amateur-performers* الذين يستعرضون أجسادهم العارية على الإنترنت"، والتي لا تختلف في مضمونها مع ما يقدمه ممثلو الأفلام الإباحية^(٨٣). ثانيًا، إن نشر الصور ومشاركتها، وليس فعل التصوير نفسه، هو موضوع الحظر والتأنيب، وهذا النشر غير المصرح به هو الذي يميز التار الإباحي عن صناعة المواد الإباحية بشكل عام. ثالثًا، إذا وافق الشخص على التقاط صورة صريحة جنسيًا لنفسه، ولو كان ذلك بقصد عرضها على شخص آخر، فإنه "لا يمكن القول بشكل معقول أنه منتج للمواد الإباحية، على الرغم من أنه قد ينوي أن يتم التعامل مع الصورة بشكل أساسي كمصدر للإثارة الجنسية"^(٨٤).

وعلاوة على ما تقدم، فإن الصور التي يتم نشرها في إطار التار الإباحي، وإن كان يتم الحصول عليها عادة من خلال "التراسل الجنسي" *sexting* (الذي ينطوي - في الغالب - على المشاركة

⁽⁷⁸⁾ Franks (M.-A.), The Crime of "Revenge Porn", Op. cit., p.664.

⁽⁷⁹⁾ على الرغم من صعوبة تعريف "المواد الإباحية"، فإن الكلمة نفسها تأتي من الكلمة اليونانية "pornographos" وهي بدورها تتكون من كلمتين: "العاهرة" (بائعة الهوى) *prostitute* و "الكتابة أو التسجيل" كوسائل لتجسيد وتخليد السلوك الجنسي. ولقد تطور مصطلح الإباحية بالطبع بشكل ملحوظ في الآونة الأخيرة مع تطور صناعة المواد الإباحية على الإنترنت الآخذة في التوسع، والانتشار المتزايد لما يعرف باسم "إباحية الهواة" *amateur porn*.

⁽⁸⁰⁾ McNair (B.), Striptease Culture: Sex, Media and the Democratization of Desire, London: Routledge, 2002, p. 40.

⁽⁸¹⁾ Henry & Powell, Sexual Violence in the Digital Age, Op. cit., p.401.

⁽⁸²⁾ Bedor (E.-C.), The Politics of Revenge (Pornography), Screen Bodies, Vol.1(1), 2016, pp. 35 et s.

⁽⁸³⁾ Jones (M.-T.), "Mediated Exhibitionism: The Naked Body in Performance and Virtual Space.", Sexuality & Culture, vol. 14(4), 2010, pp. 253-269.

⁽⁸⁴⁾ Rea (M.-C.), "What Is Pornography?", *Noûs*, vol.35(1), 2001, pp.118-145.

الرضائية للصور الجنسية)، فإنه يمكن أيضاً الحصول عليها من خلال الإكراه، ضغط الأقران -*Peer-pressure*، القرصنة *Hacking*، أو غيرها من الوسائل غير المشروعة^(٨٥).

أضف إلى ذلك، أن الظاهرة محل البحث تشتمل على عنصر أساسي يتمثل في "توقع الخصوصية" *expectation of privacy* من قبل الضحايا، سواء وضعوا ثقتهم في شريك حميم أو ما إذا كان قد تم انتهاك حقهم الدستوري والأساسي في الخصوصية من قبل القرصنة، أو عن طريق التلصص باستخدام كاميرا الهاتف. ولا ريب في أن هذا التوقع لا يمكن تصوره في المواد الإباحية التقليدية (غير المرتبطة بقضية الثأر الإباحي) بطبيعة الحال^(٨٦). ولذلك، رأى البعض أن وصف هذا الشكل من أشكال المضايقات والاعتداءات السيرانية بأنه "إباحي" *pornography* يصرف الانتباه عن عمل الجناة؛ بينما يركز على محتوى الصورة نفسها وعلى عمل المجني عليه^(٨٧). فكلما "الإباحية" *porn* غامضة *ambiguous* من ناحية، ومن ناحية أخرى فهي تنطوي على حكم أخلاقي سلبي *negative moral judgment* تجاه الشخص الظاهر في الصورة، وبالتالي فإن الوصم *stigmatizing* وتشويه السمعة *denigration* سيكون من نصيب المجني عليه وليس الجاني، وفقاً لهذه التسمية^(٨٨). ويضاف إلى ذلك، أن هذا الوصف ربما يفقد بعض صانعي السياسة على المسار الخاطئ من خلال التفكير في أن الصور المحمية يجب أن تكون ذات طبيعة إباحية أو فاحشة؛ أو أن مرتكب الجريمة يجب أن يتصرف لأغراض الإشباع الجنسي *sexual gratification*.

المصطلحات البديلة: نظراً للإشكاليات التي أثارها مصطلح الثأر الإباحي، فإن ثمة نقاش حيوي في الأوساط الأكاديمية يدور حول ما إذا كان هذا المصطلح مناسباً على الإطلاق^(٨٩). ولذلك يتجنب العديد من الباحثين استخدام مصطلح "الثأر الإباحي" لصالح مصطلح "المواد الإباحية غير الطوعية" *involuntary-pornography*^(٩٠)؛ أو "المواد الإباحية غير الرضائية" *nonconsensual-pornography*^(٩١). وهذا المصطلح الأخير صاغته أستاذة القانون الأمريكية *Mary Franks*

⁽⁸⁵⁾ Henry & Powell, *Sexual Violence in the Digital Age*, Op. cit., p. 399.

⁽⁸⁶⁾ Beyens (J.) & Lievens (E.), *A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images*, op. cit., p. 33 ; Haynes (A.), *The age of consent: when is sexting no longer speech integral to criminal conduct*, *Cornell Law Rev.* vol. 97(2), 2012, p. 402.

⁽⁸⁷⁾ See, Šepec (M.), *Revenge Pornography or Non-Consensual Dissemination of Sexually Explicit Material as a Sexual Offence or as a Privacy Violation Offence*, *International Journal of Cyber Criminology*, Vol 13(2), 2019, p. 420.

⁽⁸⁸⁾ Franks (M.-A.), *The Crime of "Revenge Porn"*, Op. cit., p.664.

⁽⁸⁹⁾ See, Šepec (M.), *Revenge Pornography*, Op. cit., p. 419.

⁽⁹⁰⁾ Burns (A.), «In full view: involuntary porn and the postfeminist rhetoric of choice», In: Nally (C.) & Smith (A.) (eds), *Twenty-first Century Feminism: Forming and Performing Femininity*, Basingstoke: Palgrave Macmillan, 2015, pp. 93–118.

⁽⁹¹⁾ Citron (D.-K.) & Franks (M. A.), *Criminalizing Revenge Porn*, Op . cit., pp.345-391; Franks, (M.-A.) *Protecting sexual privacy: New York needs a "revenge porn" law*, *Atticus*, Vol.27(1), 2015, pp. 15-21.

عوضاً عن مصطلح "الثأر الاباحي"^(٩٢)، وذلك للتأكيد على الطبيعة غير الرضائية للسلوك بدلاً من التركيز على الدافع الخاص الكامن وراءه^(٩٣).

وفي الواقع، فإن مصطلح الإباحية *pornography*، بغض النظر عن دلالاته غير الأخلاقية، يفترض عمومًا أن الحد الأدنى المتطلب للانخراط في الأعمال الإباحية يقتصر على العلاقات الجنسية الرضائية بين البالغين. ويترتب على ذلك أن تعبير "المواد الإباحية غير الرضائية" *non-consensual pornography* ينطوي على تناقض في اللفظ أو المصطلح *contradictio in terminis*. وتعرف *Franks* بأن هذا المصطلح البديل ليس مثاليًا، بسبب احتفاظه بكلمة "الإباحية" *pornography*، لما تنطوي عليه من تأثير الوصم *stigmatizing* الموصوف سابقًا. والأساس المنطقي لديها لاستخدام المصطلح المذكور هو أن "الإباحية" تعد إحدى الكلمات الإنجليزية القليلة التي تصف بإيجاز "المحتوى الجنسي الصريح" *sexually explicit content* الذي يهدف، في هذا السياق، لوصف ليس إنشاء المحتوى ولكن نشره دون موافقة^(٩٤).

وقد ظهرت بعض المصطلحات البديلة الأخرى، مثل "الاستغلال الجنسي القائم على الصور" *Image-Based Sexual Exploitation*^(٩٥)؛ و"الاعتداء الجنسي القائم على الصور" *image-Based Sexual Abuse*^(٩٦). وهذه المصطلحات شائعة بشكل خاص في أستراليا والمملكة المتحدة. وتشير هذه المصطلحات إلى "النشر غير التوافقي للصور الجنسية الصريحة أو الحميمة" التي تم إنشاؤها بموافقة الشخص الظاهر في الصورة (في إطار علاقة جنسية سرية) أو بدون موافقته (مثل التسجيل الخفي *surreptitious-recording*)؛ الصور التي أنشأتها الضحية بنفسها (*selfie*)؛ الصور التي تم الحصول عليها عن طريق اختراق جهاز كمبيوتر أو أي مصدر رقمي آخر للضحية *hacked-images*؛ والصور التي تصور الممارسات الجنسية غير الطوعية، مثل الاعتداءات الجنسية *Sexual-assaults*؛ كما أنها تستوعب الصور التي تمت معالجتها بتركيب وجه أو هوية الضحية على صورة حميمة أو إباحية لشخص آخر^(٩٧).

ويبدو أن المصطلح الأفضل من بين هذه البدائل، من منظور القانون الجنائي، هو "الاعتداء الجنسي القائم على الصور" *image based sexual abuse*، الذي صاغه الأستاذان *McGlynn*

^(٩٢) See, Franks (M.-A.), Combating Non-Consensual Pornography: A Working Paper (September 7, 2014). <https://ssrn.com/abstract=2336537>

^(٩٣) Franks (M.-A.), The Crime of "Revenge Porn", Op. cit., p.664.

^(٩٤) Ibid.

^(٩٥) Henry & Powell, Sexual Violence in the Digital Age, Op. cit., pp. 397–418.

^(٩٦) see, McGlynn (C.) & Rackley (E.), Image-based Sexual Abuse, Oxford Journal of Legal Studies, vol. 37(3), 2017, pp. 534-561. See also: Henry (N.) et al., Image-based Sexual Abuse: A Study on the Causes and Consequences of Non-consensual Nude or Sexual Imagery, Routledge, 2020.

^(٩٧) See, Šepec (M.), Revenge Pornography, Op. cit., p. 420; Franks (M.-A.), The Crime of "Revenge Porn", Op. cit., p.665.

Rackley &، في سنة ٢٠١٧^(٩٨)، لأنه ينطوي على مزايا عديدة مقارنة بالمصطلحات التقليدية. وعلى وجه الخصوص، فإنه يستوعب مجموعة متنوعة من دوافع نشر الصور دون موافقة؛ ولا يلزم أن تكون الصور نفسها ذات طابع إباحي، بل يكفي أن تُستخدم كشكل من أشكال الاستغلال الجنسي؛ كما أنه يوسع نطاق الحماية بغض النظر عن ظروف إنشاء الصورة، وما إذا كان التقاطها تم بموافقة المجني عليه أم بدون موافقته. والأهم من ذلك، أن هذا المصطلح يؤكد على الصلة بين الاستخدام غير الرضائي للصور الجنسية الخاصة وغيره من أشكال العنف الجنسي *sexual-violence*. وفي هذا الصدد، اقترح البعض أن "الثأر الإباحي" يجب أن يوصف بأنه شكل من أشكال الاعتداء الجنسي أو "الاغتصاب الإلكتروني" *Cyber-Rape*^(٩٩). وفي ذات الاتجاه، اعتبرت بعض التقارير البرلمانية الثأر الإباحي بمثابة "اغتصاب رقمي" *viol numérique*، على الرغم من أنه وصف "غير مفهوم من الناحية القانونية"^(١٠٠).

وفي الواقع، يعد تصنيف الثأر الإباحي ضمن الجرائم الجنسية *sexual-offence* أمراً حيوياً لضمان الدعم والحماية المناسبين للضحايا، من خلال منحهم بعض المزايا الإجرائية، مثل الحق في "إخفاء الهوية" *anonymity* لتشجيعهم على الإبلاغ عن الجناة^(١٠١). ومع ذلك، تختلف التشريعات فيما بينها حول هذه المسألة: فبينما يصنف الثأر الإباحي كجريمة جنسية في بعض التشريعات، مثل بلجيكا وإسرائيل؛ فإنه لا يعالج على هذا النحو في تشريعات أخرى، مثل إنجلترا وويلز^(١٠٢).

وعلى الرغم من تمييز مصطلح "الاعتداء الجنسي القائم على الصورة" *Image-Based Sexual Abuse*؛ بيد أنه يشتمل على مجموعة من الظواهر الإجرامية المتنوعة، من بينها الثأر الإباحي، وبالتالي لا يصح أن يستخدم أحدهما كبديل للآخر^(١٠٣). وبعبارة أخرى، فإن "الثأر الإباحي"

^(٩٨) See, McGlynn & Rackley, Image-based Sexual Abuse, Op. cit., pp. 534-561.

^(٩٩) see, Bloom (S.), «No Vengeance for 'Revenge Porn' Victims: Unraveling Why this Latest Female-Centric, Intimate-Partner Offense is Still Legal, and Why We Should Criminalize It», Fordham Urban Law Journal, vol. 42(1), 2014, p.245; Powell (A.), & Henry (N.), Beyond 'Revenge Pornography', in: Sexual Violence in a Digital Age, Palgrave Macmillan, 2017, p.119.

^(١٠٠) Rapport d'information fait au nom de la délégation aux droits des femmes et à l'égalité des chances entre les hommes et les femmes sur le projet de loi pour une République numérique, Ass. nat., 15 déc. 2015. Voir aussi: Parizot (R.) et Perrier (J.), « Chronique législative », RSC 2017/2 N° 2 , PP. 363 à 383.

^(١٠١) see, McGlynn & Rackley, Image-based Sexual Abuse, Op. cit., p. 537.

^(١٠٢) وعلى مستوى التشريعات الأمريكية، نجد تشريع ولاية أريزونا يسمح بتسجيل المدان بجريمة الثأر الإباحي كمرتكب لجريمة جنسية *registered as a sex offender*؛ بينما، على العكس من ذلك، ينص قانون ولاية نيفادا على أن: "الشخص الذي يرتكب جريمة النشر غير المشروع لصورة حميمة لا يعتبر مرتكباً للجرائم الجنسية ولا يخضع للتسجيل أو الإخطار المجتمعي كمرتكب للجرائم الجنسية".

Cf. AZ Rev Stat § 13-1425 (2016); NV Rev Stat § 200.780 (2017).

^(١٠٣) Amundsen (R.), 'The Price of Admission': On Notions of Risk and Responsibility in Women's Sexting Practices, in: Lumsden (K.) & Harmer (E.) (eds.), Online Othering Exploring Digital Violence and Discrimination on the Web, Palgrave Macmillan, 2019, p. 148.

بمعناه الضيق هو في الواقع جزء من "سلسلة من الاعتداءات الجنسية القائمة على الصورة" (١٠٤). ووفقاً للباحثين Flynn & Henry ، فإن هذا المفهوم الأخير يتضمن ثلاثة سلوكيات رئيسية (١٠٥): (١) إنشاء أو التقاط أو تسجيل الصور العارية أو الجنسية (التلصص الجنسي) (١٠٦)؛ (٢) مشاركة أو توزيع الصور العارية أو الجنسية (الثأر الإباحي) (١٠٧)؛ و (٣) التهديد بمشاركة الصور العارية أو الجنسية (الابتزاز الجنسي) (١٠٨).

ومع أخذ الملاحظات السابقة بعين الاعتبار، فإن مصطلح "الثأر الإباحي" *Revenge porn* له ميزة رئيسية واحدة على البدائل المقترحة - وهي استخدامه الشائع في وسائل الإعلام والخطاب الأكاديمي (١٠٩). وذلك على غرار مصطلح "المواد الإباحية للأطفال" *child pornography*، الذي ينطوي على بعض التناقضات، ومع ذلك لا يزال يستخدم على نطاق واسع في الفقه القانوني - وأيضاً في اتفاقية الجرائم الإلكترونية لمجلس أوروبا (اتفاقية بودابست)، وغيرها من المواثيق الدولية. ويرى المؤلف أن تعريف المصطلح نفسه أكثر أهمية بكثير من التسمية التي تطلق عليه.

(104) Yar (M.) & Drew (J.), Image-Based Abuse, Non-Consensual Pornography, Revenge Porn: A Study of Criminalization and Crime Prevention in Australia and England & Wales, International Journal of Cyber Criminology, Vol 13(2), 2019, p. 580.

(105) Flynn (A.) & Henry (N.), Image-Based Sexual Abuse: An Australian Reflection, Women & Criminal Justice, 2019, pp.2 et s.

(١٠٦) يتمثل هذا النمط الإجرامي في التقاط أو إنشاء صور عارية أو جنسية بدون موافقة الشخص المصور، سواء جرى التصوير في الأماكن العامة أو الخاصة. ويدخل في هذه الفئة التصوير السري للأجزاء الخاصة للشخص، وتصوير اللقاءات الجنسية بالتراضي، دون علم الشخص أو موافقته. كما يتضمن إنشاء صور معدلة رقمياً تصور الضحية بطريقة جنسية.

(١٠٧) يتمثل هذا النمط الإجرامي في المشاركة غير الرضائية للصورة العارية أو الجنسية. وهذا يشمل إنشاء الصور، سواء عبر الإنترنت أو خارجه، إلى شخص أو أكثر معروفين أو غير معروفين للضحية و / أو الجاني. وهذه الفئة تمثل ظاهرة الثأر الإباحي التي تنطوي على أضرار بالغة، حيث غالباً ما تكون الصور مصحوبة بتفاصيل البيانات الشخصية، مثل اسم الضحية بالكامل وعنوانه ورقم هاتفه المحمول.

(١٠٨) يتمثل هذا النمط الإجرامي في قيام الجاني بتهديد المجني عليه بنشر الصور لإرغامه على فعل غير مرغوب فيه، مثل دفع الأموال (الابتزاز)، أو القيام بعمل جنسي، أو إرسال الصور بكتافة، أو منع الضحية من قطع علاقته به. وجدير بالذكر أن *Clare McGlynn* - أستاذة القانون في جامعة دورهام بالمملكة المتحدة والمتخصصة في البحوث ذات الصلة بالمواد الإباحية والعنف الجنسي - قد عرّفت "الاعتداء الجنسي القائم على الصور" *image-based sexual abuse* بأنه: "مصطلح يشمل جميع أشكال التقاط الصور الجنسية و / أو مشاركتها بدون موافقة، بما في ذلك التهديدات والتزييف العميق". يُنظر الرابط التالي:

<https://claremcglynn.com/imagebasedsexualabuse/>

(109) Henry & Powell, Sexual Violence in the Digital Age, Op. cit., p. 401.

المطلب الثاني تعريف الثأر الإباحي

إدراج مصطلح الثأر الإباحي في القواميس الأجنبية: على الرغم من ظهوره حديثاً نسبياً في القواميس التقليدية، إلا أن أول استخدام لمصطلح "الثأر الإباحي" كان في عام ٢٠٠٧م، وقد أضافه قاموس *Merriam-Webster* في عام ٢٠١٦م^(١١٠)، حيث عرّفه بأنه: "نشر صور جنسية صريحة *sexually explicit images* لشخص ما على الإنترنت دون موافقة ذلك الشخص، وبشكل خاص، كشكل من أشكال الانتقام أو المضايقة"^(١١١). وعرّفه قاموس *lexico* بأنه: "الكشف عن صور أو مقاطع فيديو جنسية صريحة لشخص ما عن طريق نشرها على الإنترنت، عادةً من قبل شريك جنسي سابق *former sexual partner*، دون موافقة الشخص المعني، من أجل وضعه في محنة أو حرج"^(١١٢). وعرّفه قاموس *Collins* بأنه: "صورة أو فيلم به محتوى جنسي يتم نشره أو وضعه (على سبيل المثال على الإنترنت)، أو تداوله بأي شكل آخر دون موافقة واحد أو أكثر من المشاركين فيه،

⁽¹¹⁰⁾ see, Franks (M.-A.), 'Revenge Porn' Reform: A View from the Front Lines", *Florida Law Review*, Vol. 69, 2017, p. 1256; Roffer (J.), Nonconsensual Pornography: An Old Crime Updates Its Software, *Fordham Intell. Prop. Media & Ent. L.J.*, Vol. 27, 2017, p. 952.

⁽¹¹¹⁾ Merriam-Webster, "Revenge porn": < www.merriam-webster.com >.

⁽¹¹²⁾ lexico, "Revenge porn": < www.lexico.com >.

عادة بقصد خبيث وانتقامي، مثل ملاحقة ما بعد الانفصال^(١١٣). ويلاحظ أن هذه التعريفات تتطوي على العيوب السالف ذكرها والتي تضيق من نطاق الظاهرة الإجرامية محل البحث.

التعريفات الفقهية للنَّار الإباحي: لا يوجد تعريف قانوني متفق عليه للنَّار الإباحي^(١١٤)، ولذلك اجتهد الفقه للقيام بهذا الدور: فقد عرّفه الباحثان Henry & Powell بأنه: "التوزيع غير التوافقي للصور الجنسية الصريحة أو الحميمة لشخص آخر دون موافقته"^(١١٥). وعلى الرغم من أن هذا التعريف يبدو مقبولاً إلى حد ما، إلا أنه تعرض للانتقاد من عدة وجوه^(١١٦):

الأول- الإفراط في استخدام لفظ الموافقة- فإذا كان توزيع الصور موسوم في بداية التعريف بأنه "غير توافقي"، فلا حاجة لإضافة عبارة "بدون موافقته" الواردة في نهاية التعريف؛

الثاني- تضمين التعريف عبارة "صور حميمة" *intimate-images*، وهي العبارة الأكثر إشكالية- من وجهة نظر البعض- لأنها لا تستوعب جميع الصور التي تشكل انتهاكاً للخصوصية الجنسية، ويمكن أن تستبعد من نطاق الحماية، على سبيل المثال، صورة شخص يجلس على المرحاض، ولكن لم يتم الكشف عن أجزاء جسمه الحميمة^(١١٧)؛

الثالث- استخدام مصطلح "توزيع" *distribution*، الذي يصلح للاستعمال في مجالات أخرى، مثل تسويق وتوريد السلع؛ لذا يفضل البعض استخدام مصطلحات أخرى، مثل إفشاء؛ إذاعة؛ بث؛ أو نشر *dissemination* الصور الجنسية.

الرابع- استخدام صيغة الجمع في تحديد الصور موضوع الحماية. والأفضل-لتوخي الدقة المطلوبة في صياغة النصوص الجنائية- هو استخدام صيغة المفرد، نظراً لأن التوزيع غير التوافقي لصورة واحدة أو مقطع فيديو واحد قد يلحق بالضحية تأثيرات نفسية خطيرة مماثلة لما يحدثه توزيع صور أو مقاطع فيديو عديدة. وقد يفهم من استخدام صيغة الجمع - وفقاً لمبدأ التفسير الضيق لقانون العقوبات- أن الجريمة لا تقوم بنشر صورة واحدة.

ومع أخذ الانتقادات السابقة بعين الاعتبار، فقد عرّف البعض النَّار الإباحي بأنه "النشر غير التوافقي لصورة جنسية صريحة لشخص آخر". ورأى أصحاب هذا التعريف أن هذه الصيغة تُعد الأفضل من منظور القانون الجنائي^(١١٨). ومع ذلك، يعيب هذا التعريف الأخير أيضاً أنه يضيق نطاق الحماية

(113) Collins, "Revenge porn": <www.collinsdictionary.com>.

(114) Calvert (C.), Revenge Porn and Freedom of Expression: Legislative Pushback to an Online Weapon of Emotional and Reputational Destruction, *Fordham Intell. Prop. Media & Ent. L.J.*, Vol. 24(3), 2014, p. 676.

(115) Henry (N.) & Powell (A.) Sexual Violence in the Digital Age, Op. cit., p.413. ("the non-consensual distribution of sexually explicit or intimate images of another person without their consent").

(116) Šepec (M.), Revenge Pornography, Op. cit., pp. 420 et s.

(117) جدير بالذكر أن قبول أو رفض هذا الانتقاد يتوقف على تحديد المقصود بـ"الصورة الحميمة". وأرى أن النهج التشريعي الأفضل في هذا الصدد هو وضع قائمة تعريفات محددة للمصطلحات ذات الطبيعة الإشكالية في مادة تجريم النَّار الإباحي.

(118) See, Šepec (M.), Revenge Pornography, Op. cit., p. 421. ("non-consensual dissemination of sexually explicit image of another person").

من الثأر الإباحي، حيث يقصره على " الصور الجنسية الصريحة"، وبالتالي فهو يستبعد الصور الجنسية غير الصريحة، أي الصور التي لا تظهر الأعضاء التناسلية أو التي لا تحتوي على تمثيل لممارسة الجنس؛ كما أنه يستبعد التسجيلات الصوتية ذات الطابع الجنسي من نطاق الحماية. وقد حاول البعض تلافي هذا النقد الأخير، فعرف الثأر الإباحي بأنه: "تمثيلات جنسية صريحة *explicitly sexually* لشخص ما، بما في ذلك الصور والفيديو والصوت، التي يتم نشرها من قبل شخص آخر على جمهور خارجي دون موافقة صريحة من الشخص المعني"^(١٩). ويتميز هذا التعريف بأنه أدرج الصوت في نطاق الحماية، ولكن يعاب عليه أنه اشترط أن يكون التمثيل الجنسي صريحاً. ويعرف الثأر الإباحي، بشكل عام، بأنه: "توزيع الصور الجنسية للأفراد دون موافقتهم"^(٢٠). وبالاعتماد على الصورة الغالبة لجرائم الثأر الإباحي، والتي تتسم بالطابع السيبراني، فقد رأى البعض أن المقصود بالثأر الإباحي: "النشر غير الرضائي لصور فاضحة على الإنترنت"^(٢١). وبصورة مقارنة، يعرف الثأر الإباحي بأنه: "صور جنسية صريحة تتم مشاركتها علناً عبر الإنترنت، دون موافقة الشخص المصور"^(٢٢). ويعاب على هذين التعريفين الأخيرين، بوجه خاص، أنهما يشترطان أن يكون النشر إلكترونياً عبر الإنترنت، في حين أن الثأر الإباحي قد يقع أيضاً خارج بيئة الإنترنت عن طريق طباعة ونسخ وتوزيع الصور أو التسجيلات ذات الطابع الجنسي. وأخيراً، عرف *Zárate Conde* الثأر الإباحي بأنه: "نشر الصور أو مقاطع الفيديو التي تم إنشاؤها في إطار من الخصوصية، بموافقة الضحية، بحيث يتم الكشف عنها في وقت لاحق (عادة بعد الانفصال) دون موافقة الضحية"^(٢٣). ويعاب على هذا التعريف أنه لا يعالج الثأر الإباحي فقط، أي الصور الخاصة ذات الطابع الجنسي، ولكنه يصلح تعريفاً لانتهاك الخصوصية بشكل عام، فضلاً عن أنه أغفل إدراج التسجيلات الصوتية ضمن المواد المحمية.

التعريف المختار: على ضوء الملاحظات السابقة، يمكننا تعريف الثأر الإباحي بأنه:

« نشر واحدة أو أكثر من الصور أو التسجيلات المرئية أو الصوتية الخاصة ذات الطابع الجنسي، وبأي وسيلة كانت، بدون موافقة الشخص المعني، ولو كان إنشاء هذه الصور أو التسجيلات قد تم في الأصل بموافقة هذا الشخص».

ويتميز هذا التعريف بأنه يبرز جوهر المشكلة بجلاء، والذي يرتبط بنطاق الموافقة *consent* التي يمنحها المجني عليه فيما يتعلق بإنشاء أو إرسال المحتوى الجنسي الخاص (الصورة- الفيديو-)

⁽¹⁹⁾ Griffith (V.-N.), « Smartphones, Nude Snaps, and Legal Loopholes: Why Pennsylvania Needs to Amend its Revenge Porn Statute», *Journal of Technology Law & Policy*, Vol. 16(2), 2016, p. 137.

⁽²⁰⁾ State v. VanBuren, 214 A.3d 791, 794 (Vt. 2019).

⁽²¹⁾ Daniels (M.), «Chapters 859 & 863: Model Revenge Porn Legislation or Merely a Work in Progress?», *McGeorge Law Review*, Vol. 46, 2014, p. 299.

⁽²²⁾ Levendowski (A.), «Using Copyright to Combat Revenge Porn», *N.Y.U. J. Intell. Prop. & Ent. L.*, Vol. 3, 2014, p. 422.

⁽²³⁾ cf. Zárate Conde (A.) et al., *Derecho Penal. Parte especial: 2ª Ed.*, Editorial universitaria Ramón Areces, Madrid, 2018, p. 240.

الصوت)، فهذه الموافقة لا تمتد تلقائيًا إلى فعل النشر أو الإفشاء اللاحق إلى الغير، وإنما يجب أن يكون الفرد قادرًا على وضع قيود على موافقته، مثل الإفشاء المحدد *specific-disclosure* لشخص معين، فلا يجوز لهذا الشخص إفشاء المحتوى المرسل إليه -في إطار من الخصوصية- لشخص آخر أو أكثر من الغير استنادًا إلى الموافقة الأولية^(١٢٤). ذلك أن مناط تأييم الثأر الإباحي هو النشر غير الرضائي للمحتوى الجنسي الخاص، بصرف النظر عن كيفية الحصول على هذا المحتوى، ولو كانت بشكل رضائي. ونرى أنه حَرِيٌّ بالمشرع أن يحدد- في صلب مادة التجريم- المقصود بالنشر، وماهية الطابع الخاص والجنسي للصور والتسجيلات المحمية. على أننا نؤكد على أهمية التسوية في الإثم بين الصور الجنسية الحقيقية وتلك المفبركة باستخدام تقنيات التزييف العميق *deepfake*؛ لأنهما يحدثان الأضرار ذاتها بشكل مُتَكَافِئٍ.

المبحث الثاني نطاق ظاهرة الثأر الإباحي وانعكاساتها السلبية

(124) McGlynn (C.) & Rackley (E.), Image-based Sexual Abuse, Op. cit., p.543.

تمهيد وتقسيم: نكتسب هذه الدراسة أهميتها من اتساع حجم ظاهرة الثأر الإباحي وفداحة آثارها السلبية على الضحايا والمجتمع. والواقع إن أهمية بيان نطاق وآثار هذه الظاهرة تتمثل -من ناحية أولى- في التأكيد على الضرورة الاجتماعية الملحة والملجئة لتجريم الثأر الإباحي. ومن ناحية أخرى، فإن بيان مدى جسامة الأضرار الناجمة عن هذا السلوك تعين المشرع على تحديد الجزاء الجنائي المناسب له. وذلك في ضوء ما يفرضه مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات على المشرع من الالتزام بمبدأ ضرورة التجريم، من ناحية؛ ومراعاة التناسب بين الجريمة والعقوبة من ناحية أخرى. وعلى ذلك، نُقسّم هذا المبحث إلى المطالبين الآتيين:

- المطلب الأول: نطاق ظاهرة الثأر الإباحي.
- المطلب الثاني: الانعكاسات السلبية لظاهرة الثأر الإباحي.

المطلب الأول نطاق ظاهرة الثأر الإباحي

الثأر الإباحي وشبكات التواصل الاجتماعي: أسهمت شبكة الإنترنت في زيادة انتشار واستهلاك المواد الإباحية بوجه عام^(١٢٥)، و مواد الثأر الإباحي بوجه خاص^(١٢٦)، لا سيما مع

^(١٢٥) يوجد على شبكة الإنترنت مواقع متخصصة في عرض المحتوى الإباحي يقدر عددها بالملايين. ومن بين هذه المواقع، موقع Pornhub : وتشير الاحصائيات الحديثة إلى أنه في عام ٢٠١٩ فقط كان هناك أكثر من ٤٢ مليار زيارة لهذا الموقع، مما يعني أنه كان هناك في المتوسط ١١٥ مليون زيارة يوميًا. وفي نفس العام كان هناك عدد قياسي من تحميلات الفيديو، حيث تم تحميل أكثر من 6.83 مليون مقطع فيديو جديد إلى موقع Pornhub. والمواد الإباحية المتاحة على هذا الموقع لا تقتصر على ما يبثه ممثلو الإباحية (Pornstars)، ولكنها تضم أيضًا مقاطع الفيديو الخاصة بالهواة (Amateur)، والتي قد تشمل على مواد الثأر الإباحي من جميع أنحاء العالم (وهي مقاطع الفيديو الجنسية التي يتم التقاطها و/أو نشرها دون موافقة الشخص المعني). ويتيح هذا الموقع الإباحي أيضًا إمكانية استخدامه كشكل من أشكال وسائل التواصل الاجتماعي، حيث تم إرسال أكثر من ٧٠ مليون رسالة بين مستخدمي الموقع، وترك أكثر من 11.5 مليون تعليق على مقاطع الفيديو. ولا ريب في أن إتاحة التفاعل بين مرتادي هذه المواقع بشأن المواد الإباحية المعروضة يزيد من

الاستخدام المتزايد للشبكات الاجتماعية *Social-network* (أو وسائل التواصل الاجتماعي *Social-Media*)^(١٢٧)، والتي جعلت فرص الجناة (الذين ينخرطون في المشاركة غير المصرح بها للصور الجنسية عبر الإنترنت) متاحة بسهولة أكبر نتيجة لعدد من التطورات المتعلقة بالاتصالات *communications*، بما في ذلك:

(١) تنامي ظاهرة "التراسل الجنسي" *Sexting*، والتي تعد الرافد الأساسي لظاهرة الثأر الإباحي^(١٢٨)، حيث يشارك الأشخاص طواعية صورًا أو مقاطع فيديو جنسية مع الشركاء الحميمين

إمكانية التعرف على الأشخاص الظاهرين فيها، وبالتالي تفاقم الأضرار التي قد تلحق بضحايا الثأر الإباحي. يُنظر الرابط

التالي: <https://www.pornhub.com/insights/2019-year-in-review>

(١٢٦) ظهرت المواقع والمدونات التي تنشر مواد الثأر الإباحي، لأول مرة، في سنة ٢٠٠٠، ولكن بدأت هذه المواقع في كسب الاهتمام على مستوى الولايات المتحدة في عام ٢٠١٠ عندما أنشأ *Hunter Moore* موقعًا متخصصًا في هذا الشأن وهو (isanyoneup.com)، والذي شجع المستخدمين على إرسال الصور العارية ومقاطع الفيديو الجنسية الخاصة بشركائهم (الحاليين أو السابقين) ونشرها بغرض الانتقام. وعادةً ما يرفق بالمحتوى الإباحي معلومات حول الأشخاص الذين يظهرون في الصور أو مقاطع الفيديو، بما في ذلك الأسماء الكاملة وحسابات ووسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من المعلومات الشخصية المحددة. ويشتمل الموقع كذلك على منتديات تتيح للآخرين ترك تعليقات مهينة أو شهوانية عن النساء الظاهرة في الصور أو مقاطع الفيديو. وفي غضون أشهر قليلة تلقى الموقع أكثر من ١٠٠٠٠ صورة جنسية خاصة، وحقق الموقع أكثر من ٥٠٠ مليون مشاهدة؛ كما حقق *Moore* أرباحًا كبيرة من إيرادات الإعلانات، ولكنه تعرض للعديد من الملاحقات القضائية ما دفعه إلى بيع الموقع إلى منظمة لمكافحة التسلسل عبر الإنترنت، وتم إغلاق الموقع في ١٩ أبريل ٢٠١٢. ومع ذلك، فقد تم منذ ذلك الحين إنشاء العديد من مواقع الويب المتخصصة في نشر مواد الثأر الإباحي. ويستخدم بعض مسؤولي هذه المواقع القرصنة للحصول على صور عارية من النساء، ثم يبتزونهن لإرغامهم على دفع رسوم لإزالة صورهم.

See, DeKeseredy (W.) et al., Abusive endings: separation and divorce violence against women, University of California Press, 2017, p. 78 ; Bedor (E.-C.), The Politics of Revenge (Pornography), Op. cit., pp. 32–50; Levendowski (A.), «Using Copyright to Combat Revenge Porn», Op. cit., pp. 422 et ss.

(١٢٧) يعد استخدام الشبكات الاجتماعية *Social network* أحد أشهر الأنشطة عبر الإنترنت. وفي عام ٢٠١٩، كان ما يقدر بنحو 2.95 مليار شخص يستخدمون وسائل التواصل الاجتماعي في جميع أنحاء العالم، ومن المتوقع أن يرتفع العدد إلى حوالي 3.43 مليار في عام ٢٠٢٣. وفي الواقع، فإن معظم النمو العالمي لوسائل الإعلام الاجتماعية يرجع إلى الاستخدام المتزايد لأجهزة الهاتف المحمول. وكانت شركة *Facebook* أول شبكة اجتماعية تتخطى مليار حساب مسجل وتضم حاليًا ما يقرب من 2.5 مليار مستخدم نشط شهريًا، مما يجعلها الشبكة الاجتماعية الأكثر شعبية في جميع أنحاء العالم. وبالمقارنة، كان لتطبيق مشاركة الصور على *Instagram* مليار حساب نشط شهريًا.

(١٢٨) تم إدراج مصطلح *sexting* لأول مرة في قاموس *Merriam-Webster* في أغسطس ٢٠١٢، حيث عُرِف بأنه: "إرسال رسائل أو صور جنسية صريحة عبر الهاتف الخليوي". وفي الواقع، يستخدم هذا المصطلح على نطاق واسع للإشارة إلى "إرسال رسائل نصية أو صور جنسية صريحة أو استلامها أو إعادة توجيهها عن طريق الهواتف المحمولة بشكل أساسي. وقد يشمل أيضًا استخدام جهاز كمبيوتر أو أي جهاز رقمي آخر.

See, Salter (M.) et al., "Beyond Criminalisation and Responsibilisation: Sexting, Gender and Young People", Current Issues in Criminal Justice, vol. 24(3), 2013, p. 301.

ووفقًا لبعض الدراسات الحديثة، فإن متوسط معدل انتشار ظاهرة التراسل الجنسي عند البالغين، في العديد من البلدان الغربية، يقدر بـ ٥٣.٣٪، وعند النظر في التراسل الجنسي الذي يشتمل محتواه على الصور، فقد كان متوسط الانتشار

(الحاليين أو الذين يؤمل أن يكونوا كذلك في المستقبل)، وهذا المحتوى قد يساء استخدامه لاحقًا وتتم مشاركته مع الآخرين.

(٢) انتشار ظاهرة إنشاء الصور الذاتية ("selfies") بهدف مشاركتها مع جمهور محدود عبر منصات وسائل التواصل الاجتماعي مثل *Facebook* و *Instagram*، والتي قد يتمكن الغير من الاطلاع عليها لاحقًا، دون إذن، فيستخدمها لأغراض الإشباع الجنسي أو ربما يقوم بنشرها على مجتمع الإنترنت العام. وفي دراسة أجرتها مبادرة الحقوق المدنية الإلكترونية، تبين أن حوالي ٨٠% من ضحايا التآثر الإباحي التقطوا الصور الجنسية الخاصة بأنفسهم (وغالبا ما يتم ذلك في إطار التراسل الجنسي sexting)، ثم يقوم آخرون بنشرها على الإنترنت دون إذن منهم^(١٢٩).

(٣) استخدام التخزين السحابي *cloud-storage* لاستضافة محتوى وسائط شخصية، بما في ذلك الصور الحميمة، والتي يتم الوصول إليها لاحقًا بواسطة أشخاص آخرين، من خلال القرصنة أو خرق البيانات *data-breach*، ومشاركتها عبر الإنترنت. ومن الأمثلة على ذلك، الواقعة الشهيرة التي جرت سنة ٢٠١٤، حيث تم اختراق منصة *iCloud* التخزينية التابعة لشركة *Apple*، وسرقة مئات الصورة الخاصة والعارية من حسابات المشاهير (الغالبية من الإناث) ومشاركتها على الشبكات الاجتماعية، مثل *Reddit* و *Imgur* ^(١٣٠).

(٤) الاتجاه المتزايد لاستخدام الهواتف الذكية *Smartphones* المزودة بكاميرات لتصوير الأفراد بشكل سري في الأماكن العامة و / أو الخاصة^(١٣١)، ثم مشاركة هذه الصور عبر الإنترنت على مواقع مخصصة لما يسمى بـ "*creepshots*" (التقاط صور لأجساد النساء دون موافقتهن)، والتلصص الجنسي من خلال ما يعرف بـ "*upskirting*"، و "*downblousing*" (تصوير ما تحت تنانير النساء وما فوق بلوزاتهن دون علمهن)^(١٣٢). وعلى عكس هذه الفئات من أشكال الاعتداء الجنسي القائم على الصور، فإن مواد التآثر الإباحي، وفقًا لمدلولها الضيق، تتطلب الموافقة أثناء عملية التقاط الصور ولكن يتم توزيعها أو نشرها ضد رغبات الضحايا أو بدون علمهم^(١٣٣).

٤٨.٦٪ فقط. وقد أظهرت الأبحاث أيضًا أن النساء يواجهن ضغطًا أكبر من الرجال لإنشاء وإرسال المحتوى الجنسي، وتعانين من أضرار التآثر الإباحي من شركائهن أو شركائهن السابقين بصورة أكبر من الرجال.

See, Gassó (A.-M.) et al., "Sexting, Online Sexual Victimization, and Psychopathology Correlates by Sex: Depression, Anxiety, and Global Psychopathology", *Int J Environ Res Public Health*, vol. 17(3), 2020, p.1018.

⁽¹²⁹⁾ see, Hall (M.) and Hearn (J.), «Revenge pornography: gender, sexuality and motivations», *Routledge*, 2018, p.27 ; Martinez (C.), An argument for states to outlaw 'revenge porn' and for congress to amend 47 U.S.C. §230: how our current laws do little to protect victims, *Pittsburgh Journal of Technology Law & Policy*, vol. 14 (2), 2014, p. 242.

⁽¹³⁰⁾ Yar & Drew, *Image-Based Abuse*, Op. cit., p. 580.

⁽¹³¹⁾ Griffith (V.-N.), *Smartphones, Nude Snaps, and Legal Loopholes*, Op. cit., p. 130.

⁽¹³²⁾ Powell (A.), *Configuring consent: Emerging technologies, unauthorized sexual images and sexual assault*, *Australian & New Zealand Journal of Criminology*, vol.43(1), 2010, pp.76-90.

⁽¹³³⁾ Bedor (E.-C.), *The Politics of Revenge (Pornography)*, Op. cit., p. 36.

(٥) الطرق التي يتيح بها الإنترنت للجنة القدرة على إخفاء هويتهم *anonymity*، بينما، في الوقت ذاته، يسمح بتحديد هوية *identifying* المجني عليهم^(١٣٤) (بما في ذلك الممارسة المعروفة باسم "*doxing*"، وترجم إلى "استقاء المعلومات الشخصية"، وتعني "النشر العلني المتعمد على الإنترنت لمعلومات شخصية عن شخص من قبل الغير، غالبًا بقصد إذلال أو تهديد أو تخويف أو معاقبة الشخص المحدد")^(١٣٥).

ويضاف إلى ما تقدم، أن مواقع الويب التي تقبل المحتوى الذي أنشأه المستخدم *user-created content* تلعب دورًا أساسيًا في تسهيل عملية نشر وتوزيع مواد الثأر الإباحي^(١٣٦).
الثأر الإباحي ظاهرة وبائية عالمية: لا غرو أن السلوكيات ذات الطابع الجنسي، بشكل عام، تخضع بدرجات متفاوتة للقيود الاجتماعية والثقافية والدينية والأخلاقية. ومع ذلك، فإن نشر واستهلاك المواد الإباحية ظاهرة عالمية لم يسلم منها أي مجتمع إنساني في ظل ما وفره العصر الرقمي من تقنيات وأدوات متطورة للتصوير ومعالجة الصور من ناحية، وسهولة التواصل بين الثقافات *Intercultural-communication* وتأثرها بعضها البعض عبر قنوات الاتصال العديدة من ناحية أخرى. وللتأكيد على تأثير المجتمعات المحافظة بالآثار السلبية للعصر الرقمي، فقد أفادت دراسة أجريت في مصر سنة ٢٠١٥- شملت ١٥٣٢ شخصًا- بانتشار استهلاك المواد الإباحية بين أفراد العينة المدروسة بمعدلات كبيرة^(١٣٧). وقد أدركت المحاكم المصرية خطورة المواقع الإباحية على القيم الأخلاقية ودورها المسموم في نشر الرذيلة بين طوائف المجتمع المصري، فقضت بإلزام الحكومة بحجب هذه المواقع داخل مصر^(١٣٨).

وفي السنوات الأخيرة، أصبح نشر وتوزيع الصور ومقاطع الفيديو الجنسية أو الحميمة دون موافقة الشخص المصور (الثأر الإباحي) ظاهرة وبائية *Epidemiological-phenomenon* عُرِيت

⁽¹³⁴⁾ Stroud (S.-R.), The dark side of the online self: A pragmatist critique of the growing plague of revenge porn, *Journal of Mass Media Ethics*, vol.29(3), 2014, pp.168-183.

⁽¹³⁵⁾ see, Douglas (D.-M.), *Doxing: a conceptual analysis*, *Ethics and Information Technology*, vol.18(3), 2016, p.199.

⁽¹³⁶⁾ Magaldi (J.) et al., *Revenge Porn: The Name Doesn't Do Nonconsensual Pornography Justice and the Remedies Don't Offer the Victims Enough Justice*, *Oregon Law Review*, Vol. 98(1), 2020, p.202.

⁽¹³⁷⁾ See, Kasemy (Z.) et al., *Sexual Fantasy, Masturbation and Pornography Among Egyptians*, *Sexuality & Culture*, vol.20(3), 2016, pp. 626-638.

⁽¹³⁸⁾ يُنظر، حكم محكمة القضاء الإداري، الدعوى رقم ١٠٣٥٥، لسنة ٦٣ قضائية، جلسة ١٢ مايو ٢٠٠٩م. ومن الجدير بالذكر أن النائب العام المصري كان قد أصدر قرارًا في سنة ٢٠١٩، بـ" تكليف وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات باتخاذ كل ما يلزم من إجراءات تقنية لحجب المواقع التي تقوم ببث أي صور أو مواد مسجلة أو مقاطع فيديو فيلمية منافية للأداب، وإخطار النيابة العامة بالمواقع التي تخالف هذا القرار". وجاء هذا القرار بمناسبة التحقيقات التي كانت تجريها النيابة العامة، آنذاك، في القضيتين رقمي ٦٤٢٧ لسنة ٢٠١٩ جنح أول مدينة نصر؛ و٨٢٤٢ لسنة ٢٠١٩ جنح أول مدينة نصر، والمعروفة إعلاميًا بقضية "الفيديوهات الإباحية" المنسوبة لمخرج شهير (وهي من قضايا الثأر الإباحي ذات الطابع السياسي).

المجتمعات الإنسانية على اختلاف ثقافات وعاداتها وقيمتها^(١٣٩). وعلى الرغم من ذلك، فإننا لم نقف على دراسة إحصائية لحجم ظاهرة الثأر الإباحي في مصر^(١٤٠). ومع ذلك، لطالما طالعتنا وسائل الإعلام والصحف المصرية بالعديد من حوادث الثأر الإباحي^(١٤١)، كما تناولت بعض المؤلفات "دراسة حالة" لبعض ضحايا الثأر الإباحي في مصر^(١٤٢). ويبدو لي أن غياب هذا النوع من الدراسات الإحصائية المتخصصة يتسق مع عدم وجود تجريم مستقل للثأر الإباحي في التشريع المصري، ولكن هذا القصور، سواء في التجريم أو الإحصاء، لا يعني أن الثأر الإباحي لم يبلغ في مصر حد الظاهرة الإجرامية.

بيد أن الأمر خلاف ذلك في البلدان التي اهتمت بمكافحة ظاهرة الثأر الإباحي من خلال آلية التشريع الجنائي، حيث بدأت الدراسات المسحية بجمع وتحليل البيانات الخاصة بوقائع الثأر الإباحي المرتكبة بعد دخول النموذج القانوني لجريمة الثأر الإباحي حيز التنفيذ. وقبل أن أشير إلى نماذج من هذه الدراسات، فإنه تجدر الإشارة إلى أن أكثر ما يحظى بالاهتمام الإعلامي هو وقائع الثأر الإباحي المرتكبة ضد المشاهير *Celebrities*^(١٤٣)، ولا سيما السياسيين *Politicians*، حيث تستخدم الصور

(¹³⁹) see, Rachel Budde (P.), "Taking the sting out of revenge porn: using criminal statutes to safeguard sexual autonomy in the digital age.", *Georgetown Journal of Gender and the Law*, Vol. 16(2), 2015, p. 419 ; Rosenberg (R.) & Dancing-Rosenberg (H.), "Reconceptualizing Revenge Porn", *Arizona Law Review*, Vol. 63 (1), 2021, Forthcoming. Available at SSRN: <http://dx.doi.org/10.2139/ssrn.3574072>

(^{١٤٠}) أفادت بعض المؤلفات بانتشار ظاهرة "التشهير والانتقام الإلكتروني" (الثأر الإباحي) في مصر، في الأونة الأخيرة، مشيرة إلى تسبب هذه الظاهرة في تزايد الصراعات الدموية بين العائلات، ولا سيما في الأقاليم التي تثير فيها قضايا الشرف والعرض حساسية خاصة. (يُنظر، اللواء محمود الرشيدي، العنف في جرائم الإنترنت، أهم القضايا: الحماية والتأمين، الدار المصرية اللبنانية، ٢٠١١، ص ١٠٨-١١١).

(^{١٤١}) على سبيل المثال، أثارت مؤخرًا قناة على تطبيق التراسل الفوري Telegram ضجة كبيرة، بعد نشرها صورًا جرى قرصنتها، خاصة بفتيات من مدينة المنصورة. وقد ربطت بعض الصحف بين هذه الواقعة وظاهرة الثأر الإباحي. راجع، مقال بعنوان "ما هو الانتقام الإباحي وكيف تتجنبه؟"، منشور على الموقع الإلكتروني لجريدة اليوم السابع، بتاريخ الأربعاء الموافق ١٠ يونيو ٢٠٢٠. متاح على الرابط المختصر الآتي: <https://bit.ly/2UvilrJ>

(^{١٤٢}) see, Hall (M.) and Hearn (J.), *Revenge pornography*, Op. cit., p. 34.

(^{١٤٣}) على سبيل المثال، ندكر هنا بالضجة الإعلامية التي أحدثتها واقعة اختراق منصة *iCloud* التخزينية التابعة لشركة *Apple*، في سنة ٢٠١٤، حيث تم سرقة ونشر ما يقرب من ٥٠٠ صورة حميمة وعارية للعديد من مشاهير هوليوود على المواقع والشبكات الاجتماعية. وكان من بين هؤلاء الضحايا الممثلة الأمريكية *Jennifer Lawrence* والتي وصفت الواقعة بـ"الانتهاك الجنسي". وقد اشتهرت هذه الواقعة بين مستخدمي الإنترنت ووسائل الإعلام باسم ظاهرة "*Celebgate*"، والتي أثارت العديد من الأسئلة حول الحق في الخصوصية عبر الإنترنت ومدى أمان *iCloud* ومسؤوليات المواقع المضيفة.

See, Fallon (R.), *Celebgate: Two Methodological Approaches to the 2014 Celebrity Photo Hacks*, In: Tiropanis (T.) et al.(eds), *Internet Science. INSCI 2015, Lecture Notes in Computer Science*, vol 9089, Springer, 2015, pp.49-60. See also: Franks (M.-A.), "Revenge Porn' Reform: A View from the Front Lines," *Florida Law Review*, Vol. 69, 2017, p. 1253.

وعادة ما ترتكب جرائم الثأر الإباحي ضد المشاهير *Celebrities* من قبل الأعراب *Strangers*، وهؤلاء قد يتحصلون على الصور الحميمة للمشاهير عن طريق القرصنة، كما هو الحال في المثال السابق، أو عن طريق التلصص الجنسي، كما هو الحال في الواقعة التي جرت سنة ٢٠٠٨، وكانت ضحيتها الإعلامية الرياضية والصحفية الأمريكية

أو التسجيلات الجنسية كوسيلة للضغط أو الابتزاز أو الانتقام لأسباب سياسية، ولا سيما في فترات الانتخابات، إذ يستخدم الثأر الإباضي كوسيلة للاغتيال المعنوي (اغتيال الشخصية) - *Character-Assassination* للخصوم من خلال نشر صورهم أو تسجيلاتهم الجنسية، سواء الحقيقية أو المزيفة عن طريق المعالجة الرقمية، لإبعادهم عن المشهد السياسي أو إجبارهم على تبني مواقف معينة^(١٤٤). ومن الأمثلة على ذلك، الفضيحة الجنسية الأخيرة في فرنسا لمرشح الحزب الحاكم لمنصب عمدة باريس، السيد *Benjamin Griveaux*، والتي وصفت بأنها "نقطة تحول في الحياة السياسية الفرنسية"، لوقوع المرشح ضحية للثأر الإباضي بعد قيام اللاجئ السياسي الروسي *Piotr Pavlenski*، بنشر مقاطع فيديو جنسية خاصة بالسيد *Griveaux* على الشبكات الاجتماعية، والتي كان الأخير قد أرسلها طواعية، وفي إطار سري، إلى فتاة أقام معها علاقة جنسية بالتراضي « *une relation sexuelle consentie*»، والتي هي صلة بالمتهم، الأمر الذي أجبر المرشح على الانسحاب من الانتخابات البلدية في ١٤ فبراير ٢٠٢٠. وهدد *Pavlenski* بنشر المزيد من الفصائح الجنسية للسياسيين من خلال ما أطلق عليه "منصة سياسية إباحية"^(١٤٥).

ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل إن ظاهرة الثأر الإباضي امتدت إلى المجال العسكري، ومن الأمثلة على ذلك ما عرف بـ "فضيحة المارينز"، والتي حدثت في صيف عام ٢٠١٦، حيث قام كادر مكون من الآلاف من الجنود الحاليين والسابقين في مشاة البحرية الأمريكية "المارينز" بتبادل صور لزميلاتهم على صفحة سرية على *Facebook* تحمل اسم "*Marines-United*". وتم الحصول على غالبية الصور المسيئة *offending-images* في الأصل من قبل الجناة طواعية. وتضمنت بعض هذه الصور أسماء المجندات وتفاصيل أخرى، من بينها موقع تمرکزهن. وصاحب العديد من هذه الصور تعليقات بذيئة ذات طابع جنسي^(١٤٦).

Erin Andrews: حيث تمكن أحد نزلاء فندق *Marriott*، ويدعى *Michael Barrett*، من التلصص على الضحية داخل غرفتها المجاورة لغرفته، من خلال ثقب الباب الموجود بين غرفتيهما، وتصويرها خلسة وهي عارية تمامًا، ثم قام بنشر الفيديو عبر الإنترنت. وفي ١٥ مارس ٢٠١٠، حُكم على *Barrett* بالحبس لمدة عامين ونصف. وفي أكتوبر ٢٠١٥، رفعت *Andrews* دعوى تعويض ضد كل من فندق "ماريوت" ومرتكب الجريمة، استنادًا إلى انتهاك خصوصيتها وإهمال الفندق في واجب حمايتها، بل إنها اتهمت بعض المسؤولين بإفشاء تفاصيل إقامتها بالفندق إلى الجاني. وفي ٧ مارس ٢٠١٦، حكمت هيئة المحلفين للمدعية بالتعويض بمبلغ قدره (٥٥) مليون دولار أمريكي. وألزمت المتلصص بأداء ٥١% من المبلغ، بينما ألزمت الشركتين المسئولتين عن الفندق بأداء باقي المبلغ.

See, Andrews v. Marriott Int'l, Inc., 61 N.E.3d 1105, 1109 (Ill. App. Ct. 2016).

^(١٤٤) في هذا المعنى، يُنظر: د. أحمد فتحى سرور، القسم الخاص، مرجع سابق، ص ٧٧٤.

^(١٤٥) Benillouche (M.), «Benjamin Griveaux victime de revenge porn : les réseaux responsables ?», legavox Blog, 16 février 2020: <https://bit.ly/37vxQW8>

^(١٤٦) Sales (J.) & Magaldi (J.), "Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn": An Evaluation of the Elements That Make an Effective Nonconsensual Pornography Statute", *American Criminal Law Review*, Vol. 57(4), 2020, p.1505.

وفي الواقع، فإنه ليس من السهل قياس المدى الدقيق لظاهرة التآثر الإباحي عبر الإنترنت، لعدد من الأسباب. أولاً، مَحْدُودِيَّة جمع البيانات بشكل منتظم من خلال الدراسات الاستقصائية المتعلقة بالإيذاء (استقصاء لضحايا الجريمة) *victimization-survey*. والمشكلة الأخرى التي تواجه إنفاذ القانون هي أن مثل هذه الجرائم لا يتم الإبلاغ عنها عادة بسبب القضايا الاجتماعية *social-issues* ووصفات العار *stigmas* التي تلاحق الضحايا. ووفقاً للنيابة العامة الهندية، في قضية ولاية البنغال الغربية *West-Bengal* لسنة ٢٠١٧، فإن ٨٠% من ضحايا الجرائم الإلكترونية لا يتقدمون بشكوى لأن الضحايا، الذين عادة ما يكونون من النساء، يخشون من التعرف عليهم ووصمهم من قبل المجتمع. وبالتالي، إلى جانب القضايا القانونية واللوجستية، فإن الملاحقة الجنائية تتأثر أيضاً بعدم الإبلاغ عن مثل هذه الحوادث^(١٤٧). ولهذا السبب، فإنه من الضروري أن يمنح القانون الضحايا الحق في إخفاء هويتهم *anonymity* خلال الملاحقة القضائية. وعلاوة على ذلك، قد يرجع عدم الإبلاغ عن جرائم التآثر الإباحي في بعض الأحوال إلى أن المجني عليه لا يكون على علم بأن صورته وتفاصيل بياناته قد تمت مشاركتها على الإنترنت بدون إذن منه^(١٤٨). وأخيراً، فإن الاختلافات التشريعية بين الدول بشأن تعريف التآثر الإباحي (على سبيل المثال، ما يتعلق بتحديد الطابع الجنسي للصورة وما إذا كان صريحاً أم غير ذلك، أو ما يتعلق بطبيعة القصد الجنائي المطلوب في نموذج الجريمة...الخ) يؤدي إلى صعوبة التوصل إلى إحصاء دقيق بشأن حجم هذه الظاهرة^(١٤٩).

ومع ذلك، يمكننا أن نحصل على بعض المؤشرات لنطاق ظاهرة التآثر الإباحي من خلال الإحصائيات المتاحة على المستوى الوطني^(١٥٠).

ففي المملكة المتحدة، على سبيل المثال، عندما دخل النموذج المستحدث لجريمة التآثر الإباحي حيز التنفيذ في إنجلترا وويلز، في أبريل ٢٠١٥^(١٥١)، شهدت الأشهر الستة التالية الإبلاغ عن ١١٦٠ حادثة؛ في حين كان متوسط عمر الضحايا ٢٥ سنة، وكان عدد كبير من الضحايا تحت سن الرضا

(١٤٧) State of West Bengal v AnimeshBoxi, C.R.M. No. 11806 of 2017, GR/1587/2017.

(١٤٨) Franks (M.-A.), The Crime of "Revenge Porn", Op. cit., p.665; Yar & Drew, Image-Based Abuse, Op. cit., p. 581.

(١٤٩) Yar & Drew, Image-Based Abuse, Op. cit., p. 581.

(١٥٠) كشفت دراسة نشرتها شركة *McAfee* في سنة ٢٠١٣ أن واحداً من بين كل عشرة أشخاص تعرض للتهديد من قبل شريكه السابق بنشره صور حميمة عبر الإنترنت. وفي ٦٠٪ من الحالات، تم تنفيذ هذه التهديدات.

See, Déziel (P.-L.), Pirates, hack, messages textes et oubli : les décisions marquantes de 2016 en droit à la vie privée, *Les Cahiers de propriété intellectuelle*, vol. 29 (2), 2017, p. 285.

(١٥١) هذا النموذج سيناقش بمزيد من التفصيل في المبحث الثاني من الفصل الأول. وجدير بالذكر أن المملكة المتحدة أنشأت في عام ٢٠١٥ "خط مساعدة ضحايا التآثر الإباحي" (*Revenge Porn Helpline*) وذلك بالتزامن مع إصدار التشريع الذي جرم مشاركة الصور أو مقاطع الفيديو الحميمة لشخص ما، سواء على الإنترنت أو في وضع عدم الاتصال، دون موافقته بنية التسبب في الكرب. وهذا الخط مخصص لدعم الضحايا البالغين (الذين تزيد أعمارهم عن ١٨ سنة) من إساءة استغلال الصور الحميمة للأشخاص الذين يعيشون في المملكة المتحدة. لمزيد من المعلومات عن هذه، يُنظر الرابط

الآتي: <https://revengepornhelpline.org.uk>

(سن الرشد الجنائي) *age of consent*، وكان عمر البعض منهم أقل من ١١ عامًا ؛ وتم ارتكاب ٦٨ % من الجرائم باستخدام *Facebook*، وغيره من منصات التواصل الاجتماعي الشهيرة مثل *Instagram* و *Snapchat*. وفي أول دراسة استقصائية لضحايا الجريمة في المملكة المتحدة (أجريت في الفترة ما بين يوليو ٢٠١٥ ومايو ٢٠١٧)، شملت عينة صغيرة عددها (٦٤) مستجيبًا تتراوح أعمارهم بين ١٨-٦٣ سنة (معظمهم من الإناث)، أفاد جميع المستجيبين أنهم تعرضوا للثأر الإباحي^(١٥٢). وفي نظر البعض، فإن هذه الدراسة لا يمكنها أن تقدم أي مؤشر على نسبة مستخدمي الإنترنت الذين تعرضوا لمثل هذا الإيذاء، أي قياس مدى انتشاره، إذا كان الهدف هو تقديم بيانات مفيدة حول ديناميكيات الجريمة وتأثيراتها وعواقبها^(١٥٣). ومع ذلك، فقد ساعد تجريم الثأر الإباحي في تسليط الضوء على خطورة المشكلة، وأدى إلى محاكمة عدد (٢٠٦) شخص بتهمة "الثأر الإباحي" في غضون عام واحد من استحداث هذه الجريمة في إنجلترا وويلز^(١٥٤).

وفي أستراليا، على النقيض من ذلك، وجدت دراسة استقصائية أجريت عام ٢٠١٧ على مستوى البلاد، شملت (٤٢٠٠) مستجيبًا، أن أكثر من ٢٠% من العينة تعرضوا للاعتداء الجنسي القائم على الصور (بما في ذلك الثأر الإباحي)؛ وكانت دراسة استقصائية سابقة أجراها نفس الباحثين في عام ٢٠١٤ قد أظهرت أن نسبة الضحايا قد بلغت ١٠% فقط من الأستراليين، مما يشير بوضوح إلى زيادة سريعة في معدلات الإيذاء (أو خلق الضحايا) *victimization*^(١٥٥). كما تبين من الدراسة المسحية لسنة ٢٠١٧، سألقة الذكر، أن الجناة، في أكثر من ٩٠% من الحالات، كانوا أشخاصًا معروفين للضحية، مثل الأصدقاء، أفراد الأسرة، الشركاء الحميمين، أو الشركاء السابقين^(١٥٦).

وفي نيوزيلندا، خلصت دراسة مسحية أجريت سنة ٢٠١٨، شملت عدد (١٠٠١) من النيوزيلنديين البالغين، إلى أن ما يقرب من ٥% من المستجيبين تعرضوا للاعتداء الجنسي القائم على الصور عبر الإنترنت (التهديد و / أو مشاركة محتوى شخصي حميم أو جنسي بدون موافقة)^(١٥٧). ويلاحظ انخفاض معدل وقائع الاعتداء في نيوزيلندا مقارنة بنتائج المسح الأسترالي المشار إليها آنفًا. ويفسر ذلك بأن المسح النيوزيلندي شمل عينة من البالغين فقط (الذين تزيد أعمارهم عن ١٨ عامًا)، بينما ركزت الدراسات الأسترالية على البالغين والمراهقين. ويفسر هذا الاختلاف أيضًا بأن الدراسات الأسترالية اعتمدت على مفهوم أوسع للاعتداء الجنسي القائم على الصور، والذي لم يقتصر على الثأر

(152) Short (E.) et al., "Revenge Porn: Findings from the Harassment and Revenge Porn (HARP) Survey – Preliminary Results, in: Annual Review of Cyber Therapy and Telemedicine, vol.15, 2017, pp.161-166.

(153) Yar & Drew, Image-Based Abuse, Op. cit., p. 582.

(154) Ibid., p. 584.

(155) Henry (N.) et al., «Not Just 'Revenge Pornography': Australians' Experiences of Image-Based Abuse: A Summary Report», RMIT University, 2017, p.4.

(156) Ibid, p.6.

(157) Pacheco (E.) et al., Image-Based Sexual Abuse: A Snapshot of New Zealand Adults' Experiences , Netsafe 2019, pp. 8 et s. Available at SSRN: <https://ssrn.com/abstract=3315984>

الإباحي أو التهديد بإفشاء الصور، وإنما شمل كذلك ظاهرتي الـ "upskirting" و "downblousing" (١٥٨). وعلى الرغم من هذه الاختلافات، فقد أوجز أحد التقارير الحديثة نتائج الدراسة الاستقصائية عبر الوطنية التي أجريت في عام ٢٠١٩ على الدول الثلاث سألقة الذكر. وشمل المسح عدد (٦١٠٩) مستجيباً تتراوح أعمارهم بين ١٦ و ٦٤ عاماً في جميع أنحاء أستراليا (٢٠٥٤) ونيوزيلندا (٢٠٢٧) والمملكة المتحدة (٢٠٢٨). وخلص التقرير إلى أن واحداً (١) من كل خمسة (٥) من أفراد العينة (بنسبة ٢٠.٩٪) أجاب بأن شخصاً ما شارك صورة عارية أو جنسية له بدون موافقته (١٥٩).

وفي الولايات المتحدة الأمريكية، توصلت دراسة استقصائية أجراها معهد بحوث البيانات والمجتمع الأمريكي *Data and Society Research Institute* في عام ٢٠١٦ إلى أن ٤٪ من الأمريكيين كانوا ضحايا للتأثر الإباحي (١٦٠). وأفادت ٦٪ من النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين الخامسة عشرة والتاسعة والعشرين بأنهن ضحايا للتأثر الإباحي (١٦١). وفي يونيو ٢٠١٧، نشرت مبادرة الحقوق المدنية الإلكترونية *Cyber Civil Rights Initiative* دراسة حول ظاهرة التأثر الإباحي تركز على بيان دوافع الجناة وسماوات الضحايا. واستندت الدراسة إلى بيانات المسح التي تم جمعها من (٣٠٤٤) مشاركاً تزيد أعمارهم عن ثمانية عشر عاماً. وأفاد ٨٪ من المستجيبين بأنهم ضحايا للتأثر الإباحي. وفيما يتعلق بالجناة، أشار ٥.٢٪ من المستجيبين إلى أنهم شاركوا صورة جنسية صريحة لشخص آخر دون موافقته (١٦٢). والأهم من ذلك، خلصت هذه الدراسة إلى أن معظم حوادث التأثر الإباحي ترتكب دون نية إيذاء *intent to harm* الضحية. وأفاد ٧٩٪ من الأشخاص الذين صنفوا أنفسهم كجناة بأنهم ارتكبوا الأفعال المؤثمة لمجرد مشاركة الصور مع أصدقائهم. وعلى النقيض من ذلك، أفاد ١٢٪ فقط من الجناة بأنهم ارتكبوا هذه الأفعال بدافع إيذاء الضحية (١٦٣).

وفي إيطاليا، كشفت دراسة استقصائية أجريت بين عامي ٢٠١٩-٢٠٢٠ أن ١٢.٧٪ من الإيطاليين يعرفون شخصاً وقع ضحية للتأثر الإباحي. وفي مسح عام ٢٠١٨، اعتبر ٧٧.٨٪ من

(١٥٨) Ibid.

(١٥٩) Powell (A.) et al., Image-based sexual abuse: An international study of victims and perpetrators, A summary Report, February 2020, p.2.

(١٦٠) Lenhart (A.) et al., «Nonconsensual Image Sharing: One in 25 Americans Has Been a Victim of "Revenge Porn"», Data and Society Research Institute, 2016, p.4. [https://perma.cc/U98M-TPAM]. see also, Schein (A.), When Sharing is not Caring ..., Op. cit., p. 1960.

(١٦١) تقدم الدراسة الإحصائية لسنة ٢٠١٦ دليلاً على أن ظاهرة التأثر الإباحي هي وباء على المستوى القومي الأمريكي *national-epidemic*: حيث قدر عدد سكان الولايات المتحدة في يونيو ٢٠١٩ بأكثر من ٣٢٩ مليون شخص، بما يعني أن أكثر من ثلاثة عشر مليون أمريكي كانوا ضحايا للتأثر الإباحي.

See, Magaldi (J.) et al., Revenge Porn, Op. cit., p.201.

(١٦٢) Franks (M.-A.), The Crime of "Revenge Porn", Op. cit., p.665.

(١٦٣) Magaldi (J.) et al., Revenge Porn, Op. cit., p.202.

الشابات اللواتي تمت مقابلتهم في إيطاليا أن مشروع قانون تجريم الثأر الإباحي يعد إنجازًا اجتماعيًا^(١٦٤). وقد صدر هذا القانون بالفعل في ١٩ يوليو سنة ٢٠١٩^(١٦٥).

وعلى الرغم من عدم وجود نص تجريمي محدد يعالج الثأر الإباحي بشكل مستقل في التشريع الهندي^(١٦٦)، إلا أن دراسة أجرتها منظمة غير حكومية هناك أظهرت أن ٢٧٪ من مستخدمي الإنترنت في الهند، الذين تتراوح أعمارهم بين ١٣ - ٤٥ عامًا، كانوا ضحايا للثأر الإباحي^(١٦٧). وكشفت دراسة أجريت في فرنسا حول "مدى انتشار مفهوم الثأر الإباحي بين أوساط الشباب" أن أكثر من ٢٠٪ من الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين ١٨ و ٣٠ عامًا شاهدوا بالفعل صورًا جنسية تم نشرها دون موافقة الأشخاص المعنيين. وأفاد ٢٪ فقط ممن شملهم الاستطلاع إلى أنهم وقعوا ضحية شخصية لهذه الممارسات، ومع ذلك، يعرف واحد من كل عشرة تقريبًا ضحية للثأر الإباحي في الوسط المحيط به^(١٦٨).

وفي الواقع، عادةً ما يقع الثأر الإباحي عبر الإنترنت، وتحديدًا من خلال شبكات التواصل الاجتماعي. ولذلك، وعلى خلاف معظم التشريعات المقارنة، قصرت بعض التشريعات نطاق تجريم الثأر الإباحي على النشر الإلكتروني. وفي مايو ٢٠١٧، تم الكشف عن أن Facebook قام بتعطيل أكثر من ١٤٠٠٠ حساب يتعلق بالابتزاز الجنسي عن طريق التهديد بإفشاء مواد الثأر الإباحي والتعامل مع ما يقرب من ٥٤٠٠٠ حالة من هذا النوع من المواد الإباحية في شهر واحد^(١٦٩). وعلى الرغم من وجود اختلافات كثيرة بين التشريعات المقارنة فيما يتعلق بتصميم النموذج القانوني لجريمة الثأر الإباحي، إلا أنه يمكننا أن نلاحظ بوضوح أن هذه الظاهرة تمثل مشكلة كبيرة ومتنامية بشكل مُتَّرد، وهي تسبب أضرارًا جسيمة ومتعددة للضحايا. ونظرًا لحجم وخطورة المشاكل التي يخلقها، ظهر الثأر الإباحي كواحدة من القضايا الاجتماعية والقانونية الرئيسية في العصر الرقمي^(١٧٠).

(164) Spread of revenge porn in Italy 2020, Statista Research Department, Mar 3, 2020. See: <https://www.statista.com/statistics/1092744/spread-of-revenge-porn-in-italy/>

(165) هذا النموذج سنتناوله بالتفصيل في المبحث الثالث من الفصل الثاني.

(166) يتضمن قانون العقوبات الهندي لسنة ١٨٦٠ العديد من النصوص التي تستخدم حاليًا لمكافحة الثأر الإباحي، من بينها: المادة ٢٩٢ (توزيع أو تداول المواد الفاحشة)؛ المادة ٣٥٤ (ج) (التقاط أو نشر صورة لامرأة في عمل خاص دون موافقتها)؛ المادة ٤٩٩ (الفعل الضار بسمعة الشخص أو بشخصيته)؛ المادة ٥٠٩ (خدش حياة المرأة). وينطوي قانون تكنولوجيا المعلومات لسنة ٢٠٠٠ كذلك على مواد تستخدم لنفس الغرض، مثل المادة S.67 (نشر أو بث مواد تحتوي على فعل جنسي صريح)؛ المادة S.72 (انتهاك السرية والخصوصية).

(167) Krishna (A.), « Revenge Porn: Prosecution Under the Current Indian Legal System », *The Criminal Law Blog*, National Law University Jodhpur, 13 April 2020. Available at: [<https://bit.ly/3cNr7rv>].

(168) Le « revenge porn », un concept bien connu des jeunes, Par LePoint.fr, Publié le 22/02/2020.

(169) Franks (M.-A.), *The Crime of "Revenge Porn"*, Op. cit., p.665.

(170) Goldman (E.) & Jin (A.), « Judicial Resolution of Nonconsensual Pornography Dissemination Cases », *A Journal of Law and Policy*, Vol.14(2), 2018, p. 283.

المطلب الثاني الانعكاسات السلبية لظاهرة التآثر الإباحي

تمهيد: يسبب التآثر الإباحي أضرارًا جسيمة لضحاياه، ولا سيما عندما يرتكب عبر الإنترنت، حيث تتفاقم الأضرار بشكل كبير بسبب الطبيعة الفيروسية *viral nature* للنشر عبر الإنترنت^(١٧١). وسنبين في هذا المطلب أكثر هذه الأضرار شيوعًا، لإبراز الحاجة إلى تجريم التآثر الإباحي بنص مستقل. ذلك أن سبيل الانتصاف الجنائي المحدد *specific criminal remedy* لن يبين فقط للجنة متى سيكونون مسؤولين، بل سيوفر للضحايا مسارًا واضحًا للعدالة والاعتراف بالضرر الكامن في التآثر الإباحي. طبيعة الضرر *Nature of the Harm*: تتنوع الأضرار التي تلحق بضحايا التآثر الإباحي ما بين أضرار ماسة بالسلامة النفسية والبدنية وأضرار اجتماعية ومادية، فضلاً عن المساس بحق الضحية في الكرامة الشخصية والخصوصية الجنسية.

(١) الأضرار الانفعالية *Emotional Harms*: تتسبب ظاهرة التآثر الإباحي في أضرار عديدة مرتبطة بطبيعتها الانتقامية *vengeful-nature*^(١٧٢). فغالبًا ما يكون دافع الجاني هو جلب العار

(171) Marsh v. Cty. of San Diego, 680 F.3d 1148, 1155 (9th Cir. 2012).

(172) Kitchen (A.), "The Need to Criminalize Revenge Porn: How a Law Protecting Victims Can Avoid Running Afoul of the First Amendment", *Chicago-Kent Law Review*, vol. 90(1), 2015, p.248.

للضحية وإهانتها وإذلالها. وليس من المستغرب أن تلحق بضحايا الثأر الإباضي عواقب سلبية "مستديمة" وجسيمة للغاية^(١٧٣). وفي الواقع، فقد أظهرت الدراسة التي أجرتها الباحثة Samantha Bates أن ضحايا الثأر الإباضي يعانون من ذات الاضطرابات النفسية التي يتعرض لها ضحايا الاعتداءات الجنسية، مثل الاغتصاب وهتك العرض^(١٧٤)، وهو ما اعترفت به بعض المحاكم^(١٧٥)، بما في ذلك نوبات الهلع *panic-attacks* ، والشعور بالعار والإذلال *feelings of shame and humiliation* ، والخجل من الجسد *body-shame* ، والشعور بالقلق *anxiety* ، الاكتئاب *depression* ، الأرق *sleeplessness* ، الكوابيس *nightmares* ، الضَّجْر *anger* ، الشعور بالإثم (الذنب) *guilt* ، البارانويا (جنون الارتياب والإضطهاد) *paranoia* ، واضطراب ما بعد الصدمة (PTSD)، والعزلة *isolation* ، والانسحاب الاجتماعي *social-withdrawal*. ويعاني ضحايا الثأر الإباضي أيضاً من مشاكل في الثقة بالنفس، تتمثل في الشعور بعدم "احترام الذات" *self-esteem* ، والشعور بالحقارة وانعدام القيمة *Worthlessness*^(١٧٦). وفي الحالات القصوى، يراود الضحايا التفكير في الانتحار

⁽¹⁷³⁾ See, Franklin (Z.), "Comment, Justice for Revenge Porn Victims: Legal Theories to Overcome Claims of Civil Immunity by Operators of Revenge Porn Websites", *California Law Review* , Vol. 102 (5), 2014, P. 1304; Kamal (M.) & Newman (W.), Revenge Pornography: Mental Health Implications and Related Legislation, *Journal of the American Academy of Psychiatry and the Law Online*, vol.44(3), 2016, p. 362.

⁽¹⁷⁴⁾ Bates (S.), Revenge porn and mental health, Op. cit., pp.22-42.

^(١٧٥) في الهند، على سبيل المثال، حكمت المحكمة في قضية *State of West Bengal v AnimeshBoxi* على رجل بالسجن لمدة خمس سنوات مع غرامة قدرها ٩٠٠٠ روبية هندية، لقيامه بتحميل صور خاصة لفتاة على الإنترنت دون موافقتها. وكان المتهم على علاقة حميمة مع المجني عليها قبل ارتكاب الجريمة، وحصل على الصور الحميمة المذكورة برضاها تحت الوعد بالزواج، وبعد تفكك العلاقة، قام المتهم بتحميل الصور ومقاطع الفيديو على مواقع إباحية مقرونة باسمها واسم عائلتها. أدين المتهم بموجب المواد ٣٥٤ ، ٣٥٤ (أ) ، ٣٥٤ (ج) ، و ٥٠٩ من قانون العقوبات الهندي إلى جانب المواد ٦٦ (هـ) ، ٦٦ (ج) ، ٦٧ ، و ٦٧ (أ) من قانون تكنولوجيا المعلومات. والأمر المثير للاهتمام في هذا الحكم هو أنه بالإضافة إلى الغرامة والسجن المذكورين، أمرت المحاكم حكومة الولاية بمعاملة المجني عليها كناجية من الاغتصاب وتقديم تعويض مناسب لها. وقد اعترفت المحكمة بأن ما تعرضت له المجني عليها يشكل "حالة اغتصاب افتراضي *virtual rape* تستغرق حياة الضحية بأكملها".

See, *State of West Bengal v AnimeshBoxi*, C.R.M. No. 11806 of 2017, GR/1587/2017. See, Krishna (A.), Revenge Porn: Prosecution Under the Current Indian Legal System, *The Criminal Law Blog*, *préc.*

⁽¹⁷⁶⁾ see, Haynes (J.), Legislative Approaches to Combating 'Revenge Porn': A Multijurisdictional Perspective, *Statute Law Review*, vol. 39(3), 2018, pp. 319-336; Amundsen (R.), 'The Price of Admission', Op. cit., pp. 148 et s; Kamal & Newman, Revenge Pornography, Op. cit., p. 362 ; Linkous (T.), "It's Time for Revenge Porn to Get a Taste of Its Own Medicine: An Argument for the Federal Criminalization of Revenge Porn", *Richmond Journal of Law & Technology*, vol. 20(4), 2014; Bates (S.), "Revenge porn and mental health", Op. cit., p. 22; Yar & Drew, "Image-Based Abuse", Op. cit., p. 580; Kitchen (A.), "The Need to Criminalize Revenge Porn", Op. cit., p.265; McGlynn & Rackley, "Image-based Sexual Abuse", Op. cit., p. 544 ; Franks (M.-A.), The Crime of "Revenge Porn", Op. cit., p.665 ; Mohanty (M.) et al., "A Photo Forensics-Based Prototype to Combat Revenge Porn", Paper presented at Conference on Multimedia Information Processing and Retrieval (MIPR), San Jose, CA, USA (28-30 March 2019).

suicide نتيجة للضغوط النفسية والاجتماعية الشديدة التي يتعرضون لها^(١٧٧)، بل إن بعض المؤلفات أشارت إلى انتحار بعض الضحايا بالفعل^(١٧٨). ويلاحظ أن فئة المراهقين هم الأكثر عرضة للإقدام على الانتحار من بين ضحايا التأثير الإيجابي. وتتسق هذه الملاحظة مع ما أثبتته العديد من الدراسات من التأثير السلبي الجسيم للتأثير الإيجابي على النمو الانفعالي *emotional development*^(١٧٩).

وفي الواقع، تركز أغلب التشريعات الأمريكية في تبرير تجريم التأثير الإيجابي على الضرر الانفعالي الجسيم الذي يلحق بالضحايا. وعلى سبيل المثال، تنص ديباجة مشروع قانون ولاية ماريلاند الأمريكية على أن الغرض الصريح من القانون هو "منع أي شخص من التسبب عمداً في ضائقة انفعالية خطيرة لشخص آخر" عن طريق وضع صور حميمة له على الإنترنت^(١٨٠).

إن مفهوم الصحة *health* الذي تبنته منظمة الصحة العالمية، على الرغم من تعرضه لانتقادات شديدة، إلا أنه يتناسب مع الأضرار الناجمة عن التأثير الإيجابي: "الصحة هي حالة من اكتمال السلامة البدنية والعقلية والاجتماعية وليس مجرد غياب أو انعدام للمرض أو العجز". وبهذا المعنى، فإن التأثير الإيجابي، هو أكثر من مجرد انتهاك الألفة والشرف والحياة الخاصة للمجني عليه، ولكنه سلوك ينال من الصحة نفسها، والتي تعتبر المجال الحيوي النفسي الاجتماعي *Biopsychosocial* للفرد، وهو بذلك يشكل انتهاكاً صارخاً لكافة حقوق الإنسان^(١٨١).

(٢) الأضرار الاجتماعية *Social Harms*: يتعرض ضحايا التأثير الإيجابي لضغوط ومضايقات وأضرار اجتماعية عديدة. ويرجع ذلك إلى أن الصور المنشورة على الإنترنت (سواء عبر مواقع الويب الإيجابية أو وسائل التواصل الاجتماعي) عادةً ما تكون مصحوبة بمعلومات تحدد هوية الفرد، بما في

(177) *People v. Iniguez*, 247 Cal.App.4th Supp. 1, 5 (Cal. Super. 2016).

(178) الأمثلة على حوادث الانتحار بسبب التأثير الإيجابي عديدة: في عام ٢٠١٢، انتحرت مراهقة من ولاية كاليفورنيا، تدعى *Audrie Pott*، تبلغ من العمر خمسة عشر عامًا، بسبب قيام بعض زملائها بالاعتداء عليها جنسياً وهي في حالة سكر، وكان الجناة قد قاموا بتصوير واقعة الاعتداء وتداولها بين طلاب المدرسة. وبعد أن تعرفت الضحية على الصور المسيئة قامت بشنق نفسها داخل منزلها. وعوقب الجناة على جريمة الاعتداء الجنسي، إلا أن التشريع القائم آنذاك لم يسمح بمحاكمتهم بتهمة نشر الصور. ولذلك، كانت هذه الحادثة بمثابة الدافع لاستحداث جريمة التأثير الإيجابي في ولاية كاليفورنيا لسد هذه الثغرة القانونية. وفي يونيو ٢٠١٦، انتحرت فتاة أخرى من ولاية فلوريدا، تدعى *Tovonna Holton*، تبلغ من العمر خمسة عشر عامًا، بعد أن نشر صديقها السابق، بدون إذنها، مقطع فيديو لها وهي عارية في الحمام على *Snapchat*. وفي كوريا الجنوبية، انتحرت مغنية شعبية تدعى *Goo Hara* في ٢٤ نوفمبر ٢٠١٩ تحت وطأة اليأس والاضطراب النفسي الشديد، بسبب تعرضها للتهديد من قبل صديقها السابق بنشر فيديو جنسي لها.

See, Desai (S.), "Smile for the Camera: The Revenge Pornography Dilemma, California's Approach, and Its Constitutionality", *Hastings constitutional law quarterly*, vol. 42(2), 2015, p.464; Magaldi (J.) et al., *Revenge Porn*, Op. cit., pp.203 et s; Roffer (J.), *Nonconsensual Pornography*, Op. cit., p.950.

(179) McGlynn & Rackley, *Image-based Sexual Abuse*, Op. cit., p.545.

(180) Sales & Magaldi, *Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn"*, Op. cit., p.1507.

(181) Rocha (RLM), Pedrinha (RD), Oliveira (MHB), "The treatment of revenge pornography by the Brazilian legal system", *SAÚDE DEBATE*, Rio de Janeiro, Vol. 43(4), 2019, P. 179.

ذلك تفاصيل الاتصال وروابط وسائل التواصل الاجتماعي وعنوان المنزل - وهي الممارسة المعروفة باسم "doxxing" - وكثيرًا ما يصاحبها شائعات حول الضحية. ويتم استخدام هذه المعلومات، التي تتوفر بشكل دائم وسهل عبر بحث بسيط على الإنترنت، لارتكاب الانتهاكات المتعددة من قبل أعضاء مجتمع الإنترنت بهدف مضايقة الضحايا (الإناث في الغالب)^(١٨٢). وربما ينبع ذلك من حقيقة أن التآثر الإباحي متجذر في «التحيز الجنسي» *sexism* و«إلقاء اللوم على الضحية» *victim-blaming*^(١٨٣)، إلى حد وصفه بأنها شكل من أشكال «العنف القائم على النوع الاجتماعي» *gender-based violence*، لأن معظم الضحايا من النساء^(١٨٤). ولذلك، يصف البعض التآثر الإباحي بأنه ظاهرة جنسانية *gendered phenomenon*، باعتبار أن الكثير الغالب هو كون الضحايا من الإناث والجنّة من الذكور^(١٨٥). وفي ذلك تقول أستاذة القانون دانيال سيترون *Danielle K. Citron*: "تؤثر الإباحية غير الرضائية *Non-consensual porn* على النساء والفتيات بشكل متكرر أكثر من الرجال

(182) McGlynn (C.) & Rackley (E.), *Image-based Sexual Abuse*, Op. cit., p.545.

(183) قام عالم النفس *William Ryan* بصياغة عبارة "إلقاء اللوم على الضحية" *Blaming the victim* في كتابه الذي يحمل نفس العنوان، والصادر سنة ١٩٧١. وفي هذا الكتاب، وصف *Ryan* "إلقاء اللوم على الضحية" باعتباره أيديولوجية تستخدم لتبرير العنصرية والظلم الاجتماعي ضد السود في الولايات المتحدة. ثم شاع استخدام هذا المصطلح في دراسات علم الإجرام *criminology*، حيث وُضعت نظرية مفادها أن الجريمة يمكن أن تبدأ من خلال سلوك أو تصرفات الضحية. لذلك، غالبًا ما ينبع لوم الضحية من هذا الافتراض القائل بأن الضحية كانت مسؤولة، كليًا أو جزئيًا، عن الجريمة التي تُرتكب ضدها. وعلى سبيل المثال، قد يُنظر إلى ضحية التآثر الإباحي على أنها مسؤولة عن التقاط صورة وإرسالها إلى شخص ما في المقام الأول. وفي المقابل، تسعى دراسات علم الضحايا *victimology* إلى تخفيف التحيز ضد الضحايا. ولا ريب أن هناك تحيز تاريخي وحالي، في معظم المجتمعات على اختلاف ثقافات، ضد ضحايا العنف المنزلي والجرائم الجنسية، إذ يميل الناس إلى إلقاء اللوم على ضحايا الاغتصاب مقارنة بضحايا السرقة إذا كان الضحايا والجنّة يعرفون بعضهم البعض قبل ارتكاب الجريمة. ومعلوم - كما أسلفنا القول - أن أغلب ضحايا التآثر الإباحي يرسلون الصور الجنسية (موضوع الجريمة) إلى شركائهم الحميمين بمحض إرادتهم في إطار ما يعرف بـ"التراسل الجنسي" *sexting*. ولذلك، يلقي الناس باللوم والمسؤولية على ضحايا التآثر الإباحي لمساهمتهم بأفعالهم في أن يكونوا مجنيًا عليهم على غرار ما يتعرض له ضحايا جرائم الاغتصاب عند الإبلاغ عن الجريمة (يُنظر، د. هلاي عبد اللاه أحمد، محاضرات في علم المجني عليه أو ضحايا الجريمة، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، ٢٠١١، ص ١٥١ ما بعدها).

See, Starr (T.) & Lavis (T.), *Perceptions of Revenge Pornography and Victim Blame*, *International Journal of Cyber Criminology*, Vol. 12(2), 2018, pp. 427-438. See also, Gavin (J.) and Scott (A.-J.), "Attributions of victim responsibility in revenge pornography", *Journal of Aggression, Conflict and Peace Research*, Vol. 11(4), 2019, pp. 263-272; Bothamley (S.) & Tully (R.-J.), «Understanding revenge pornography: Public perceptions of revenge pornography and victim blaming», *Journal of Aggression, Conflict and Peace Research*, vol.10(1), 2018, pp.1-10; Hall & Hearn, «Revenge pornography: gender, sexuality and motivations», Op. cit., pp.22 et 46.

(184) *People v. Austin*, No. 123910, 2019 WL 1870855 (Ill. Oct 18, 2019).

(185) see, Poole (E.), *Fighting Back Against NonConsensual Pornography*, *University of San Francisco Law Review*, Vol. 49(1), 2015, p.191.

والفتيان" (١٨٦). وهذا أمر بدهي في ظل الاعتراف، منذ فترة طويلة نسبياً، بأن الإنترنت يعد مكاناً أكثر أماناً للرجال مقارنةً بالنساء (١٨٧).

وفي هذا الصدد، تشير بعض الدراسات إلى أن النساء يشكلن ما بين ٦٠-٧٠% من ضحايا الثأر الإباحي (١٨٨). وفي دراسة أخرى أجريت على عدد (١٦٠٦) شخص من ضحايا الثأر الإباحي، وجد أن ٩٠% منهم من الإناث (١٨٩). وتساعد القوالب النمطية الجنسانية *Gender-stereotypes* أيضاً على تفسير سبب التمييز ضد النساء في المواقع الإباحية: فبينما ينظر إلى النساء كفاسقات *sluts*؛ فإن النشاط الجنسي للرجال ينظر إليه عادةً على أنه مدعاة للفخر *pride* (١٩٠). ولذلك، وُصف الثأر الإباحي بأنه شكل من أشكال "الآخريّة عبر الإنترنت *online-othering* (التصنيف الاختزالي لشخص وحسابه مواطناً من الدرجة الثانية، وشخصاً من فئة «الآخر» التابعة اجتماعياً) الذي يؤثر في المقام الأول على النساء (١٩١). وفي سياق متصل، فإن الثأر الإباحي - بحسابه أحد أشكال العنف الجنسي الميسّر بالتكنولوجيا *technology-facilitated sexual violence* - يخل بمبدأ المساواة، لأنه يمنع الأفراد والجماعات من المشاركة بحرية في الحياة الرقمية العامة والخاصة، مما يؤدي إلى إنكار ما يعرف بـ "المواطنة الرقمية" *digital citizenship* (١٩٢).

ولا ريب في أن نشر المعلومات الشخصية *personal-information* الخاصة بالضحايا إلى جانب صورهم الجنسية ("*doxxing*") يشكل خطراً حقيقياً يهدد سلامتهم الشخصية، إذ يُمكن الغرياء من ملاحظتهم وإيذائهم في الحياة الواقعية (١٩٣). ولعل أكثر ما يواجه ضحايا الثأر الإباحي هو التعرض باستمرار للمطاردة عبر الإنترنت (١٩٤). ولا غرو أن يتلقى الضحايا إغراءات جنسية *sexual solicitations* من الغرياء (١٩٥)، بسبب الاختلاطية الجنسية *promiscuity* المتصورة (١٩٦). ولذلك،

(١٨٦) Citron (D.-K.), "Sexual Privacy", *Op. cit.*, pp. 1919 et s.

(١٨٧) Chisholm (J.-F.), "Cyberspace Violence against Girls and Adolescent Females", *Annals New York Academy of Sciences*, vol.1087, 2006, p.78.

(١٨٨) Kitchen (A.), "The Need to Criminalize Revenge Porn", *Op. cit.*, p.249.

(١٨٩) *see*, Citron (D.-K.), *Hate crimes in cyberspace*, Harvard University Press, 2014, p. 17.

(١٩٠) Citron (D.-K.), *Hate crimes in cyberspace*, *Op. cit.*, p. 17.

(١٩١) Amundsen (R.), "The Price of Admission", *Op. cit.*, pp. 148 et s.

(١٩٢) Powell (A.) & Henry (N.), *Sexual Violence in a Digital Age*, Palgrave Macmillan p.201. *see also*: Henry (N.) & Powell (A.), *Beyond the 'sext'*, *Op. cit.*, pp.104-118; McGlynn & Rackley, *Image-based Sexual Abuse*, *Op. cit.*, p.550.

(١٩٣) Waldman (A.), *Privacy as trust: information privacy for an information age*, *Cambridge University Press*, 2018, p. 108.

(١٩٤) Salter (M.) & Crofts (T.), "Responding to revenge porn": challenges to online legal impunity. In Comella & Tarrant (Eds.), *New Views on Pornography: Sexuality, Politics, and the Law*, 2015, p. 237; Citron & Franks, "Criminalizing Revenge Porn", *Op. cit.*, p.350.

(١٩٥) Kitchen (A.), "The Need to Criminalize Revenge Porn", *Op. cit.*, p.248.

(١٩٦) الاختلاطية الجنسية *Promiscuity*: هي ممارسة الجنس مع شركاء جنسيين مختلفين باستمرار أو العشوائية في اختيار الشركاء الجنسيين.

يرى البعض أن الثأر الإباحي لا يعدو أن يكون شكلاً من أشكال التحرش الإلكتروني *cyber-harassment*^(١٩٧). وفي الواقع، فإن الثأر الإباحي "يحتمل أن يكون أكثر ضرراً وأطول أمداً من التحرش في الحياة الواقعية *real-life harassment*"^(١٩٨).

ومن الشائع أن تسمح مواقع الثأر الإباحي بتصنيف وتبويب الصور الجنسية أو السماح بالتعليق *commenting* و / أو لوحات المناقشة *discussion boards* حيث يمكن للمستخدمين التعليق على صور الضحايا وتقييمها (والتي غالباً ما تكون تعليقات جنسية، فظة، ومهينة). ويؤدي السماح بالتعليق على الصور أو مقاطع الفيديو الجنسية (محتوى الثأر الإباحي) بالاستمرار في "التشويه الجنسي" *Sexual objectification* للضحايا - خاصة النساء^(١٩٩). ويحدث "التشويه الجنسي" عندما تُعامل المرأة كما لو كان جسدها أو أجزاء جسمها أو وظائفها الجنسية تعكس قيمتها، مما يعني أن المرأة يُنظر إليها ببساطة على أنها شيء متاح لمتعة الآخرين^(٢٠٠).

وبالإضافة إلى ما تقدم، فإن الثأر الإباحي يشكل "استخداماً جنسياً دون موافقة" *sexual use without consent*، شأنه في ذلك شأن الاغتصاب أو هتك العرض، "حتى لو لم يلمس الجاني الضحية مطلقاً". وقد يشكل الثأر الإباحي استغلالاً جنسياً *sexual exploitation*، لأن الضحية تستخدم كعنصر جنسي في "المواد الإباحية" *pornography*، كما أنه "يحول الأفراد رغماً عنهم إلى أدوات للترفيه الجنسي *sexual entertainment*". وكما سبق القول، فإن الثأر الإباحي "يحول الأفراد العاديين إلى أشياء جنسية *sexual-objects* لأي شخص لديه اتصال بالإنترنت"^(٢٠١). وعلاوة على ذلك، فإن الثأر الإباحي يعرض الضحايا إلى خطر يتجاوز مجرد الإذلال. كثيراً ما يتلقى الضحايا تهديدات بالاعتداء الجنسي والاغتصاب والقتل^(٢٠٢). وهذا يعني أن خطر الثأر الإباحي يتهدد الضحايا في العالمين الإلكتروني والمادي (في وضع عدم الاتصال *offline*). ولذلك، يلجأ الضحايا عادةً إلى ما يعرف باسم "تكتيكات الابتعاد" *moving away tactics*، حيث يحاول الضحية أن يكون في المكان

(197) Waldman (A.), Privacy as trust: information privacy for an information age, Op. cit., p.108; Citron (D.-K.), Hate crimes in cyberspace, Op. cit., p. 17.

(198) Franks (M.-A.), "Unwilling Avatars: Idealism and Discrimination in Cyberspace", Columbia Journal of Gender and Law, vol. 20(2), 2011, p.255.

(199) يعرف "التشويه الجنسي" *Sexual objectification* بأنه: "رؤية و / أو معاملة شخص، عادة امرأة، كشيء". ويشير هذا المفهوم إلى ممارسات تنطوي على إهدار لكرامة الشخص وإنسانيته. وعلى الرغم من إن موضوع "التشويه الجنسي" قد يكون ذكراً أو أنثى؛ إلا أن تشويه الإناث هو السائد، كأحد مظاهر عدم المساواة بين الجنسين. ويظهر هذا المفهوم في العديد من النظريات النسوية والنظريات النفسية المستمدة منها. ويربط العديد من علماء النفس بين "التشويه الجنسي" ومجموعة من المخاطر الصحية الجسدية والعقلية لدى النساء.

See, Jütten (T.), "Sexual Objectification", *Ethics*, vol. 127(1), 2016, pp. 27-49.

(200) Uhl (C.) et al., "An examination of nonconsensual pornography websites", *Feminism & Psychology*, Vol. 28(1), 2018, pp.52 et ss.

(201) Waldman (A.), Privacy as trust, Op. cit., p.712.

(202) Kitchen (A.), "The Need to Criminalize Revenge Porn", Op. cit., p.265.

الذي لا يتمكن فيه أحد من ملاحظته"^(٢٠٣). وغالبًا ما يحجم الضحايا عن ارتياد الأماكن العامة أو المشاركة في أي نقاش عام، سواء على الإنترنت أو خارجه. وقد أفادت بعض الدراسات بأن بعض الضحايا اضطروا إلى تغيير هوياتهم بالكامل، بما في ذلك أسمائهم وأرقام الضمان الاجتماعي^(٢٠٤). ولا شك أن الثأر الإباحي يمكن أن يؤدي إلى المزيد من العواقب الوخيمة على حياة الضحايا العائلية والاجتماعية والمهنية والجنسية^(٢٠٥).

وقد ورد بالمذكرة الإيضاحية لمشروع قانون تجريم الثأر الإباحي في ولاية نيويورك الأمريكية، والذي تم إقراره في سنة ٢٠١٩، أن الغرض من هذا المشروع هو "مواجهة مشكلة منتشرة تؤدي غالبًا إلى تهديد الضحايا بالاعتداء الجنسي أو المطاردة أو التحرش أو الطرد من الوظائف . . . حتى أن بعض الضحايا انتحروا بسبب الألم العاطفي الشديد الناجم عن إفشاء صورهم الحميمة"^(٢٠٦).

وفي الواقع، فإن جوهر الضرر الاجتماعي الناجم عن الثأر الإباحي يتمثل في انتهاك الخصوصية الذي يتداخل مع علاقات الضحية مع الآخرين ويدمرها تمامًا في كثير من الأحيان. وينبع ذلك من حقيقة أن الثقة *trust* هي واحدة من القيم الاجتماعية الأساسية *essential social norms*، وأنه بالإضافة إلى إيذاء الضحايا، فإن الثأر الإباحي يصطدم بمعايير الثقة الاجتماعية التي هي في صميم التفاعل الاجتماعي *social interaction*^(٢٠٧). ذلك أن الثأر الإباحي لا ينتهك الحق في الخصوصية استنادًا إلى الطابع الجنسي للصورة، بل لما يتسم به سلوك الجاني من خرق ما يصفه

(203) Sales & Magaldi, Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn", Op. cit., p.1510.

(204) في كتابها حول "جرائم الكراهية في الفضاء الإلكتروني" *Hate Crimes in Cyberspace*، تروي أستاذة القانون جنسية لها على الإنترنت. وتضمن النشر أيضًا اسمها الكامل وعنوان البريد الإلكتروني ولقطات شاشة *screen shots* لصفحتها الشخصية على *Facebook* وروابط لسيرتها الذاتية على الإنترنت؛ حتى أنه شمل عنوان عملها. وكانت تطاردها رسائل البريد الإلكتروني الجنسية والتحرش من الغرباء، خاصة بعد ظهور ملفها الشخصي على موقع على شبكة الإنترنت خاص بترتيب لقاءات جنسية. وفضلًا عن ذلك، أرسل شخص ما صورها إلى رئيسها وزملائها في العمل. أبلغت *Holly* عن شعورها بأنها "مرعبة" و"خائفة" و"عاجزة"، وهي ردود أفعال مشتركة لضحايا الثأر الإباحي. وأعربت كذلك عن قلقها باستمرار من المطاردة والاعتصاب. ولذلك اضطرت الضحية إلى الاستقالة من عملها، وتغيير اسمها (جدير بالذكر أن *Jacobs* ليس هو الاسم الذي تحمله منذ ولادتها). وقد أسست *Jacobs* موقعًا يحمل اسم « *endrevengeporn.org* » في إطار حملتها من أجل تجريم الثأر الإباحي، والذي اعتبرته شكلاً من أشكال الاعتداء الجنسي؛ كما أسست منظمة "مبادرة الحقوق المدنية الإلكترونية" *Cyber Civil Rights Initiative* لمواجهة التحرش السيبراني *cyber harassment*.

see, Citron (D.-K.), *Hate crimes in cyberspace*, Harvard University Press, 2014, pp. 45 et s.

(205) McGlynn & Rackley, *Image-based Sexual Abuse*, Op. cit., p.545.

(206) Sales & Magaldi, *Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn"*, Op. cit., p.1507.

(207) Waldman (A.), *A Breach of Trust: Fighting Nonconsensual Pornography*, *Iowa Law Review*, Vol. 102(2), 2017, p. 714.

البعض بأنه "توقع الثقة والسرية" *expectation of trust and confidentiality* من قبل الضحية^(٢٠٨).

ويُعد الطابع الجماعي لاستهلاك مواد الثأر الإباحي عبر الإنترنت أمراً أساسياً بالنسبة لقدرة هذه الممارسة على إحداث ضرر مجتمعي *societal-harm* أوسع نطاقاً. ففي حين أن إنشاء أو توزيع صورة جنسية خاصة بدون موافقة عادة ما يكون من فعل شخص واحد، فإن الآثار السلبية التي يشعر بها العديد من الضحايا تحدث بعد مشاركة الصور من قبل العديد (أحياناً مئات الآلاف) من الناس. إن التأثير التراكمي *cumulative-effect* لكل مشاركة فردية أو تعليق على الصورة أو الفيديو لا يؤدي فقط إلى تضخيم الأضرار التي يعاني منها الفرد، ولكنه يخلق أيضاً، أو يدعم، ثقافة متسامحة مع هذا النوع من السلوك، بل وتشجع عليه^(٢٠٩).

ويضاف إلى ما تقدم، أن الثأر الإباحي يدمر الروابط الأسرية والعائلية، ويشكل تهديداً أمنياً للمجتمع ككل، نظراً لما تمثله كافة الأمور المتعلقة بالعرض والشرف من حساسية خاصة، ولا سيما في المجتمعات المحافظة، والتي من شأنها أن تتسبب في صراعات دموية بين الأسر المتنازعة بما يهدد الأمن العام^(٢١٠).

(٣) الأضرار الاقتصادية *Economic Harms*: الأضرار الاقتصادية والمهنية التي تلحق بضحايا الثأر الإباحي شائعة. ومعلوم أن أرباب العمل يستخدمون موارد الإنترنت *internet-resources* للتحقق من خلفيات الموظفين المحتملين والحاليين. وقد أظهر استطلاع يتعلق بالتعيين أن ١٧٪ من أصحاب العمل استبعدوا المرشحين بناءً على "المعلومات الشخصية المتطرفة" في ملفاتهم الشخصية على وسائل التواصل الاجتماعي. وخلص استطلاع آخر شمل ثلاثمائة جهة توظيف إلى أن ٦٩٪ من أصحاب العمل رفضوا مرشحين بناءً على معلومات من ملفهم الشخصي على الشبكات الاجتماعية، ورفض ١١٪ منهم أشخاصاً بسبب صور غير لائقة^(٢١١). وإذا كان محتوى الثأر الإباحي مرتبطاً باسم أحد الأشخاص على الإنترنت، فقد يواجه هذا الشخص صعوبات كبيرة من أجل الحصول على فرصة عمل أو حتى الاحتفاظ بوظيفته^(٢١٢).

وفي حين أن وقوع الشخص ضحية للثأر الإباحي يُفترض أن يثير مشاعر التعاطف والشفقة *sympathy* تجاهه، إلا أنه من المحتمل أن يواجه افتراضات سلبية حول عن نمط حياته وشخصيته. وعلى سبيل المثال، تم استهداف طالبة في كلية الحقوق بجامعة *Yale* الأمريكية بهجمات تشهيرية حول حياتها الحميمة على موقع *AutoAdmit*، وقد تسبب ذلك في حرمانها من الحصول على فرصة عمل

⁽²⁰⁸⁾ McGlynn & Rackley, Image-based Sexual Abuse, Op. cit., p.547.

⁽²⁰⁹⁾ Ibid, p.551.

^(٢١٠) يُنظر، اللواء/ محمود الرشيد، العنف في جرائم الإنترنت، المرجع السابق، ص ١٠٨.

⁽²¹¹⁾ See, Magaldi (J.) et al., Revenge Porn, Op. cit., p.207.

⁽²¹²⁾ Citron & Franks, Criminalizing Revenge Porn, Op. cit., p.352. see also: People v. Iniguez, 247 Cal.App.4th Supp. 1, 5 (Cal. Super. 2016).

صيفي على الرغم من حصولها على درجات ممتازة^(٢١٣). وكذلك، فقد تم إنهاء عمل ضحية للثأر الإباحي في ولاية كاليفورنيا بعد أن قام زميلها في العمل بتوزيع صور عارية لها^(٢١٤). وخسرت امرأة في نيويورك مبيعاتها من تجارة حقائب اليد على الإنترنت عندما نشر "مفتسر جنسي" *sexual-predator* صورًا إباحية لها جنبًا إلى جنب مع تصريحات مفادها أنها كانت "شهوانية ومنحلة جنسيًا"^(٢١٥).

وفي أستراليا، جسدت قضية *Wilson v Ferguson* العواقب والأضرار بعيدة المدى للثأر الإباحي. وتخلص وقائع هذه القضية في قيام المتهم بنشر صور ومقاطع فيديو جنسية خاصة بزميلته في العمل (حصل عليها من خلال التراسل الجنسي فيما بينهما) على صفحته على *Facebook*، بغرض الانتقام منها بسبب إنهاء علاقتهما الحميمة من جانبها. وتسبب ذلك في إصابة المدعية بصدمة انفعالية شديدة، وأصبحت غير قادرة على العودة إلى العمل، وحصلت على إجازة بدون راتب لمدة ثلاثة أشهر تقريبًا، وتم إعفائها من منصبها. وقضت المحكمة للمدعية بتعويض قدره ٤٨٤٠٤ دولارًا، وذلك لجبر خسارتها الاقتصادية خلال هذه الفترة من ناحية، وتعويضها عن خيانة الثقة *Breach of confidence* والتسبب في "إذلالها وإصابتها بالقلق والضيق" من ناحية أخرى^(٢١٦).

وقد يُنظر إلى التأثير المالي على أنه ضرر ثانوي بالنسبة لضحية الثأر الإباحي، لأنه ربما يكون الضرر الوحيد الذي يمكن تعويضه بالكامل وبالتالي قد يكون أقل الأضرار تأثيرًا. ومع ذلك، يحرم الثأر الإباحي الضحايا من المشاركة الكاملة في المجتمع، ويؤثر الضرر المالي على إمكاناتهم الاقتصادية^(٢١٧).

وباختصار، فإن الأضرار الناجمة عن الثأر الإباحي متعددة وخطيرة. وبظل المجني عليه يعاني منها طوال حياته، بل إن الخزي والعار لا يلحق بالمجني عليه وحده، ولكنه يلحق بأفراد عائلته أيضًا، ويمتد هذا العار حتى بعد مماته، لأنه بمجرد تحميل محتوى الثأر الإباحي على الفضاء الإلكتروني *cyberspace*، يكاد يكون من المستحيل إزالته نظرًا لأنه غالبًا ما يتم حفظه وإعادة توزيعه

(213) Sales & Magaldi, Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn", Op. cit., p.1520.

(214) Lester v. Mineta, 2006 WL 1042226 (N.D. Cal. Mar. 3, 2006). see also Warren City Bd. of Educ. & Ohio Educ. Ass'n, 124 BNA LA 532 (2007).

(215) Leser v. Penido, 879 N.Y.S.2d 107, 108 (N.Y. App. Div. 2009).

(216) Case Law, Australia: Wilson v Ferguson (2015) WASC 15.

(217) جدير بالذكر أن بعض الدراسات المعنية ببحث الجوانب الاقتصادية لظاهرة الثأر الإباحي قد سلطت الضوء على الأنشطة الاقتصادية لمواقع الثأر الإباحي القائمة على استغلال الضحايا من خلال الابتزاز المباشر أو الإحالة إلى شركات إدارة السمعة. ونظرًا لأن الشبكات والمنصات الإلكترونية تعمل حاليًا على جمع كل المعلومات التي تشكل وتبني موضوعات الشبكة، يجب فهم الانتهاكات الواقعة على السمعة على أنها انتهاكات اقتصادية بالإضافة إلى الانتهاكات الاجتماعية، حيث يعاني الضحايا ويربح الجناة اجتماعيًا واقتصاديًا. وتعد مواقع الثأر الإباحي بمثابة ساحة معركة قوية بشكل خاص للمصالح المتضاربة للضحايا ومجموعة واسعة من الجناة.

See, Langlois (G.) & Slane (A.), Economies of reputation: the case of revenge porn, Communication and Critical/Cultural Studies, vol. 14(2), 2017, pp.120-138.

ونشره على مواقع أخرى^(٢١٨). وبذلك يظل هذا المحتوى المخزي إرثاً متداولاً عبر الأجيال إلى ما لا نهاية. وبالنظر إلى هذه العواقب الوخيمة للثأر الإباضي، يمكننا القول بأنه لا يقل خطورة عن فعل الاغتصاب. وبالتالي يجب على المشرع الجنائي أن يعالج هذه الظاهرة من خلال آلية التجريم المستقل، وأن يقرر لها عقوبات رادعة تتناسب مع خطورتها وجسامة الأضرار الناجمة عنها^(٢١٩).

وقد أكدت بعض المحاكم الأمريكية العليا على اتساع وعمق الأضرار التي تلحق بضحايا الثأر الإباضي: ففي قضية *People v. Austin* لسنة ٢٠١٩، ذكرت المحكمة في حكمها أن: "النشر غير التوافقي للصور الجنسية الخاصة يتسبب في ضرر فريد وكبير للضحايا"^(٢٢٠). وفي قضية *State v. VanBuren* لسنة ٢٠١٩، أكدت المحكمة على أن: "الضرر الذي يلحق بضحايا المواد الإباحية غير الرضائية قد يكون كبيراً"^(٢٢١).

الثأر الإباضي من المنظور الشرعي: إن نشر المواد الإباحية- بما فيها محتوى الثأر الإباضي- يترتب عليه العديد من المفسدات التي نهى عنها الشارع الحكيم، ونذكر هنا بثلاث مفسدات كبرى؛ تكفي إحداها لردع كل من طوّعت له نفسه المَسَّاسَ بأعراض الناس^(٢٢٢):

المفسدة الأولى: من أفضى أو نشر المحتوى الإباضي يدخل تحت حكم قوله تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥]. فهذا السلوك المؤثم يُعد من « السيئات الجارية »، فمن يتعمد نشر المحتوى الإباضي يحمل كل وزر يترتب على هذا النشر. وعن أبي هريرة -رضي الله تعالى عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "... مَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً »^(٢٢٣).

المفسدة الثانية: في إفشاء المحتوى الإباضي للغير، ومن باب أولى في نشره على نطاق واسع، مجاهرة بالذنب، وخروجاً من المعافاة التي يُحرّم منها المجاهرون. ودليل ذلك ما روي عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: "كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا الْمَجَاهِرِينَ..."^(٢٢٤). وذهب بعض أهل العلم إلى أنه من المجاهرة بالمعصية إفشاء ما يكون بين الزوجين من المباح^(٢٢٥)، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: « إِنَّ مِنْ أَشْرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يَفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ، وَتَفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا »^(٢٢٦).

⁽²¹⁸⁾ Uhl (C.) et al., "An examination of nonconsensual pornography websites", *Op. cit.*, p.52.

⁽²¹⁹⁾ Bates (S.), "Revenge porn and mental health", *Op. cit.*, p. 22; Kitchen (A.), "The Need to Criminalize Revenge Porn", *Op. cit.*, p.265.

⁽²²⁰⁾ *People v. Austin*, No. 123910, 2019 WL 1870855 (Ill. Oct 18, 2019).

⁽²²¹⁾ *State v. VanBuren*, 2018 VT 95, 2019 WL 2406957 (Vt. June 7, 2019).

⁽²²²⁾ يُنظر بالتفصيل: د. إبراهيم الحقي، "تناقل الصور الإباحية خطر ماحق ومعصية جارية"، مجلة البيان، العدد ٢١٥، ٢٠٠٥.

⁽²²³⁾ أخرجه مسلم، رقم (٢٦٧٤).

⁽²²⁴⁾ أخرجه البخاري، رقم (٦٠٦٩)؛ ومسلم، رقم (٢٩٩٠).

⁽²²⁵⁾ يُنظر، الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، الطبعة الثانية، ١٩٨٣، مجلد رقم (٣٦)، ص ١١٩.

⁽²²⁶⁾ أخرجه مسلم، رقم (١٤٣٧).

والمراد من نشر السر "ذكر ما يقع بين الرجل وامرأته من أمور الوقاع ووصف تفاصيل ذلك، وما يجري من المرأة من قول أو فعل ونحو ذلك" (٢٢٧). قال المناوي: "ثم ينشر سرّها: أي يبيّث ما حقّه أن يكتّم من الجماع، ومقدماته، ولواحقه، فيحرم إفشاء ما يجري بين الزوجين من الاستمتاع، ووصف تفاصيل ذلك بقول أو فعل" (٢٢٨). وقد عدّ الإمام ابن حجر الهيتمي ذلك التصرف من الكبائر؛ قال في كتابه "الزواجر عن اقتراف الكبائر": [الكَبِيرَةُ الثَّلَاثَةُ وَالرَّابِعَةُ وَالسُّتُونُ بَعْدَ الْمَائَتَيْنِ: إِفْشَاءُ الرَّجُلِ سِرِّ زَوْجَتِهِ وَهِيَ سِرُّهُ بِأَنْ تَذَكَّرَ مَا يَقَعُ بَيْنَهُمَا مِنْ تَفَاصِيلِ الْجِمَاعِ وَنَحْوِهَا مِمَّا يَخْفَى] (٢٢٩). وإذا كان الزوج الذي يفشي السر الحميم بالقول فقط هو من أشر الناس منزلة عند الله تعالى يوم القيامة؛ فما بال فاعل الثأر الإباضي الذي ينشر، دون موافقة المجني عليه، تصويراً مرئياً للعلاقة الجنسية ويجعله متاحاً بشكل دائم - لجميع الناس، ليصبح كل من شاهد المقطع المصور، في كل مرة يشاهده فيها، وكأنه كان حاضراً مشهد الوقاع الحقيقي (٢٣٠).

المفسدة الثالثة: في نشر المحتوى الإباضي إشاعة للفاحشة في الذين آمنوا؛ وقد قال الله - عزَّ وجلَّ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ١٩]. وقال ابن القيم . رحمه الله تعالى: "هذا إذا أحبوا إشاعتها وإذاعتها؛ فكيف إذا تولوا هم إشاعتها وإذاعتها" (٢٣١).

وفي فتوى حديثة لها، بشأن الثأر الإباضي، قالت دار الإفتاء المصرية (٢٣٢): "إن نشر الفضائح الأخلاقية على مواقع التواصل الاجتماعي من أجل الانتقام والتشفي - تعليقاً أو مشاركة أو إعجاباً - حول ما نُشر؛ فيه إشاعة للفاحشة في المجتمع، وهي جريمة حدَّرها الحق سبحانه وتعالى [في الآية الكريمة المذكورة]. وهذه الآية عامة في الذين يلمسون العورات، ويهتكون الستور، ويشيعون الفواحش". وقد جعل الإسلام إشاعة الفاحشة مساوية في الوزر لفعالها؛ لعظم الضرر المترتب في الحالتين؛ فقد ذكر الإمام السيوطي في "الدر المنثور": [أخرج ابن أبي حاتم عن عطاء قال: «من أشاع الفاحشة فعليه

(٢٢٧) يُنظر، الموسوعة الفقهية، المرجع السابق، ص ١١٩.

(٢٢٨) محمد عبد الرؤوف المناوي، فيض القدير، دار الكتب العلمية، ٢٠١٨، المجلد الثاني، ص ٦٦٩.

(٢٢٩) يُنظر فتوى دار الإفتاء المصرية، رقم (٢٧٢٧) "الأداب والأخلاق"، بتاريخ ٢٠/١١/٢٠١٤، حول "إفشاء سر العلاقة الحميمة". ويُنظر أيضاً الفتوى رقم ٤٨٥٤ (بتاريخ ٣٠/٧/٢٠١٩) بشأن "وضع كاميرات مراقبة في غرف القياس"، والتي جاء فيها أنه "يحرم شرعاً وضع آلات التصوير (كاميرات) في غرف تبديل الملابس بالمحلات التجارية تحت أي دعوى أو تبرير، بل هذا الفعل من كبائر الذنوب التي تستوجب غضب الله تعالى وعقابه؛ لما فيه من الاطلاع المحرم على العورات وكشفها، وتتبع للعورات المصونة المأمور بسترها، ولما فيه من الغدر والخيانة بمن يدخل هذه الغرف ظاناً أنه في مأمن من اطلاع الغير عليه".

(٢٣٠) يُنظر، فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالملكة العربية السعودية رقم (٢٢٦٥٩) بتحريم تصوير ما يحدث بين الزوجين عند المعاشرة الزوجية (فتاوى اللجنة الدائمة - المجلد رقم (١٩)، النكاح (٢)، تصوير الجماع وتوابعه"، دار المؤيد، الطبعة الخامسة، ٢٠٠٣، ص ٣٦٥).

(٢٣١) ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد، المجلد الثاني، دار الكتاب العربي، بدون تاريخ، ص ٢٦٠.

(٢٣٢) يُنظر الفتوى على الرابط التالي: www.dar-alifta.org

النكال وَإِنْ كَانَ صَادِقًا». وأخرج البخاري في "الأدب" والبيهقي في "الشعب" عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «العامِلُ الفَاحِشَةُ وَالَّذِي يَشِيعُ بِهَا فِي الإِثْمِ سَوَاءٌ». وأخرج البخاري في "الأدب" عن شبلى بن عون قال: "كَانَ يُقَالُ مِنْ سَمِعَ بِفَاحِشَةٍ فَأَفْشَاهَا فَهُوَ فِيهَا كَالَّذِي أَبْدَاهَا". وأخرج أحمد عن ثوبان عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لَا تُؤَدُّوا عِبَادَ اللَّهِ وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ وَلَا تَطْلُبُوا عَوْرَاتِهِمْ. فَإِنَّهُ مَنْ طَلَبَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ طَلَبَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ حَتَّى يَفْضَحَهُ فِي بَيْتِهِ" [٢٣٣].

وأشارت الفتوى سالفة الذكر إلى أن: "نشر الفضائح الأخلاقية على مواقع التواصل الاجتماعي يتنافى كلياً مع حنّ الشرع الشريف على الستر والاستتار؛ لأنّ أمور العباد الخاصة بهم مبنية على الستر؛ فلا يصح من أحد أن يكشف ستر الله عليه ولا على غيره؛ فقد روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» (رواه مسلم). كما روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَشَفَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كَشَفَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ حَتَّى يَفْضَحَهُ بِهَا فِي بَيْتِهِ» (رواه ابن ماجه).

ويضاف إلى ما تقدم أن الثأر الإباضي يترتب عليه أضراراً جسيمة، وقد روي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ». وكذلك فإن الثأر الإباضي ينطوي على خيانة للثقة والأمانة بالمخالفة لقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]. وقد روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِيَ خَانَ» (متفق عليه).

الاستجابات التشريعية Legislative responses: تبين لنا مما تقدم أن الثأر الإباضي ظاهرة إجرامية خطيرة للغاية ولها انعكاسات سلبية بالغة على الأفراد والمجتمع ككل. ولذلك فإن مواجهة هذه الظاهرة تستلزم إطاراً قانونياً فعالاً لردع الجناة ودعم الضحايا^(٢٣٤). واستجابة للأضرار الجسيمة والدائمة لهذه الظاهرة، استحدث العديد من الدول نماذج قانونية مختلفة لجريمة الثأر الإباضي. وتعد نيوجيرسي أول ولاية أمريكية تجرم الثأر الإباضي منذ عام ٢٠٠٣، ثم لحقت بها معظم من الولايات الأمريكية الأخرى. وحتى الآن، قامت ثماني وأربعون ولاية قضائية أمريكية (ست وأربعون ولاية ومقاطعة كولومبيا وجزيرة غوام Guam) بسن تشريعات جنائية تجرم الثأر الإباضي^(٢٣٥). وفي سنة ٢٠٠٩، أصبحت الفلبين أول دولة - بعد الولايات المتحدة - تجرم الثأر الإباضي، وتفرض لها عقوبة السجن لمدة تتراوح بين ثلاث إلى سبع سنوات، وذلك بموجب القانون رقم ٩٩٩٥ لسنة ٢٠٠٩م في شأن "مكافحة الصور ومقاطع الفيديو التلصصية"^(٢٣٦)، ثم تسارعت وتيرة استحداث النصوص الجنائية لمكافحة الثأر الإباضي في التشريعات المقارنة الأخرى. ففي عام ٢٠١٣، سنت ولاية جنوب أستراليا تشريعاً يجرم توزيع صور

(٢٣٢) الإمام السيوطي، "الدر المنثور في التفسير المأثور"، الجزء السادس، دار الفكر، ٢٠١١، ص ١٦١ وما بعدها.

(٢٣٤) see, Schein (A.), When Sharing is not Caring..., Op. cit., p. 1966.

(٢٣٥) See «46 States + DC + One Territory Now Have Revenge Porn Laws», Cyber Civil Rights Initiative (June 1, 2020): <https://www.cybercivilrights.org/revenge-porn-laws/>

(٢٣٦) Republic Act No. 9995 ("Anti-Photo and Video Voyeurism Act"), 2009: https://www.lawphil.net/statutes/repacts/ra2010/ra_9995_2010.html

عدوانية لشخص دون موافقته^(٢٣٧). وفي عام ٢٠١٤، سنّت ولاية فيكتوريا الأسترالية تشريعاً جرّم توزيع صورة حميمة أو التهديد بتوزيعها^(٢٣٨). وفي عام ٢٠١٤ أيضاً، أصبحت إسرائيل أول [دولة] تصنف الثأر الإباحي كشكل من أشكال الاعتداء الجنسي، فيما أطلق عليه "الاغتصاب الافتراضي" - *virtual-rape*، ويعاقب على هذا السلوك بالسجن لمدة تصل إلى خمس سنوات^(٢٣٩). وفي العام نفسه، قامت كل من كندا^(٢٤٠) واليابان^(٢٤١) بتجريم الثأر الإباحي. وفي المملكة المتحدة، جرّمت إنجلترا وويلز السلوك ذاته في فبراير ٢٠١٥^(٢٤٢). وأصبح الثأر الإباحي جريمة في إسبانيا من خلال تعديل قانون العقوبات، بموجب القانون رقم ٢٠١٥/١ المؤرخ ٣٠ مارس ٢٠١٥، بإضافة البند رقم (٧) إلى المادة ١٩٧ من قانون العقوبات^(٢٤٣). وفي يوليو من نفس العام، حظرت نيوزيلندا هذه الممارسة بموجب قانون "الاتصالات الرقمية الضارة" رقم ٦٣ لسنة ٢٠١٥^(٢٤٤). وجرّمت أيرلندا الشمالية واسكتلندا الثأر الإباحي في فبراير ومارس من سنة ٢٠١٦، على التوالي^(٢٤٥). وفي مالطا، جرّم المشرع الثأر الإباحي في ١٩ يوليو ٢٠١٦ (المادة ٢٠٨ هـ) من قانون العقوبات^(٢٤٦). واستحدث المشرع الفرنسي جريمة الثأر الإباحي في أكتوبر من سنة ٢٠١٦، بموجب قانون الجمهورية الرقمية - *République numérique* رقم ٢٠١٦/١٣٢١^(٢٤٧). وفي ٢٠١٧، قام برلمان ولاية نيو ساوث ويلز (الأسترالية) بتعديل قانون الجرائم لسنة ١٩٠٠ ليشمل أحكاماً محددة لتجريم الثأر الإباحي. وفي نفس العام، استحدث المشرع في إقليم العاصمة الأسترالية جريمة "إساءة استغلال الصورة الحميمة" - *Intimate Image Abuse*. وعلى مستوى الكومنولث، أصبح الثأر الإباحي جريمة منذ دخول قانون تعزيز السلامة على الإنترنت *Enhancing Online Safety* حيز التنفيذ في أول سبتمبر من سنة ٢٠١٨

⁽²³⁷⁾ Summary Offences (Filming Offences) Amendment Act 2013 (SA), s 26C(1).

⁽²³⁸⁾ Crimes Amendment (Sexual Offences and Other Matters) Act 2014 (Vic), ss 41DA and 41DB

⁽²³⁹⁾ Yaakov (Y.), "Israeli Law Makes Revenge Porn a Sex Crime", *Times of Israel*, 6 January 2014: <http://www.timesofisrael.com/israeli-law-labels-revenge-porn-a-sex-crime/>.

⁽²⁴⁰⁾ Protecting Canadians from Online Crime Act S.C. 2014, c 31 .

⁽²⁴¹⁾ see, Matsui (S.), "The Criminalization of Revenge Porn in Japan", *Washington International Law Journal*, vol. 24(2), 2015, pp. 289 et ss.

⁽²⁴²⁾ Criminal Justice and Courts Act 2015, Ss. 33-35.

⁽²⁴³⁾ Ley Orgánica 1/2015, de 30 de marzo, por la que se modifica la Ley Orgánica 10/ 1995, de 23 de noviembre, del Código Penal.

⁽²⁴⁴⁾ Harmful Digital Communications Act 2015 (NZ), Sec. 22.

⁽²⁴⁵⁾ Justice Act (Northern Ireland) 2016, Ss. 51-53; Abusive Behaviour and Sexual Harm (ABSH) (Scotland) Act 2016, S. 2.

^(٢٤٦) تعاقب هذه المادة بالحبس لمدة لا تزيد على سنتين وبالغرامة التي لا تقل على ثلاثة آلاف يورو ولا تزيد على خمسة آلاف يورو، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من كل من قام، بقصد التسبب في ضائقة أو ضرر انفعالي أو ضرر من أي نوع، بإفشاء صورة أو فيلم جنسي خاص دون موافقة الشخص أو الأشخاص الذين يظهرون في هذه الصورة أو الفيلم.

⁽²⁴⁷⁾ LOI n° 2016-1321 du 7 octobre 2016 pour une République numérique, JORF n°0235 du 8 octobre 2016.

(^{٢٤٨}). وجرمَ المشرع المغربي الثأر الإباحي في إطار النص المكرس لحماية الحياة الخاصة (الفصل ٤٤٧-١ من القانون الجنائي)، بموجب القانون المؤرخ ٢٢ فبراير ٢٠١٨ (^{٢٤٩}). وفي البرازيل، عالج المشرع الثأر الإباحي كجريمة ضد الكرامة الجنسية *Sexual-Dignity*، وعاقب عليها بالحبس من سنة إلى خمس سنوات، وشدّد العقوبة إذا كان الجاني على علاقة حميمة، قائمة أو سابقة، مع الضحية، أو إذا ارتكبت الجريمة بغرض الانتقام أو الإذلال (المادة ٢١٨ ج) من قانون العقوبات، المستحدثة بموجب القانون رقم ١٣.٧١٨ / ٢٠١٨، المؤرخ ٢٤ سبتمبر ٢٠١٨ (^{٢٥٠}). وفي كوريا الجنوبية، أصبح الثأر الإباحي جريمة بموجب القانون رقم ١٥٩٧٧، المؤرخ ١٨ ديسمبر ٢٠١٨، والمعدل لقانون الجرائم الجنسية لسنة ٢٠١٢م (^{٢٥١}). وفي سنة ٢٠١٩، أصبح الثأر الإباحي جريمة في كل من جنوب أفريقيا (^{٢٥٢})، وسنغافورة (^{٢٥٣})، وإيطاليا (^{٢٥٤}). وأخيرًا، أضاف المشرع البلجيكي بعض النصوص إلى قانون العقوبات لاستكمال أحكام جريمة الثأر الإباحي - المستحدثة بموجب القانون الصادر في أول فبراير من سنة ٢٠١٦م (^{٢٥٥}) - وذلك بموجب القانون الصادر في ٤ مايو ٢٠٢٠م (^{٢٥٦}).

(²⁴⁸) see, Evans (M.), Regulating the Non-Consensual Sharing of Intimate Images ('Revenge Pornography') via a Civil Penalty Regime: A Sex Equality Analysis, *Monash University Law Review*, Vol 44(3), 2018, pp. 602 et ss.

(^{٢٤٩}) القانون رقم (103.13) المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم (1.18.19) بتاريخ ٢٢ فبراير ٢٠١٨؛ الجريدة الرسمية، العدد (٦٦٥٥) بتاريخ ١٢ مارس ٢٠١٨، ص ١٤٤٩.

(²⁵⁰) Brasil. Lei nº 13.718, de 24 de setembro de 2018 ; Lei nº 13.772, de 19 de dezembro de 2018. see, Rocha (RLM), Pedrinha (RD), Oliveira (MHB), "The treatment of revenge pornography by the Brazilian legal system", *Op. cit.*, P. 183.

(^{٢٥١}) يعاقب على الثأر الإباحي في كوريا الجنوبية بالسجن لمدة لا تزيد على خمس سنوات أو بغرامة لا تتجاوز ثلاثين مليون وون. ويشدد العقاب، لتكون العقوبة السجن لمدة لا تزيد على سبع سنوات، إذا ارتكبت الجريمة بغرض جني الأرباح أو باستخدام شبكة المعلومات والاتصالات.

See, Act on Special Cases concerning the Punishment, etc. of Sexual Crimes, Amended by Act No. 15977, Dec. 18, 2018, Art. 14 (Taking Photographs by Using Cameras).

(²⁵²) Act No. 11 of 2019 Films and Publications Amendment Act, *Government Gazette*, 3 October 2019, No. 42743, p. 28.

(²⁵³) Criminal Law Reform Act 2019 (No. 15 of 2019), *Government Gazette*, N^o. 23, June 7, 2019.

(²⁵⁴) L. 19 luglio 2019, n. 69, a decorrere dal 9 agosto 2019. (*Gazz. Uff.* n.173 del 25-07-2019).

(²⁵⁵) Loi du 1er février 2016, modifiant diverses dispositions en ce qui concerne l'attentat à la pudeur et le voyeurisme, *M.B.*, 19 février 2016.

(²⁵⁶) Loi du 4 mai 2020, visant à combattre la diffusion non consensuelle d'images et d'enregistrements à caractère sexuel, *M.B.* 18 mai 2020, n^o135, p. 35762.

الفصل الأول

معالجة الثأر الإباحي في التشريعات الأنجلوأمريكية

تمهيد وتقسيم: على الرغم من أن الثأر الإباحي ظاهرة عالمية اجتاحت جميع المجتمعات، باعتبارها أحد المظاهر السلبية للعصر الرقمي، إلا أن مصطلح "الثأر الإباحي" *Revenge porn* وُلد من رحم النظام القانوني الأنجلوأمريكي، ثم شاع استخدامه عبر دول العالم، على اختلاف لغاتها وأنظمتها القانونية، بهذا المصطلح الإنجليزي، لوصف ظاهرة إفشاء الصور الجنسية الخاصة للغير، وغالبًا بدافع الرغبة في الانتقام. وسوف نكرس هذا الفصل لاستعراض الحلول التشريعية الأنجلوأمريكية المختلفة لمعالجة هذه الظاهرة، وذلك من خلال المباحث الثلاثة الآتية:

- المبحث الأول: جريمة الثأر الإباحي في التشريع الأمريكي.
- المبحث الثاني: جريمة الثأر الإباحي في التشريع الإنجليزي.
- المبحث الثالث: جريمة الثأر الإباحي في التشريعات الأنجلوأمريكية الأخرى.

المبحث الأول

جريمة الثأر الإباحي في التشريع الأمريكي

تمهيد وتقسيم: سنت ثمانى وأربعون ولاية قضائية أمريكية، حتى الآن، تشريعًا جنائيًا لمكافحة ظاهرة الثأر الإباحي. ويشير ذلك إلى وجود إجماع في المجتمع الأمريكي على أن الثأر الإباحي حقيق بالتجريم. ومع ذلك، فإن التحليل البيئي المقارن لهذه التشريعات الأمريكية يكشف عن وجود اختلافات كبيرة في معالجة هذه الظاهرة، بما يعني عدم وجود توافق في الآراء حول الطبيعة الدقيقة للعقد

الاجتماعي الجديد فيما يتعلق بمشاركة الصور الحميمة^(٢٥٧). واللافت للانتباه أنه على الرغم من هذا الاهتمام البالغ بظاهرة التآر الإباضي على مستوى الولايات؛ إلا أنها لم تحظ في المقابل باهتمام المشرع الفدرالي، إذ لا يوجد أي قانون فدرالي - حتى الآن - يجرم التآر الإباضي^(٢٥٨). وقد جادل بعض العلماء العلماء بأن العديد من هذه التشريعات مشوب بالقصور من حيث محدودية التطبيق و/أو العوار الدستوري^(٢٥٩). وعلى ضوء ما تقدم، سوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين:

- المطلب الأول: السياسة التشريعية في مواجهة ظاهرة التآر الإباضي.
- المطلب الثاني: جريمة التآر الإباضي في ميزان السوابق القضائية.

المطلب الأول

السياسة التشريعية في مواجهة ظاهرة التآر الإباضي

تمهيد وتقسيم: لم تتفق الولايات الأمريكية على نموذج موحد لجريمة التآر الإباضي، ولكن، على العكس من ذلك، توجد اختلافات كبيرة فيما بينها حول سياسة التجريم والعقاب في مواجهة التآر الإباضي (خاصة فيما يتعلق بالعناصر الأساسية للجريمة). وسوف نستعرض في فرع أول الخطط التشريعية المختلفة لتجريم التآر الإباضي في الولايات الأمريكية؛ ثم نتناول بالتحليل المفصل لأبرز النماذج التشريعية لجريمة التآر الإباضي في الفرع الثاني من هذا المطلب.

- الفرع الأول: استعراض الخطط التشريعية لتجريم التآر الإباضي.
- الفرع الثاني: أبرز النماذج التشريعية لجريمة التآر الإباضي.

(257) Sales & Magaldi, Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn", Op. cit., p.1500.

(258) Lipton (J.D.), Combating cyber-victimization. Berkeley Technol. Law J. , vol. 26 (2), 2011, pp. 1119-1122.

(259) Franks(M.-A.), "Revenge Porn' Reform", op. cit., p. 1282.

الفرع الأول

استعراض الخطط التشريعية لتجريم النثر الإباضي

إن الفارق الرئيس بين تشريعات مكافحة النثر الإباضي المختلفة يتمثل في طبيعة وعدد العناصر الأساسية للجريمة، بما في ذلك متطلبات ما يعرف بـ"الإباضي الجنائي" *scienter* (٢٦٠). ولعل أبرز التساؤلات التي يمكن إثارتها في هذا الصدد تتمثل في الآتي: ما نوع القصد الجنائي المطلوب في نموذج الجريمة؟ هل يتطلب إقامة الدليل على وجود "نية محددة" لدى الجاني تتمثل في مضايقة أو تخويف أو إذلال أو السعي للانتقام من المجني عليه؟ إلى أي مدى يجب التعرف على المجني عليه من خلال الصورة أو المعلومات المصاحبة لها؟ كيف يتم النظر في مسألة الموافقة على التقاط أو توزيع الصورة، أو كليهما، من قبل القانون؟ هل هناك حاجة لإثبات إصابة المجني عليه بضرر فعلي؟ هل يشترط نموذج الجريمة وجود توقع معقول بالخصوصية لدى المجني عليه؟

وبالنظر إلى أن كل تشريع من هذه التشريعات مصمم للتعامل مع نفس الأفعال الضارة، فإن الاختلافات بين التشريعات تكشف عن تباين قد يؤدي إلى نتائج متضاربة لسلوك إجرامي مماثل، أو ما هو أسوأ من ذلك، إمكانية إنشاء ولايات تعد ملاذات آمنة لمرتكبي جرائم النثر الإباضي. وتؤدي هذه الاختلافات إلى نتائج غير متناسقة تهدد بجعل العدالة الجنائية تعسفية ومنقلبة. ولتحليل هذه القضايا، يقوم هذا الجزء بتفكيك مختلف تشريعات النثر الإباضي في الولايات الأمريكية من خلال قائمة تضم سبعة عناصر أساسية محتملة (٢٦١):

(١) الفعل الجرمي Actus Reus :

يتم إنشاء جميع التشريعات الجنائية، بما في ذلك تشريعات النثر الإباضي، من العناصر الأساسية التي تشمل الفعل الجرمي *actus reus* والنية الجرمية *mens rea* (٢٦٢). وتشترك جميع تشريعات النثر

(٢٦٠) الإباضي الجنائي *scienter* هو مصطلح قانوني للتعبير عن عنصر النية *intent* أو العلم بالإثم. ويستخدم كمعيار للإثم الجنائي *criminal-guilt*. وعرفه قاموس *merriam-webster* بأنه: "معرفة طبيعة فعل المرء أو امتناعه أو طبيعة شيء في حوزته، والذي غالبًا ما يكون عنصرًا ضروريًا للجريمة".
(Sales & Magaldi, Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn", Op. cit., p.1515.)⁽²⁶¹⁾

(٢٦٢) أشارت بعض السوابق القضائية إلى أن "الجريمة، هي مفهوم مركب، تتكون بشكل عام فقط من تلازم عقل ذي عزم شرير مع يد تفعل الشر.... " concurrence of an evil-meaning mind with an evil-doing hand ".
See, Morrisette v. United States, 342 U.S. 246, 252-53 (1952).

الإباحي الثمانية والأربعين في فعل جرمي مماثل: مشاركة محتوى الثأر الإباحي (الصورة أو الفيديو) أو إتاحتها للغير أو لعامة الناس بطريقة أو بأخرى. وتصف التشريعات المختلفة هذا العنصر بأنه إذاعة *dissemination*؛ توزيع *distribution*؛ إفشاء *disclosure*؛ نشر *publication*؛ النشر (على الإنترنت) *posting*؛ وعرض *displaying* محتوى الثأر الإباحي.

وتختلف التشريعات الأمريكية فيما بينها حول طرق الإفشاء المؤثم: حيث تضيق بعض التشريعات من نطاق الجريمة من خلال اشتراط أن يكون النشر إلكترونياً، مثل ولاية كولورادو، والتي تتطلب أن يتم نشر الصورة أو الفيديو من خلال "استخدام وسائل التواصل الاجتماعي *social-media* أو أي موقع إلكتروني *website*"^(٢٦٣). ونفس الأمر في ولايتي جورجيا ونيفاذا، حيث يشترط أن يتم نقل الصورة أو نشرها إلكترونياً^(٢٦٤). وفي ولاية ماريلاند، يعبر عن ذلك باستخدام عبارة "الوضع على الإنترنت" *placing on the Internet*^(٢٦٥). وفي المقابل، لا تشترط ولايات أخرى طريقة معينة للنشر. وعلى سبيل المثال، يعرف قانون ولاية لويزيانا "الإفشاء" *Disclosure* بأنه يعني، "سواء إلكترونياً أو غير ذلك، نقل أو منح أو تقديم أو توزيع أو إرسال بريد أو تسليم أو تداول أو نشر على الإنترنت أو التعميم بأي وسيلة"^(٢٦٦).

(٢) الاطلاع الجنائي *Scienter*:

تعد النية الجرمية *Mens rea*، أو الاطلاع الجنائي *scienter*، ضرورية لفرض عقوبة شديدة^(٢٦٧). وتُظهر تشريعات الثأر الإباحي تبايناً كبيراً في معالجتها عنصر "الاطلاع الجنائي"، فيما يتعلق بنشر أو توزيع الصورة، ابتداءً من عدم اشتراط هذا العنصر، أو ما يعرف بالمسؤولية الصارمة *strict-liability*، مروراً بالنية العامة *general-intent*، أو التهور *recklessness*، انتهاءً بالنية المحددة *specific-intent*. وفي أحدث الدراسات (لسنة ٢٠٢٠) التي عنيت بتحليل جميع تشريعات الثأر الإباحي في الولايات المتحدة^(٢٦٨)، تبين أن ستة عشر من بين هذه التشريعات لا تنص صراحة على

⁽²⁶³⁾Colo. Rev. Stat. §18-7-107, "Posting a private image for harassment".

⁽²⁶⁴⁾GA Code § 16-11-90 (2014); Nev. Rev. Stat. § 200.780(2015).

⁽²⁶⁵⁾MD. CODE ANN., CRIM. LAW § 3-809 (West 2018).

⁽²⁶⁶⁾LA Rev Stat § 14:283.2 (2015), "Nonconsensual disclosure of a private image".

⁽²⁶⁷⁾ تقسم التشريعات الجنائية، وفقاً للنظام الأمريكي، إلى ثلاث فئات بناءً على متطلباتها بشأن النية الجرمية: المسؤولية الصارمة *Strict-Liability*، والقصد العام *general-intent*، والقصد المحدد *specific-intent*. وتُفهم المسؤولية الصارمة عموماً على أنها فرض المسؤولية الجنائية دون اشتراط إثبات أن المدعى عليه تصرف وفقاً لحالة ذهنية مذنبية؛ والإدانة بارتكاب جريمة فقط عند إثبات السلوك المحظور (والذي يعد خطأً بطبيعته) وذلك بصرف النظر عن وجود النية أو التهور، أو الإهمال. وفي قضية *Morrisette v. United States*، رأَت المحكمة العليا للولايات المتحدة أن الإدانة بدون دليل على الاطلاع الجنائي *scienter* (أي على المسؤولية الصارمة *strict-liability*) غير دستورية للجرائم التي تفرض عقوبات تتسم بالشدّة.

See, MODEL PENAL CODE § 2.02(2); *Morrisette v. United States*, 342 U.S. 246, 252–53 (1952).

⁽²⁶⁸⁾Sales & Magaldi, Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn", Op. cit., pp.1516 et s. see also, Cole (T.) et al., "Freedom to Post or Invasion of Privacy? Analysis of

عنصر الاطلاع الجنائي بشأن نشر محتوى الثأر الإباحي (على سبيل المثال، إنديانا)^(٢٦٩). وفي سبعة عشر ولاية قضائية، يتطلب التشريع أعلى مستوى للاطلاع الجنائي من خلال تطلب إثبات، بما لا يدع مجالاً للشك *Beyond a reasonable doubt*، أن الصورة تم نشرها عن قصد *purposely* أو عن عمد *intentionally* (على سبيل المثال، إلينوي Illinois^(٢٧٠)؛ ومينيسوتا^(٢٧١)؛ وميزوري^(٢٧٢)). وتتطلب عشر ولايات قضائية أخرى أن يتم النشر بمعرفة (عن علم) *knowingly*^(٢٧٣) (على سبيل المثال، مقاطعة كولومبيا^(٢٧٤)؛ جورجيا^(٢٧٥)). وتتطلب ولايتان قضائيتان فقط أن يكون النشر عن علم *knowing* [أو] عمدًا *intentional* (نبراسكا)^(٢٧٦). وتنص ولايتان قضائيتان أخريان على أن النشر كان إما عن علم [أو] عمدًا (داكوتا الشمالية)^(٢٧٧)؛ يوتا^(٢٧٨)). وأخيرًا، تتطلب ولاية قضائية واحدة (فرجينيا Virginia) أن يكون النشر خبيثًا *malicious* (بنية سيئة *malicious intent*)^(٢٧٩). والمشكلة الأساسية في التشريعات التي تشترط أن يكون النشر مقصودًا أو عن علم أو كليهما، تتمثل - كما يرى البعض - في أن مثل هذه التشريعات تترك دون عقاب المدعى عليهم الذين تجاهلوا "خطرًا كبيرًا وغير مبرر" يتمثل في أن مثل الصور الخاصة يتم توزيعها على / أو من قبل الآخرين. ومن الأمثلة على ذلك حفظ الصور الخاصة لشخص آخر في مساحة رقمية متاحة للجمهور، مما سمح للصور أن تقع في أيدي الآخرين. وهذا يشير إلى أن النية الجرمية العامة ستحقق بشكل أكثر فعالية

U.S. Revenge Porn State Statutes", victims and offenders journal, vol. 15(4), 2020, pp. 483-498.

⁽²⁶⁹⁾ Ind. Code § 35-45-4-8, "Distribution of an intimate image"(Added by P.L. 185-2019, SEC. 3, eff. 7/1/2019).

⁽²⁷⁰⁾ 720 ILL. COMP. STAT. 5/11-23.5 (2015), "Non-consensual dissemination of private sexual images".

⁽²⁷¹⁾ Minn. Stat. § 617.261 (2016), "Nonconsensual dissemination of private sexual images", ("Added by 2016 Minn. Laws, ch. 126,s 9, eff. 8/1/2016."). see, State v. Johnson, A18-0112, (Minn. Ct. App. Jun. 11, 2018); State v. Ahmed, A19-1222, 5 (Minn. Ct. App. Apr. 6, 2020).

⁽²⁷²⁾ MO Rev Stat § 573.110 (2018), "Nonconsensual dissemination of private sexual images" ("Amended by 2019 Mo. Laws, HB 243,s A, eff. 8/28/2019.").

^(٢٧٣) عرّف قانون العقوبات النموذجي *Model Penal Code* معيار "عن علم" *Knowingly* - ضمن المستويات المتدرجة للنية الجرمية - بأنه: يتضمن إدراك الشخص "أنه من المؤكد عمليًا أن سلوك [المدعى عليه] سيؤدي إلى مثل هذه النتيجة". ويتطبيق هذا التفسير على حالة الثأر الإباحي، فيجب أن يكون المدعى عليه قد أراد إحداث، أو علم أنه سلوكه سيحدث، الفعل المؤثم: نشر الصورة.

⁽²⁷⁴⁾ The unlawful-disclosure statute, D.C. Code § 22-3052 (2019 Supp.). see, Roberts v. United States, 216 A.3d 870, (D.C. 2019).

⁽²⁷⁵⁾ GA Code § 16-11-90 (2014), "Prohibition on nude or sexually explicit electronic transmissions".

⁽²⁷⁶⁾ NEB. REV. STAT. § 28-813 (2019).

⁽²⁷⁷⁾ N.D. CENT. CODE § 12.1- 17-07 (2015).

⁽²⁷⁸⁾ UTAH CODE ANN. § 76-5b-203 (West 2019).

⁽²⁷⁹⁾ VA. CODE ANN. § 18.2- 386.2 (2014), "Unlawful Dissemination Or Sale Of Images Of Another".

الغرض من تشريعات الثأر الإباضي، وهو حماية الأشخاص من أضرار الثأر الإباضي (التي سبق بيانها)^(٢٨٠). وبالفعل، سنت ولاية أيداهو مثل هذا القانون؛ الذي يتحقق فيه الاطلاع الجنائي من خلال ما يعرف بـ "التجاهل المتهور" *reckless disregard*^(٢٨١). ويفرض معيار "التهور" *reckless* مستوى أعلى من المسؤولية في الطريقة التي يتعامل بها الأشخاص مع هذه الصور الخاصة. فإذا احتفظ المستلم *recipient* بمثل هذه الصورة، فيجب أن يتأكد من أن الأشخاص الآخرين لا يمكنهم بسهولة اختلاس الصورة أو توزيعها. وهذا يفرض على المستلمين مسؤولية حذف الصور أو اتخاذ ما يلزم لحمايتها^(٢٨٢). وحتى الآن، اعتمدت ولاية أيداهو فقط مثل هذا المعيار^(٢٨٣).

(٣) عدم رضاء المجني عليه:

إن العنصر المتعلق بما إذا كان المجني عليه وافق على نشر الصور أو توزيعها على الغير يمثل جوهر تشريعات الثأر الإباضي^(٢٨٤). ومن بين التشريعات الثماني والأربعين للثأر الإباضي، يشترط سبعة عشر أن يعلم الجاني بأن المجني عليه لم يوافق على نشر الصورة. ويعد تشريع ولاية إنديانا المثال الوحيد على التشريع الذي يعتبر "عدم الموافقة على نشر محتوى الثأر الإباضي" بمثابة العنصر الذي يفرض وحده بمتطلبات الاطلاع الجنائي. وفي هذا الصدد، يحتوي قانون إنديانا على عنصرين أساسيين فقط: الفعل الجرمي المتمثل في توزيع الصورة، والنية الجرمية المتمثلة في كون الفاعل "يعلم أو كان يجب أن يعلم بشكل معقول أن المجني عليه لم يوافق على التوزيع"^(٢٨٥). ولا تحتوي بعض تشريعات الثأر الإباضي على عنصر الموافقة بشكل صريح. وبدلاً من ذلك، يتم معالجة المشكلة ضمناً من خلال عناصر أخرى، مثل توقع الخصوصية أو تحديد هوية المجني عليه^(٢٨٦).

إن معالجة مسألة الرضاء أو الموافقة *consent* في ولايتين قضائيتين تستحق الانتباه بالفعل: تتطلب ولاية كنتاكي دليلاً على أن التوزيع يفنقر إلى موافقة خطية أو كتابية *written consent* من الضحية^(٢٨٧). وتتطلب ولاية نيفادا دليلاً على أن الضحية لم تقدم موافقة مسبقة *prior consent*

⁽²⁸⁰⁾Sales & Magaldi, Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn", Op. cit., p.1517.

⁽²⁸¹⁾ Idaho Code, Ann. § 18-6609 (2017), "Crime of Video Voyeurism".

⁽²⁸²⁾ وفيما يتعلق بمواقع حفظ الصور، تنص بعض التشريعات صراحة على استبعاد - من نطاق المسؤولية - الموقع *location* الذي يكون: (أ) مخصص فقط لتخزين أو نسخ البيانات الشخصية، بما في ذلك الصور الفوتوغرافية والصور الرقمية والفيديو؛ و(ب) محمي بكلمة مرور.

See, Ind. Code § 35-45-4-8.

⁽²⁸³⁾Sales & Magaldi, Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn", Op. cit., p.1517.

⁽²⁸⁴⁾See State v. VanBuren, 214 A.3d 791, 810 (Vt. 2019).

⁽²⁸⁵⁾Ind. Code § 35-45-4-8.

⁽²⁸⁶⁾Sales & Magaldi, Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn", Op. cit., p.1519.

⁽²⁸⁷⁾ KY. REV. STAT. ANN. § 531.120 (West 2018).

(^{٢٨٨}). ويشبه هذا النهج متطلبات قانون التأمين الصحي الأمريكي لسنة ١٩٩٦، والذي يتطلب ضرورة الحصول على إذن كتابي مسبق *prior written authorization* للكشف عن المعلومات الطبية الخاصة أو استخدامها(^{٢٨٩}).

الحد الأدنى لسن الضحية المتمتع بالحماية من التآثر الإباضي: على خلاف النهج السائد(^{٢٩٠})، تنص بعض التشريعات على حد أدنى لسن الضحية كعنصر مفترض لجريمة التآثر الإباضي. وهذا لا يعني إباحة التآثر الإباضي ضد الأشخاص الذين لم يبلغوا هذه السن، ولكن يعالج هذا السلوك بموجب نصوص أخرى مكرسة لحماية الأطفال من الاستغلال في المواد الإباحية. ويمكن تفسير هذا النهج التشريعي بما يتوافق مع جوهر تجريم التآثر الإباضي، والذي يتمثل في خيانة الثقة المتوقعة من قبل الضحية، وهذا ما يفترض ابتداءً أنه شخص بالغ يتمتع بإرادة معتبرة قانوناً، أما الشخص القاصر فلا يعتد برضاه فيما يشكل خطورة على أخلاقه أو سمعته الجنسية. ومع ذلك، فقد اختلفت التشريعات التي اتبعت هذا النهج في تحديد هذه السن: اشترطت غالبية هذه التشريعات ألا يقل سن الضحية عن ١٨ سنة (أركنساس، كولورادو، كونيتيكت، إلينوي، كانساس، ميزوري... الخ)، وكانت ولاية نيفادا أكثر دقة في تحديد هذا العنصر بألا يقل سن الضحية عن ١٨ سنة في وقت إنشاء الصورة الحميمة، أي أن العبرة في تحديد السن بوقت إنشاء الصورة وليس الوقت الذي يتم فيه فعل النشر الذي تتحقق به جريمة التآثر الإباضي. واشترطت ولاية لويزيانا ألا تقل سن المجني عليه عن ١٧ سنة. أما ولاية جورجيا فاشتترطت أن يكون المجني عليه شخصاً بالغاً.

(٤) عنصر الضرر:

هناك عنصر أساسي آخر مدرج في العديد من تشريعات التآثر الإباضي يعالج ما إذا كان الجاني يعتزم مضايقة المجني عليه أو تخويفه أو إجراجه أو تهديده أو تعذيبه أو إكراهه أو إلحاق الأذى به بطريقة مماثلة. وهذا العنصر مستقل عن بحث مسألة ما إذا كان المجني عليه قد تعرض لأذى فعلي.

ومرة أخرى، لا تتفق تشريعات التآثر الإباضي الثماني والأربعين بشأن هذه المسألة: فبينما أغفل ذكر هذا العنصر تماماً في ستة عشر ولاية قضائية؛ فقد تمت معالجته - بصيغ مختلفة - في الولايات القضائية الأخرى المتبقية. وفي الواقع، فإن تصميم نموذج الجريمة بحيث يتطلب ركنها المعنوي توافر القصد الخاص، المتمثل في مضايقة المجني عليه *harassment*، يقوض بشكل كبير الغرض من القانون ويحد من فاعليته. وفي هذا الصدد، تعالج داكوتا الجنوبية هذه المسألة صراحةً من خلال النص على أن شخصاً ما ينتهك القانون إذا كان يتصرف "بقصد إرضاء الذات *self-gratify*، أو مضايقة

(²⁸⁸) NEV. REV. STAT. § 200.780 (2015).

(²⁸⁹) Health Insurance and Portability Act of 1996, Pub. L. No. 104-191, 110 Stat. 1936 (1996).

(^{٢٩٠}) لا تنص هذه التشريعات على حدود لحماية الضحايا على أساس السن. ومن أمثلة هذه التشريعات: ألاباما، أريزونا، كاليفورنيا، ديلاوير، فلوريدا، هاواي، أيداهو، إنديانا، أيوا، كنتاكي، ماريلاند، مينيسوتا، نبراسكا، نيوجيرسي، نيومكسيكو، نيوهامبشير، نيويورك، كارولينا الشمالية، أوريغون، بنسلفانيا، داكوتا الجنوبية، تكساس، فيرمونت... الخ.

harass أو إخراج *embarrass* أو انتهاك خصوصية *invade the privacy* ذلك الشخص الآخر^(٢٩١). ويخفف قانون ولاية رود آيلاند جزئياً من هذا القيد باستخدام معيار النية العامة للاطلاع الجنائي: التجاهل المتهور *reckless-disregard* لاحتمال تعرض الشخص المصور للضرر^(٢٩٢). ويُعرّف قانون العقوبات النموذجي التهور *recklessness* بأنه التجاهل الواعي "لخطر كبير وغير مبرر بوجود العنصر المادي أو أنه سينتج عن سلوكه"^(٢٩٣). ويتطبيق هذا التعريف على حالة الثأر الإباحي، فإن الجريمة تقع إذا ثبت أن نشر الصورة، لأي سبب من الأسباب، "ينطوي على انحراف جسيم عن معيار السلوك الذي سيقيد به الشخص الملتزم بالقانون *law-abiding person* في نفس حالة الفاعل"^(٢٩٤).

وتقدم ولايتا بنسلفانيا وأركنساس حالة شاذة أخرى: تأخذ ولاية بنسلفانيا بالمفهوم الضيق للثأر الإباحي من خلال اشتراط إثبات أن الجاني شريك جنسي أو حميم حالي أو سابق " *current or former sexual or intimate partner*" بالنسبة للمجني عليه^(٢٩٥). ويحتوي نموذج ولاية أركنساس على عنصر أساسي لقيام الجريمة يتمثل في كون الشخص الظاهر في الصورة المسيئة هو "فرد من عائلة *family* أو أهل بيت *household* الفاعل أو شخص آخر يكون الفاعل معه في علاقة مواعدة حالية أو سابقة *current or former dating relationship*"^(٢٩٦). وتكمن مشكلة هذين النموذجين في أنهما يستبعدان مجموعة واسعة من أشكال الثأر الإباحي التي ترتكب من قبل القراصنة *hackers* والمطاردين *stalkers* والمعارف *acquaintances* (الذين لا يرتبطون بعلاقة حميمة حالية أو سابقة مع المجني عليهم) وغيرهم من الغرباء *strangers*^(٢٩٧). وعلى سبيل المثال، سيستبعد هذا النموذج ملاحقة أصحاب وسائل التواصل الاجتماعي ومواقع النشر التي تستضيف محتوى الثأر الإباحي دون موافقة الشخص، لأن أياً من هؤلاء المفترسين *predators* ليسوا شركاء رومانسيين حاليين أو سابقين^(٢٩٨).

❖ هل يشترط نموذج الجريمة أن يلحق بالمجني عليه ضرر فعلي؟

تتضمن بعض قوانين الثأر الإباحي -كعنصر أساسي- إقامة الدليل على وجود ضرر فعلي *actual-harm* أصاب المجني عليه. ولا ريب في أن نشر صورة عارية أو فاضحة للضحية على الإنترنت يجعلها متاحة للعرض *display* أو التنزيل *Download* من قبل عامة الناس، وفي جميع

⁽²⁹¹⁾ S.D. CODIFIED LAWS § 22-21-4 (2016).

⁽²⁹²⁾ RI Gen L § 11-64-3 (2018).

⁽²⁹³⁾ See MODEL PENAL CODE § 2.02(2)(c) (1985).

⁽²⁹⁴⁾ Ibid.

⁽²⁹⁵⁾ 18 PA. CONS. STAT. § 3131 (2014), Unlawful dissemination of intimate image.

⁽²⁹⁶⁾ ARK. CODE ANN. § 5-26-314 (2015).

⁽²⁹⁷⁾ Sales & Magaldi, Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn", Op. cit., p.1521.

⁽²⁹⁸⁾ Sales & Magaldi, Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn", Op. cit., p.1521.

أنحاء العالم وإلى الأبد. وكما لوحظ سابقاً، هناك أدلة واسعة على أن الثأر الإباضي يلحق بالضحايا أضرار مستدامة طويلة المدى. ولا شك في أن الوقاية من هذه الأضرار هي القصد التشريعي من هذه القوانين.

ومن بين القوانين الثمانية والأربعين، لا تتضمن ثلاث وثلاثون ولاية قضائية عنصراً منفصلاً يتطلب إثبات إلحاق الضرر الفعلي بالمجني عليه أو اتجاه نية الفاعل إلى التسبب في هذا الضرر. وبالتالي، فإن غالبية قوانين الثأر الإباضي تعتبر ضمناً أن النشر غير المصرح به للصورة "ضار في حد ذاته" *per se harmful*. ويتطلب أحد عشر قانوناً آخر إثبات أن الثأر الإباضي تسبب في إحداث الضرر، ولكنه لا يحتوي على أي نية جرمية فيما يتعلق بالنتيجة الضارة. ويبدو أن شهادة الضحية أو أي دليل آخر على الأذى الشخصي للضحية يكفي لاستيفاء هذا العنصر^(٢٩٩). وعلى سبيل المثال، يشترط قانون ولاية كاليفورنيا أن يعاني المجني عليه بالفعل من "ضائقة انفعالية جسيمة" *serious emotional distress*^(٣٠٠). ونفس النهج متبع في ولاية كولورادو^(٣٠١). ويلاحظ أن هذا النهج يعتمد على معيار شخصي بحت في تحديد الضرر الذي يلحق بالمجني عليه.

وتظهر ولايات كنتاكي وأوريغون وفيرمونت تبايناً آخر في علاج مسألة إلحاق الأذى بالضحية. وهذه النماذج الثلاث جديرة بالملاحظة من حيث أنها اعتمدت معياراً موضوعياً ذاتياً *subjective-objective*. أي أنها تتطلب دليلاً على أن الضرر الشخصي الذي لحق بالمجني عليه هو ذلك الضرر الذي يلحق بشخص عاقل *reasonable person* في موقف مماثل^(٣٠٢).

وتحتوي ثلاثة قوانين (واشنطن العاصمة، بنسلفانيا، وداكوتا الجنوبية) على اشتراطات للاطلاع الجنائي *scienter* تتعلق بإلحاق الضرر بالضحية. وفي القوانين الثلاثة، تتمثل النية الجرمية المطلوبة في أن الفاعل "كان يعلم أو كان يجب أن يعلم بأن المجني عليه سيلحق به الضرر في ظل هذه الظروف". ويتبنى قانون ولاية ديلاوير خياراً تشريعياً آخر. حيث ينص على أن النية في التسبب في "الكرب أو المعاناة النفسية" هي عامل مشدد، وليست عنصراً أساسياً^(٣٠٣).

وفي الواقع، فإن اشتراط إثبات الضرر الناجم عن الثأر الإباضي يغير من طبيعة مشاركة الضحية في المحاكمة الجنائية. ومعلوم أن الثأر الإباضي لا يؤدي إلى حدوث أضرار مادية ومرئية (في الغالب). ونتيجة لذلك، يجب أن يكون التركيز على الأضرار النفسية أو العاطفية أو الاقتصادية. وهذا يتطلب شهادة من الضحية حول التفاصيل الشخصية والحميمة في كثير من الأحيان. ومع ذلك، فإن

⁽²⁹⁹⁾Ibid., p.1522.

⁽³⁰⁰⁾CAL. PENAL CODE § 647(j)(4) (West 2013).

⁽³⁰¹⁾Colo. Rev. Stat. §18-7-107, "Posting a private image for harassment".

⁽³⁰²⁾see, KY. REV. STAT. ANN. § 531.120 (West 2018); OR. REV. STAT. § 161.005 (2015); VT. STAT. ANN. 13 § 2606 (2015).

⁽³⁰³⁾ Sales & Magaldi, Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn", Op. cit., p.1523.

اشتراط أن يشهد الضحية وأن يخضع للفحص لتبين مدى معاناته العاطفية ربما يؤثر سلبياً على رغبة الضحايا في الإبلاغ عن الجريمة والمشاركة في المحاكمة. وعلى هذا النحو، فإن إدراج عنصر في النموذج القانوني للجريمة يتطلب إثبات الضرر الذي أصاب الضحية يحد بالضرورة من فعالية القانون في مواجهة ظاهرة الثأر الإباحي^(٣٠٤).

(٥) توقع الخصوصية:

يستند تجريم الثأر الإباحي، من بين أمور أخرى، إلى مصلحة المجني عليه في الخصوصية الجنسية. ويعالج هذا العنصر مسألة ما إذا كانت الصورة قد أصبحت في حوزة المتهم في ظروف كان فيها الضحية يتوقع بشكل معقول أو منطقي بأنه يتمتع بالخصوصية. وتتطلب معظم القوانين توافر التوقع المعقول للخصوصية لدى الضحية كعنصر أساسي في الجريمة^(٣٠٥). وعلى سبيل المثال، تشترط المادة 13-1425 § من قانون ولاية أريزونا أن يكون "الشخص المصور *depicted person* لديه توقع معقول فيما يتعلق بالخصوصية *reasonable expectation of privacy*. على أنه إذا ثبت أن شخصاً ما أرسل صورة إلى شخص آخر باستخدام جهاز إلكتروني *electronic-device*، فإن ذلك لا ينفي، في حد ذاته، توقع الشخص المعقول بخصوصية هذه الصورة". وقد بينت هذه المادة أن "التوقع المعقول للخصوصية" يعني أن الشخص يبدي توقعاً فعلياً *actual expectation* بالخصوصية، وأن يكون التوقع معقولاً أو منطقياً *reasonable*^(٣٠٦). ويشترط قانون ولاية نيثادا أن يكون المجني عليه "توقع بشكل معقول أن تظل الصورة الحميمة خاصة، وأنها لن تكون مرئية للجمهور"^(٣٠٧). ويساعد هذا العنصر في التمييز بين الصورة الجديرة بالحماية من الثأر الإباحي والصور التي تم التقاطها في سياق العري العلني *public-nudity* أو في ظروف مماثلة^(٣٠٨). ومع ذلك، فإن تضمين عنصر "توقع الخصوصية" في نموذج جريمة الثأر الإباحي قد يزيد من عبء الإثبات ويقلل من فاعلية الجريمة.

(٦) الكشف عن هوية الضحية:

تأخذ بعض التشريعات بعين الاعتبار ما إذا كان يمكن "التعرف على الضحية من الصورة أو المعلومات المصاحبة لها" وتدرجه كعنصر في الجريمة (على سبيل المثال، أريزونا، إلينوي، كاليفورنيا،

⁽³⁰⁴⁾ Sales & Magaldi, Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn", Op. cit., p.1523.

⁽³⁰⁵⁾ ملحوظة: على الرغم من أن قانون ولاية فيرمونت لم ينص بشكل صريح على هذا العنصر، إلا أن المحكمة العليا في هذه الولاية فسرت القانون على أنه يتضمن توقعاً معقولاً بالخصوصية.

See, State v. VanBuren, 214 A.3d 791 (Vt. 2019).

⁽³⁰⁶⁾ ARIZ. REV. STAT. ANN. § 13-1425 (2016), "Unlawful disclosure of images depicting states of nudity or specific sexual activities". See, Antigone Books, LLC. v. Brnovich, No. 2:14-cv-02100-PHX-SRB (D. Ariz. July 10, 2015).

⁽³⁰⁷⁾ Nev. Rev. Stat. § 200.780(2015).

⁽³⁰⁸⁾ تتضمن جميع القوانين استثناءات معينة من المسؤولية عن الثأر الإباحي فيما يتعلق بالعري العلني. وعلى سبيل المثال، يستثني قانون ولاية أريزونا، سالف الذكر، من نطاق الجريمة الصور التي تنطوي على مجاهرة طوعية *voluntary-exposure* بالعري أو النشاط الجنسي في سياق علني أو تجاري. ويستثني كذلك من نطاق الجريمة، أي إنشاء يتم بموافقة الشخص الظاهر في الصورة.

فلوريدا، ميزوري... الخ). وإلى حد ما، فإن هذا العنصر يعد نتيجة طبيعية لإثبات عنصر الضرر أو عنصر التوقع المعقول للخصوصية. وفي هذا الصدد، ينص عنصر "تحديد الهوية" *identifiability* على أن نشر محتوى الثأر الإباحي في حد ذاته لا يمكن أن يسبب ضرراً، ما لم يتم تحديد هوية الشخص (المجني عليه).

ويستند هذا العنصر إلى افتراض أن أي ضرر يلحق بالضحية ناتج عن قلق المجني عليه من أن أقاربه أو زملائه في العمل أو عامة الناس سوف يتعرفون عليه من خلال صورته العارية أو الجنسية. وبالمثل، فإن عنصر "التوقع المعقول للخصوصية" لا يقوم ما لم توفر الصورة أساساً لاستنتاج أنها تمثل الضحية. ولذلك، يكون القول بأن عنصر "تحديد الهوية" ربما يكون زائداً عن الحاجة. غير أن أكثر من نصف تشريعات الثأر الإباحي في الولايات المتحدة تنص على هذا العنصر.

ويستند إدراج العنصر الخاص بإثبات الهوية إلى ما يفهم ضمناً بأنه إذا لم يتم التعرف على الضحية من خلال الصورة أو مرفقاتها، فلن يؤدي ذلك إلى حدوث الآثار السلبية للثأر الإباحي (التي تبرر تجريمه)، ولا سيما شعور الضحية بالخزي والإذلال^(٣٠٩).

(٧) الاختلاف حول سياسة العقاب:

تختلف الولايات الأمريكية حول تصنيف جريمة الثأر الإباحي من حيث الجسامته، ومن ثم فهي تختلف -بطبيعة الحال- حول شدة العقوبة المفروضة للسلوك نفسه: فبينما يصنف الثأر الإباحي في بعض الولايات بوصفه "جنحة" *misdemeanor* (الأسكا، أركنساس، أوكلاهوما، أوهايو، آيوا، بنسلفانيا، تينيسي، داكوتا الشمالية، فيرجينيا، فيرمونت، كاليفورنيا، كولورادو، ماريلاند، ميشيغان، مونتانا، ونيويورك)؛ تصنفها ولايات أخرى تحت وصف "الجناية" *felony* (أريزونا، أيداهو، إلينوي، تكساس، ميزوري، نيفادا، نيوهامبشير، نيو جيرسي، كارولينا الشمالية، كانساس، لويزيانا، هاواي)^(٣١٠). وفي ولايات أخرى، يمكن إدانة المتهم إما بجنحة أو بجناية اعتماداً على ظروف الجريمة^(٣١١). وتختلف التشريعات التي تنتمي إلى هذه الطائفة الأخيرة في تحديد الظروف المشددة التي تقلب جريمة الثأر الإباحي من جنحة إلى جناية: فعلى سبيل المثال، في ولاية أوريغون يقترف الجاني جنحة إذا ارتكب الثأر الإباحي لأول مرة، وتصبح الجريمة جنانية في حالة العود إلى الجريمة^(٣١٢). وفي ولاية رود آيلاند،

⁽³⁰⁹⁾ Sales & Magaldi, Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn", Op. cit., p.1527.

⁽³¹⁰⁾ جدير بالذكر أن الثأر الإباحي يصنف في ولاية أريزونا كجناية (من الدرجة الخامسة)، وتصبح الجريمة جنانية من الدرجة الرابعة إذا تم إنشاء الصورة بوسائل إلكترونية (ظرف مشدد)؛ ولكن إذا اقتصر سلوك الجاني على التهديد بإفشاء الصورة دون أن يكشف عنها بالفعل؛ فإن الجريمة تصنف كجنحة فقط (من الدرجة الأولى) في هذه الحالة.

AZ Rev Stat § 13-1425 (2016)

⁽³¹¹⁾ يتبع هذا النهج في الولايات القضائية الآتية: ألاباما، إنديانا، أوريغون، جورجيا، داكوتا الجنوبية، ديلاوير، رود آيلاند، غوام، فلوريدا، فيرجينيا الغربية، كارولينا الشمالية، كنتاكي، كونيتيكت، مينيسوتا، نيومكسيكو، نبراسكا، واشنطن، ويسكونسن، و يوتا.

⁽³¹²⁾ OR Rev Stat § 161.005 (2015).

يكون ارتكاب جريمة الثأر الإباحي (المادة 3-64-11§) لأول مرة "جنحة" معاقب عليها بالحبس لمدة لا تزيد عن سنة واحدة وبغرامة لا تزيد عن ألف دولار أو بإحدى هاتين العقوبتين. وتكون الجريمة "جناية" في حالتين: الأولى- إذا توافر ظرف العود (تكون العقوبة السجن لمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات وبغرامة لا تزيد عن ثلاثة آلاف دولار أو بإحدى هاتين العقوبتين)؛ الثانية- إذا استخدم محتوى الثأر الإباحي (الصورة المرئية *visual-image*) كوسيلة للابتزاز *extortion* (التهديد بإفشاء الصورة للحصول على منفعة) أو الابتزاز الجنسي *sextortion* (طلب الحصول على أموال أو ممتلكات أو خدمات أو أي شيء آخر ذي قيمة من شخص مقابل إزالة الصورة). وتكون العقوبة في هذه الحالة الأخيرة السجن لمدة لا تزيد عن خمس سنوات والغرامة التي لا تزيد عن خمسة آلاف دولار أو بإحدى هاتين العقوبتين⁽³¹³⁾. وفي ولاية داكوتا الجنوبية، اعتمد المشرع في إعادة تصنيف جريمة الثأر الإباحي على ظرف السن، فتنحول الجريمة من جنحة إلى جناية إذا " كان سن الضحية سبعة عشر عامًا أو أصغر وكان سن الجاني واحد وعشرون عامًا على الأقل في وقت التقاط الصورة أو إجراء التسجيل"⁽³¹⁴⁾. وحددت ولاية ويسكونسن سن الضحية- كظرف مشدد - بأقل من ١٨ سنة⁽³¹⁵⁾. أما ولاية مينيسوتا، يصنف الثأر الإباحي كجنحة جسيمة *Gross-misdemeanor* (الحبس لمدة لا تزيد عن سنة وغرامة لا تزيد عن ١٠٠٠ دولار أو إحدى هاتين العقوبتين)، في حين يصنف كجناية (السجن لمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات وغرامة قدرها ٥٠٠٠ دولار أو إحدى هاتين العقوبتين)، إذا تسببت الجريمة في خسارة مالية، أو ارتكبت بدافع الربح، أو بنية مضايقة المجني عليه، أو نشر المحتوى المحمي على موقع إباحي، وعوامل أخرى⁽³¹⁶⁾.

أسباب الإباحة: درجت تشريعات الثأر الإباحي على استبعاد بعض الحالات صراحةً من نطاق المسؤولية عن الثأر الإباحي، ومن قبيل ذلك: (١) إذا تم الإفشاء لأغراض التحقيق الجنائي أو الملاحقة القضائية؛ أو كان (٢) بغرض الإبلاغ عن سلوك غير قانوني أو فيما يتعلق به؛ أو (٣) أثناء السعي في طلب علاج طبي أو نفسي أو تلقيه، أو حماية الصورة من مزيد من النشر؛ أو (٤) إذا كانت الصورة تنطوي على مُجَاهَرَة بالعرى في الأماكن العامة، أو تم الحصول عليها في إطار تجاري، بما في ذلك إنشاء منتجات فنية للبيع أو العرض؛ (٥) إذا كانت الصورة تتعلق بالأمر ذات الصلة بالمصلحة العامة، وكان النشر يخدم غرضًا عامًا قانونيًا؛ أو (٦) إذا كان النشر لأغراض البحث العلمي أو التعليمي المشروعة... الخ. ومن المؤلف أيضًا أن تمنح تشريعات الثأر الإباحي حصانة *Immunity* ضد المسؤولية الجنائية عن هذه الجريمة للجهات الآتية) وذلك فقط فيما يتعلق بالمحتوى والمعلومات

⁽³¹³⁾ RI Gen L § 11-64-3 (2018), "Unauthorized dissemination of indecent material".

⁽³¹⁴⁾ S.D. CODIFIED LAWS § 22-21-4 (2016), "Use or dissemination of visual recording or photographic device"-Violation as misdemeanor or felony.

⁽³¹⁵⁾ WIS. STAT. § 942.09 (2017). See, State v. Culver, 918 N.W.2d 103 (Wis. Ct. App. 2018).

⁽³¹⁶⁾ MINN. STAT. § 617.261(2016), "Nonconsensual dissemination of private sexual images".

المقدمة من شخص آخر): (١) خدمة الحاسوب التفاعلية *computer service interactive* على النحو المحدد في المادة 230§ من القانون الفدرالي بشأن حشمة الاتصالات - *Communications Decency Act* (٣١٧)؛ (٢) مزود خدمات الهاتف المحمول العامة أو خدمات الراديو الخاصة؛ و(٣) مزود شبكة الاتصالات السلكية أو اللاسلكية أو البث المكثف *Broadband*.

الفرع الثاني

أبرز النماذج التشريعية لجريمة الثأر الإباحي

تمهيد وتقسيم: نركز في هذا الجزء على تحليل النماذج الأكثر أهمية في تجريم الثأر الإباحي: نيو جيرسي، كاليفورنيا وإلينوي. فقد كانت ولاية "نيوجيرسي" أول ولاية أمريكية تجرم "الثأر الإباحي"، وقدمت في هذا الإطار نموذجًا تشريعيًا صارمًا؛ وفي المقابل يُعتبر تشريع ولاية كاليفورنيا "أحد التشريعات الأضعف مناهاضة" للثأر الإباحي "حتى الآن، وبالتالي سنتم دراسته من أجل تحديد المآزق القانونية التي قد يقع فيها المشرع عند صياغة هذا النوع من التشريعات. وأخيرًا، فقد تم صياغة نموذج جريمة الثأر الإباحي في ولاية "إلينوي" بالتعاون الوثيق مع العلماء البارزين في هذا المجال، مثل Franks & Citron ، وذلك بالمساهمة مع "مبادرة الحقوق المدنية الإلكترونية" *Cyber Civil Rights Initiative* ، المعنية بدراسة هذه الظاهرة، ونظرًا لأن هذا التشريع تحديدًا كان ثمرة لجهود ذوي الخبرة في هذا الصدد، فقد رأينا ضرورة تناوله في إطار هذا البحث بمزيد من الدراسة.

- الغصن الأول: نموذج ولاية نيو جيرسي .
- الغصن الثاني: نموذج ولاية كاليفورنيا.
- الغصن الثالث: نموذج ولاية إلينوي.

(317) see, 47 U.S. Code § 230.

تنص المادة 230§ من القانون الفدرالي بشأن حشمة الاتصالات على أن: "لا يجب التعامل مع أي مزود أو مستخدم لخدمة كمبيوتر تفاعلية *interactive computer service* على أنه ناشر أو ناظر بأي معلومات مقدمة من قبل مزود محتوى آخر للمعلومات". وبعبارة أخرى، يتمتع الوسطاء عبر الإنترنت الذين يستضيفون أو يعيدون نشر التعبير بالحماية من مجموعة القوانين التي قد تُستخدم بطريقة أخرى لتحميلهم مسؤولية قانونية عما يقوله الآخرون وما يفعلونه. ولا يشمل الوسطاء المحميون مزودي خدمة الإنترنت المعتادين (ISP) فحسب، بل يشمل أيضًا مجموعة من "موفري خدمات الكمبيوتر التفاعلية"، بما في ذلك كل خدمة عبر الإنترنت تنشر أساسًا محتوى خاص بالغير (https://www.eff.org/issues/cda230). ويُفصد بمصطلح "خدمة الكمبيوتر التفاعلية"، وفقًا لهذا القانون: "أي خدمة معلومات أو نظام أو مزود برامج الوصول الذي يوفر أو يمكن الوصول إلى الكمبيوتر من قبل العديد من المستخدمين إلى خادم الكمبيوتر، بما في ذلك على وجه التحديد خدمة أو نظام يوفر الوصول إلى الإنترنت وتلك الأنظمة التي تديرها أو الخدمات التي تقدمها المكتبات أو المؤسسات التعليمية".

الغصن الأول

جريمة الثأر الإباحي في تشريع ولاية نيو جيرسي

تمهيد: تُعد نيو جيرسي *New-Jersey* أول ولاية أمريكية تُجرّم الثأر الإباحي، حيث يرجع سنّ هذه الجريمة في تلك الولاية إلى سنة ٢٠٠٣م [دخلت حيز التنفيذ في أول أغسطس من سنة ٢٠٠٤م]^(٣١٨)، وصُنفت في سلم جرائمها كجناية من الدرجة الثالثة^(٣١٩). وقد وُصِف هذا النموذج بأنه أحد أكثر التشريعات المعنية بمكافحة "الثأر الإباحي" شمولاً، وذلك على الرغم من حقيقة أنه ينحدر من وقت لم يكن يمثل فيه "النشر الجنسي غير الرضائي" ظاهرة مثيرة لاهتمام الرأي العام^(٣٢٠).

أولاً - النموذج الأصلي لجريمة الثأر الإباحي: كانت الفقرة الأولى من المادة 9-14:2C § من قانون العدالة الجنائية في ولاية نيو جيرسي^(٣٢١) - بشأن جريمة "انتهاك الخصوصية" *Invasion of privacy* - تنص - قبل تعديلها في سنة ٢٠١٦م - على أن: "(١)...(ج) يرتكب الفاعل جناية من الدرجة الثالثة إذا قام ، مع علمه بأنه غير مصرح له أو لا يتمتع بامتياز خاص، بإفشاء [الإفصاح] *discloses* أي صورة *photograph* أو مادة فيلمية *film* أو شريط فيديو *videotape* أو تسجيل *recording* أو أي طريقة نسخ *reproduction* أخرى لصورة تبين الأجزاء الحميمة - *intimate parts* لشخص آخر أو تظهره أثناء الانخراط في فعل الإيلاج أو الاتصال الجنسي، (...) ما لم يوافق هذا الشخص على هذا الإفشاء".

عناصر الجريمة: تتحقق جريمة الثأر الإباحي، وفقاً لهذا النموذج، بتوافر العناصر الآتية: (١) موضوع، يتمثل في صورة ذات طابع جنسي (تكشف الأجزاء الحميمة لشخص آخر)؛ (٢) فعل الإفشاء ؛ (٣) عدم رضاء الشخص المعنى بالإفشاء؛ (٤) علم الفاعل بأنه يقوم بإفشاء صورة دون إذن أو تصريح من صاحب الشأن. وتقوم جريمة الثأر الإباحي إذا تم إفشاء الصورة دون رضاء الشخص المعنى، ولو كان التقاط هذه الصورة أو تسجيلها قد تم بموافقة هذا الشخص^(٣٢٢). ولا عبء بدوافع الجاني في تأنيب الإفشاء.

التركيز على عنصر عدم الرضاء: إذا كانت الصورة - موضوع الإفشاء - ذات طابع جنسي، أي أنها تظهر "الأجزاء الحميمة" للمجني عليه أو تسجل واقعة "الاتصال الجنسي"، فإن الإفشاء - كما يبدو من ظاهر النص - يعد سلوكاً تطفلياً بطبيعته *Inherently-intrusive*^(٣٢٣). وهذا يعني أن المشرع إنما

⁽³¹⁸⁾ Added by L. 2003, c. 206, s. 1, eff. 1/8/2004.

⁽³¹⁹⁾ Martinez (C.), An argument for states to outlaw 'revenge porn' ..., Op. cit., pp. 236-252.

⁽³²⁰⁾ Kitchen (A.), The Need to Criminalize Revenge Porn, Op. cit., p.247.

⁽³²¹⁾ NJ Rev Stat § 2C:14-9 (2013) : Invasion of privacy.

⁽³²²⁾ State v. J.P.C., DOCKET NO. A-2071-16T3, 10 (N.J. Super. Mar. 23, 2018).

⁽³²³⁾ Gilden (A.), «Cyberbullying and the innocence narrative», Harvard Civil Rights-Civil Liberties Law Review, Vol. 48, 2013, p. 384.

يعوّل في الوصف الجنائي للإفشاء *discloses* (٣٢٤) على تخلف عنصر الرضا *consent* لدى المجني عليه. وبالتالي، فإن مناط التأييم يرتكز على نية المجني عليه وليس نية أو دافع الجاني (٣٢٥).
توسيع مفهوم الخصوصية: أقرت ولاية نيو جيرسي تعديلاً تشريعياً لتوسيع تعريف انتهاك الخصوصية في عام ٢٠١٦م (٣٢٦)، وذلك لمواكبة التطورات التكنولوجية التي أفرزت أنماطاً إجرامية جديدة، بخلاف استراق النظر " التلصص الجنسي " *Voyeurism* (٣٢٧)؛ والثأر الإباحي " *Revenge-porn*، ولا سيما ما وفرته تكنولوجيا الهواتف الذكية من فرص أكبر لانتهاك الخصوصية حتى في الأماكن العامة من خلال ممارسة ما يعرف بـ " تصوير ما تحت التنانير القصيرة" [يشار إليها في الإنجليزية بتعبير " *upskirt*"] (٣٢٨). وتنص الفقرة (ب) من المادة 9-14:2C§، سالف الذكر، على صورتين من جرائم انتهاك الخصوصية الجنسية:

(الأولي): جريمة التلصص الجنسي باستخدام تكنولوجيا التصوير: تعرف هذه الجريمة أيضاً باسم " التلصص باستخدام تقنية الفيديو " *video-voyeurism*. وينص البند الأول من الفقرة المشار إليها على أن: " يرتكب الفاعل جناية من الدرجة الثالثة إذا قام -رغم علمه بأنه غير مرخص له أو غير مُحوّل له القيام بذلك- عن طريق التصوير الفوتوغرافي أو صناعة الأفلام أو أشرطة الفيديو أو التسجيل أو الاستساخ بأي شكل من الأشكال بخلاف ذلك، صورة *image* لشخص آخر، والذي تكون أجزائه الحميمة مكشوفة أو منخرط في فعل من أفعال الإيلاج الجنسي *sexual penetration* أو الاتصال الجنسي *sexual contact*، دون موافقة ذلك الشخص وفي ظل ظروف لا يتوقع فيها شخص عاقل بأن يكون مُراقباً".

(الثانية): جريمة التسجيل الخفي لصور الأجزاء الحميمة المغطاة بالملابس الداخلية: تعرف هذه الجريمة باسم " تصوير ما تحت التنانير". ووردت هذه الصورة في البند الثاني من الفقرة المشار إليها،

(٣٢٤) حددت الفقرة (ج) من المادة 9-14:2C§ المقصود بـ " الإفشاء " *disclose* - في تطبيق هذه الفقرة - بأنه: يعني البيع، التصنيع، الهبة، الإمداد، الإقراض، الاتجار، الإرسال بالبريد، التسليم، النقل، النشر، التوزيع، التعميم، الإهداء، الإظهار، الإعلان، العرض، المشاركة، الإتاحة عبر الإنترنت، أو بأي وسيلة أخرى، سواء أكان ذلك بغرض تحقيق مكاسب مالية أم لا. (N.J. Stat. § 2C:14-9)

(٣٢٥) Beyens (J.) & Lievens (E.), A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images, op. cit., p. 35.

(٣٢٦) Amended by L. 2016, c. 2, s. 1, eff. 5/5/2016.

(٣٢٧) نصت الفقرة (أ) من المادة 9-14:2C§ من قانون ولاية نيو جيرسي - في شأن جريمة التلصص الجنسي - على أن: " يرتكب الفاعل جناية من الدرجة الرابعة إذا قام -رغم علمه بأنه غير مرخص له Not-licensed أو غير مُحوّل له القيام بذلك (غير متمتع بهذا الامتياز) Not-privileged، وفي ظل ظروف يعلم فيها الشخص العاقل أن شخصاً آخر قد يكشف عن أجزاء حميمة أو يتم الانخراط في إيلاج جنسي أو اتصال جنسي- بمراقبة observes شخص آخر (" تتبّع عورته") دون موافقة ذلك الشخص وفي ظل ظروف لا يتوقع فيها الشخص العاقل أن يكون مُراقباً. (N.J. Stat. § 2C:14-9).

(٣٢٨) تنتشر هذه الظاهرة، بشكل خاص، في وسائل النقل العامة، وفي الأسواق التجارية، لا سيما استخدام الهواتف الذكية في التقاط صور فوتوغرافية أو فيديوهات للنساء " من أسفل التنورة" أثناء وقوفهن على الدرج الكهربائي أو في مواقف أخرى مشابهة.

والذي ينص على أن: "يرتكب الفاعل جناية من الدرجة الرابعة إذا قام - رغم علمه بأنه غير مرخص له أو غير مُخَوَّل له القيام بذلك - بالتقاط، عن طريق التصوير الفوتوغرافي... صورة" الأجزاء الحميمة المغطاة بالملابس الداخلية "undergarment-clad intimate parts"، دون موافقة الشخص المعني..."^(٣٢٩). وفي قضية State v. Nicholson (٢٠١٧م)، أوضحت المحكمة أن الغرض من هذا التعديل هو "توسيع نطاق جريمة الانتهاك الجنائي للخصوصية لحظر التصوير الفوتوغرافي أو الفيلميّ للأجزاء الحميمة حتى لو لم تكن مرئية لكونها مخفية تحت الملابس الداخلية"^(٣٣٠).

ثانياً- النموذج المعدّل لجريمة الثأر الإباحي: اتساقاً مع هذا الفهم الواسع للخصوصية الجنسية، فقد أجرى المشرع تعديلاً على جريمة "الثأر الإباحي" المنصوص عليها في الفقرة (ج) من المادة سالفه الذكر، ليصبح نصها على النحو الآتي: "يرتكب الفاعل جناية من الدرجة الثالثة إذا قام - رغم علمه بأنه غير مرخص له أو غير مُخَوَّل له القيام بذلك - بإفشاء *disclose* أي صورة أو مادة فيلمية ... ، انتهاكاً للفقرة (ب) من هذه المادة، يكون موضوعها شخص آخر: (١) يشارك في أعمال إيلاج أو اتصال جنسي؛ أو (٢) تظهر أجزائه الحميمة عارية؛ أو (٣) مغطاة فقط بالملابس الداخلية، ما لم يوافق الشخص المعني على هذا الإفشاء".

ويلاحظ أن هذا التعديل قد انطوى على تأثير - ربما يكون غير مقصود - على نطاق جريمة الثأر الإباحي، لأن الإشارة الواردة بالفقرة (ج) من المادة المذكورة، والتي تتطلب أن تكون الصور المنشورة قد التقطت بالمخالفة لنص الفقرة (ب) من هذه المادة [المتعلقة بالتسجيل الخفي للصور الجنسية] تعنى أنه يشترط عدم موافقة الشخص المعني على التقاط الصور ابتداءً كعنصر من عناصر جريمة الثأر الإباحي^(٣٣١). ولا شك أن هذه النتيجة تتعارض مع مفهوم الثأر الإباحي ذاته، والذي يشير،

^(٣٢٩) أراد المشرع توسيع نطاق الحماية للخصوصية الجنسية من خلال عدم اشتراط أن تكون الأجزاء الحميمة المصورة بطريقة خفية مكشوفة تماماً، وإنما يكفي أن يركز القائم بالتصوير على هذه الأجزاء الحساسة ولو كانت مغطاة بالملابس الداخلية.

^(٣٣٠) State v. Nicholson, 451 N.J. Super. 534 (N.J. Super. 2017).

تعود وقائع قضية Nicholson إلى سنة ٢٠١٣ (أي قبل إجراء التعديل المشار إليه أعلاه) حيث أظهرت كاميرات المراقبة المتهم وهو ينظر حوله بعصبية بينما كان يمشي في ممرات السوبر ماركت، مما جذب انتباه أحد أفراد الأمن، والذي لاحظ أن المتهم يخرج هاتفه الخلوي ويضعه تحت تنورة الضحية. كما لاحظ أن فلتاش الهاتف المحمول يضيء تحت التنورة، ولم تنتبه الضحية لسلوك المتهم الذي تتبعها في ممرات أخرى داخل السوبر ماركت وكرر السلوك ذاته. وبعد ضبطه، اعترف المتهم بأخذ مقطعين فيديو تحت تنورة الضحية دون موافقتها. واعترف أيضاً بأنه ذهب إلى السوبر ماركت بغرض تسجيل مثل هذا الفيديو حتى يتمكن من مشاهدته من أجل إشباع رغبته الجنسية في وقت لاحق. وكانت المعضلة التي واجهت المحكمة تتمثل في أن الأجزاء الحميمة للضحية لم تكن مكشوفة تماماً. بينما لم تواجه محكمة مناظرة في ولاية ماساتشوستس Massachusetts هذه الصعوبة لأن صيغة النص كانت أكثر تحديداً لأنه يعاقب على التقاط الصور أو الفيديو لشخص عارٍ كلياً أو جزئياً.

Cf. Commonwealth v. Robertson, 5 N.E.3d 522 (Mass. 2014).

^(٣٣١) see, State v. J.P.C., DOCKET NO. A-2071-16T3, 9 (N.J. Super. Mar. 23, 2018).

في مفهومه النموذجي، إلى صورة جنسية التقطت بالتراضي بين طرفي العلاقة الحميمة، على أن تظل صورة خاصة غير مرخص بنشرها دون موافقتها معاً.

أوجه الدفاع: نصت المادة 9-14:2C§، سالف الذكر، على بعض أوجه الدفاع *defense* في مواجهة الاتهام بجريمة "نشر الصور الجنسية بدون موافقة"، أو الثأر الإباحي، والتي تتمثل في أن المتهم (١) قد تصرف لغرض قانوني *lawful purpose* و (٢) قدم إشعاراً مسبقاً إلى الشخص المصورّ بنيته في نشر هذه الصور. وربما ينطبق هذا الدفاع، على سبيل المثال، عندما يتقدم شخص، بخلاف المجني عليه، ببلاغ إلى السلطات المختصة عن واقعة "نشر غير رضائي للصور الجنسية" - بعد إخطار المجني عليه بنية اعتزامة تقديم البلاغ - وطباعته بعض الصور الجنسية المنشورة على حساب *Facebook* كدليل على الجريمة المرتكبة. فضلاً عن ذلك، فقد استنتجت المادة المذكورة سلطات إنفاذ القانون من نطاق تطبيق هذه المادة فيما يتعلق بأدائهم واجبات وظيفتهم^(٣٣٢).

عقوبة الثأر الإباحي: يعاقب على الثأر الإباحي في ولاية نيوجيرسي بعقوبات رادعة. حيث صنّف الثأر الإباحي كجناية من الدرجة الثالثة، يعاقب عليها بالسجن لمدة تتراوح بين (٣) إلى (٥) سنوات^(٣٣٣). وبالإضافة إلى ذلك، أجاز القانون للمحاكم فرض غرامة باهظة تصل إلى ٣٠٠٠٠ دولار أمريكي إلى جانب عقوبة السجن. ومع ذلك، يبدو أن المشرع لم يقنع بفعالية هذه العقوبات، حيث سعى مؤخراً إلى تشديد العقاب على جريمة الثأر الإباحي، ليجعلها جناية من الدرجة الثانية، معاقب عليها بالسجن من خمس إلى عشر سنوات^(٣٣٤).

⁽³³²⁾ Beyens (J.) & Lievens (E.), A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images, op. cit., p. 35.

⁽³³³⁾ حددت المادة 6-43 § من القانون الجنائي لولاية نيوجيرسي سلطة المحكمة في توقيع العقوبات السالبة للحرية بالنسبة للجنايات من الدرجة الثالثة في عقوبة السجن لمدة تتراوح بين ثلاث إلى خمس سنوات.

See, The New Jersey Code of Criminal Justice 2C § 43-6.

⁽³³⁴⁾ جدير بالذكر أنه بموجب مشروع القانون رقم 1156، المؤرخ ٣ فبراير ٢٠٢٠م، سيتم تشديد العقوبات الجنائية على جرائم التلصص الجنسي والثأر الإباحي في ولاية نيو جيرسي: حيث يتضمن المشروع ترقية تصنيف جريمة التلصص الجنسي من جناية من الدرجة الرابعة إلى جناية من الدرجة الثالثة، مع اعتبار عقوبة السجن وجوبية في هذه الحالة. كما يعيد تصنيف جريمة الثأر الإباحي من جناية من الدرجة الثالثة إلى جناية من الدرجة الثانية معاقب عليها بالسجن من خمس إلى عشر سنوات.

الغصن الثاني

جريمة الثأر الإباحي في تشريع ولاية كاليفورنيا

توطئة: بعد إقرار مشروع قانون مجلس الشيوخ رقم ٢٢٥ في عام ٢٠١٣م في شأن استحداث نموذج جريمة الثأر الإباحي بموجب المادة رقم (4)(j)647§ من قانون عقوبات ولاية كاليفورنيا *California* (٣٣٥) - وهي ثاني ولاية تسن تشريعاً يجرم الثأر الإباحي في أمريكا (٣٣٦) - تعرض هذا النموذج لنقد شديد، لأنه ينطبق فقط على الحالات التي يكون فيها مرتكب واقعة "نشر أو توزيع الصور الجنسية" هو نفس الشخص الذي قام بالتقاطها أو تسجيلها. وبالتالي كان يخرج عن نطاق الجريمة "الصور الملتقطة بمعرفة الضحية" ("السيلفي") *selfies*. وذلك على الرغم من أن هذه الصور تمثل، وفقاً لبعض الإحصائيات، ٨٠٪ من مواد الثأر الإباحي (٣٣٧). وعلاوة على ذلك، فإن هذا النموذج لم يكن يعاقب على إعادة توزيع الصور المسربة *leaked-images*. وترتب على ذلك، أنه لا يمكن معاقبة مشغلي مواقع الثأر الإباحي، الذين يشجعون غالباً على نشر هذه المواد، بموجب هذا النموذج (٣٣٨). وبمراعاة الملاحظات والتوجيهات المقدمة من منظمة "مبادرة الحقوق المدنية الإلكترونية" *Cyber Civil Rights Initiative* في هذا الشأن، عدلت ولاية كاليفورنيا قانونها بسرعة في عام ٢٠١٤ لتصحیح هذين العيبين (٣٣٩).

النموذج الحالي لجريمة الثأر الإباحي: تنص المادة ٦٤٧§ من قانون عقوبات ولاية كاليفورنيا - وفقاً لنموذجها الحالي المعدل - على أن: "كل من قام بأي من الأفعال التالية يكون مذنباً بارتكاب سلوك مخل بالنظام العام *disorderly-conduct*، جنحة *misdemeanor*: "... (ي)... (٤) (أ) كل من قام عمداً *intentionally* بتوزيع صورة جزء أو أجزاء حميمة من جسد شخص آخر يمكن تحديده *identifiable*

(٣٣٥) كانت صيغة هذه المادة - وفقاً لنسختها الأولى في عام ٢٠١٣م - على النحو الآتي: " (أ) كل من يقوم بتصوير أو تسجيل، بأية طريقة، صورة جزء أو أجزاء حميمة من جسد شخص آخر يمكن تحديده، في ظل ظروف يتفق الطرفان فيها أو يتفهمان أن الصورة ستبقى خاصة، ويقوم الشخص بعد ذلك بتوزيع الصورة التي التقطها، بقصد التسبب في ضائقة عاطفية خطيرة، ويعاني الشخص المصور من ضائقة عاطفية خطيرة. (ب) يقصد بجزء الجسم الحميم، على النحو المقصود في هذه الفقرة، أي جزء من الأعضاء التناسلية، وفي حالة الأثني، يشمل أيضاً أي جزء من الثديين أسفل الجزء العلوي من الهالة، سواء أكان مكشوفاً أو يمكن رؤيته من خلال ملابس غير شفافة بالكامل". CA Penal Code §647 (2013)

(٣٣٦) Daniels (M.), Chapters 859 & 863, Op. cit., p. 300.

(٣٣٧) Najdowski (C.) & Hildebrand (M.), « The criminalization of revenge porn », Monitor on Psychology, vol. 45(1), p.26. Retrieved from <http://www.apa.org/monitor/2014/01/jn.aspx>

(٣٣٨) Martinez (C.), An argument for states to outlaw 'revenge porn'..., Op. cit. pp.236-252.

(٣٣٩) Daniels (M.), Chapters 859 & 863, Op. cit., p. 309; Beyens (J.) & Lievens (E.), A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images, op. cit., p. 35.

person ، أو صورته وهو يمارس فعل الجماع Sexual-intercourse، اللواط sodomy، الجماع الفموي oral-copulation، الإيلاج sexual-penetration، أو الاستمناء [ممارسة العادة السرية] masturbation من قبل الشخص المصور أو بمشاركته، في ظل الظروف التي يتفق فيها أو يفهم منها أن الصورة ستظل خاصة private، متى كان الشخص الذي يوزع الصورة يعلم، أو كان من المفترض أن يعلم، بأن توزيع الصورة يسبب ضائقة انفعالية خطيرة serious emotional distress ، وأن يعاني الشخص المصور من هذه الضائقة. (ب) يقوم الشخص بتوزيع الصورة الموضحة في الفقرة الفرعية (أ) عمدًا intentionally عندما يقوم ذلك الشخص بتوزيع الصورة شخصيًا، أو يتفق، أو يطلب على وجه التحديد، أو يتسبب عمدًا في قيام شخص آخر بتوزيع تلك الصورة^(٣٤٠).

عناصر الجريمة: تقوم جريمة التار الإباحي في ولاية كاليفورنيا على العناصر الأربعة الآتية:

(١) النشر العمدي للصور أو مقاطع الفيديو الجنسية: يجب أولاً، أن تكون الصورة لشخص آخر، يمكن تحديد هويته^(٣٤١)؛ وأن تكون الصورة ذات طابع جنسي: ويتحدد الطابع الجنسي، بالانخراط في فعل جنسي أو إظهار جزء حميم من جسد المجني عليه^(٣٤٢). ومن ناحية أخرى، يجب أن يكون النشر متعمداً، بما يعني أن الجريمة لا تقع إذا تم رفع الصور أو مقاطع الفيديو على الإنترنت على سبيل الخطأ من قبل الشريك الحميم، أو إذا أهمل في حماية هاتفه مما أدى إلى وقوع الصور في يد الغير، والذي يقوم بدوره بنشرها على الإنترنت.

(٢) عدم الموافقة على النشر: لا تقوم الجريمة إذا كان النشر بموافقة الشخص الظاهر في الصورة. وقد تكون الموافقة صريحة، سواء أكانت ثابتة بالكتابة أو شفاهة، وقد قد تكون ضمنية، بحيث يمكن استخلاصها من سياق الظروف التي تم فيها التصوير^(٣٤٣).

(٣) التسبب في ضائقة انفعالية شديدة: يجب أولاً، توافر العلم الفعلي أو المفترض لدى الفاعل بأن سلوكه سيؤدي إلى إلحاق ضائقة انفعالية شديدة بالمجني عليه. فإذا انتفى هذا العلم لأي سبب انتقت الجريمة لتخلف أحد عناصرها^(٣٤٤). وثانياً، يجب إثبات إصابة المجني عليه بالفعل بضائقة انفعالية

(340) CA Penal Code § 647(j)(4).

^(٣٤١) يستبعد من نطاق الجريمة نشر صور جنسية لشخص مجهول الهوية، أي إذا كانت الصورة المنشورة لا تبين شخصاً محدداً. ويدخل في مفهوم الجهالة- وفقاً لهذا النموذج- الصور العارية المرسومة لشخص محدد.

^(٣٤٢) يستبعد بذلك من نطاق الجريمة نشر صور تنطوي على مجرد التقبيل أو تظهر الشخص المعني مرتدياً ملابس السباحة أو ما في حكمها. ويتوافق ذلك مع الثقافة الأمريكية والغربية بشكل عام، ولا يعد هذا النموذج مناسباً لتقافات أخرى، كتلك السائدة في المجتمعات الإسلامية.

^(٣٤٣) قد يصرح الشخص المعني برغبته في أن يظل التسجيل خاصاً من خلال كلمات يتفوه بها في مقطع الفيديو الجنسي ذاته؛ وقد تستفاد هذه الرغبة من خلال المحادثات أو الرسائل المتبادلة بين الطرفين، والتي يفترض بداهة أن تكون سابقة على النشر. ويمكن أن تستخلص هذه الرغبة أيضاً من خلال بعض الظروف الخاصة بالمجني عليه، والتي لا يتصور فيها منح الموافقة على النشر، كأن تكون المجني عليها امرأة متزوجة من شخص آخر في وقت التقاط الصور أو تسجيل الفيديو.

^(٣٤٤) كأن يثبت أن للشخص المعني تاريخ سابق في ممارسة الفن الإباحي، بما يحمل الفاعل على الاعتقاد بشكل معقول في أن هذا النشر لن يؤدي إلى إصابة هذا الشخص بضرر انفعالي جسيم، سيما وأن ممارسة هذا الفن يعد أمراً شائعاً

شديدة، وأن تقوم علاقة سببية بين هذه الإصابة وسلوك الجاني المتمثل في النشر غير الرضائي للصور الجنسية الخاصة. وهذه مسألة موضوعية تخضع لتقدير محكمة الموضوع. ويفترض أن تستعين المحكمة في هذا الشأن بالخبرة الطبية والنفسية لتقييم مدى جسامه الأضرار النفسية المترتبة على واقعة الثأر الإباضي.

أوجه الدفاع: نصت المادة ٦٤٧ § على بعض أوجه الدفاع ضد الاتهام بجريمة الثأر الإباضي: فلا يعد منتهكاً لهذه المادة من يقوم بتوزيع الصور الجنسية في سياق الإبلاغ عن نشاط غير قانوني؛ أو بناء على أمر استدعاء للمحكمة subpoena أو أمر قضائي آخر لاستخدامه ضمن الإجراءات القانونية؛ أو تم التوزيع في سياق إجراء علني قانوني.

تقدير نموذج الجريمة في ولاية كاليفورنيا: على الرغم من التغييرات الجوهرية التي أجراها المشرع على نموذج جريمة الثأر الإباضي، إلا أن نموذج هذه الجريمة لا يزال ينطوي على قصور شديد - حسبما يرى جانب من الفقه الأمريكي - وذلك للأسباب الآتية:

(١) مَحْدُودِيَّة نطاق الجريمة: فمن ناحية أولى، لا يشمل نطاق الجريمة الصور المسروقة التي تم الحصول عليها من خلال القرصنة *Hacking*. وفي حين أن هناك قوانين سارية بالفعل على المستوى الفيدرالي تعالج ظاهرة القرصنة، إلا أن قانون ولاية كاليفورنيا لا يشمل نشر التسجيلات أو الصور الفوتوغرافية المسروقة من كمبيوتر المجني عليه أو هاتفه الخليوي. ومن ناحية أخرى، يقتصر العقاب وفقاً لهذا النموذج على الأشخاص الذين ينشرون المواد الإباحية الانتقامية بشكل مباشر، وليس أولئك الذين يعيدون توزيع أو نشر المواد. وعلى سبيل المثال، لا يندرج الشخص الذي يعيد نشر الصور العارية على موقع إباضي، والتي تم تحميلها من مصدر عام آخر، ضمن المخطط القانوني لهذه الجريمة.

(٢) التَّسَاهُل في استخلاص عنصر الرضاء النافي للجريمة: ينطبق نموذج الجريمة فقط في الظروف التي يتفق فيها الطرفان أو يفهمان أن الصورة ستبقى خاصة". ويرى البعض أن هذا الشرط المتعلق بالسرية *confidentiality* يخلق ثغرة قانونية قد تسمح للجناة بالإفلات من العقاب "بمجرد الادعاء بأنهم كانوا يعتقدون بأن المجني عليه لم يكن ينوي أن تظل الصور خاصة". ومن المتصور أن يختلف المتهم والمجني عليه حول توقعاتهم بشأن خصوصية هذه الصور أو مقاطع الفيديو وقت التقاطها أو تسجيلها، مما يجعل الإدانة بهذه الجريمة صعبة، وربما تكون مستحيلة^(٣٤٥). ذلك أن تصميم الركن المعنوي على هذا النحو يخلق صعوبات عملية تتعلق بكيفية إثبات أن مرتكب الجريمة كان على علم برغبة المجني عليه في أن تظل الصور سرية^(٣٤٦). ولا ريب في أن هذه الصعوبات

ومقبولاً في المجتمع الأمريكي. ولذلك نؤكد على أن تجريم الثأر الإباضي في بعض المجتمعات يستهدف في الأساس حماية الخصوصية الجنسية، وعنصره الجوهري هو "تخلف عنصر الرضاء"، ولا يستهدف بهذا التجريم تحقيق مصلحة اجتماعية في حماية الأخلاق.

⁽³⁴⁵⁾ Martinez (C.), An argument for states to outlaw 'revenge porn', op. cit., p. 243.

⁽³⁴⁶⁾ Kitchen (A.), The Need to Criminalize Revenge Porn Op. cit., p. 272.

تضع عقبات أخرى أمام الملاحقة القضائية لمرتكبي جرائم الثأر الإباضي، نظرًا لتقلص فرص إثبات أن المتهم كان على علم بالطبيعة السرية للصور الجنسية المنشورة^(٣٤٧).

وقد حاولت بعض التشريعات المقارنة الأخرى التغلب على هذه المشكلة باشتراط حصول الناشر على "موافقة كتابية" *written-consent* من صاحب الشأن، للحيلولة دون تطبيق هذه الجريمة، وذلك على النحو الوارد في قانون ولاية كنتاكي، والقانون الفلبيني رقم ٩٩٩٥ لسنة ٢٠٠٩م، سالف الذكر.

(٣) التَّشَدُّدُ فِي مَتَطَلَبَاتِ إِثْبَاتِ الْجَرِيمَةِ: ويتمثل هذا التَّشَدُّدُ فِي المَظَاهِرِ الآتِيَةِ:

- الأول: أنه لا يكفي لقيام الجريمة بتوافر القصد الجنائي العام، ولكن يتطلب النص، فوق ذلك، نية خاصة إضافية لدى الفاعل تتمثل في إلحاق "ضائقة انفعالية شديدة" *serious emotional distress* بالمجني عليه. وقد تواجه جهة الادعاء صعوبات في إثبات هذه النية إذا لم تحصل على اعتراف من المتهم أو دليل دامغ أو قاطع لا يتطرق إليه الشك [والذي يعبر عنه بمصطلح "*smoking gun*"].

- الثاني: يشترط النص تحقق النتيجة الإجرامية التي سعى إليها الجاني، أي أن يكون المجني عليه قد عانى بالفعل "*effectively-suffered*" من الضائقة الشديدة^(٣٤٨). وبينما يرى البعض - ونؤيده في ذلك - أن هذا الشرط يحد من تطبيق النص لأنه يضع عبء إثبات كبير على كل من المجني عليه وجهة الادعاء العام^(٣٤٩)؛ فعلى العكس من ذلك، ذهب الفقيهان *Franks & Citron* إلى أن اشتراط إثبات "الضرر الفعلي" يعد أمرًا ضروريًا لإسباغ الشرعية على نموذج الجريمة. وحجتها في ذلك أن هذا الشرط من شأنه أن يحد من الإفراط في التجريم، وبالتالي فهو مسلك محمود من وجهة نظرهم^(٣٥٠).

- الثالث: اشترط النص أن تكون الضائقة على درجة كبيرة من الجساماة أو الشدة. وبالتالي لا تقع الجريمة إذا لم يبلغ الضرر الانفعالي الناتج عن نشر مواد الثأر الإباضي درجة معينة من الشدة، وذلك على النحو الذي تقدره محكمة الموضوع.

(٤) ضعف العقوبات المقررة للجريمة: ينص نموذج جريمة الثأر الإباضي في كاليفورنيا على عقوبات هزيلة غير رادعة، وذلك بالمقارنة بالنموذج السابق الخاص بولاية نيو جيرسي. فبينما يصنف الثأر الإباضي كجناية *felony* في نيو جيرسي؛ فإنه يعالج كجناية *misdemeanor* فقط في كاليفورنيا، ويعاقب عليه بالحبس لمدة لا تزيد على ستة أشهر وغرامة قدرها ألف ١٠٠٠ دولار

(347) Ibid.

(348) Daniels (M.), Chapters 859 & 863, Op. cit., p. 309.

(349) Kitchen (A.), The Need to Criminalize Revenge Porn, Op. cit., p. 272.

(350) Citron & Franks, Criminalizing revenge porn, Op. cit., p. 388.

أمريكي^(٣٥١). ومع ذلك، يشدد العقاب إذا توافر ظرف العود أو إذا كان المجني عليه قاصرًا، لتكون العقوبة في هذه الحالة الحبس لمدة لا تزيد على سنة واحدة وغرامة لا تتجاوز ألفي ٢٠٠٠ دولار^(٣٥٢).

الغصن الثالث

جريمة الثأر الإباحي في تشريع ولاية إلينوي

دخل نص تجريم الثأر الإباحي في ولاية إلينوي *Illinois* الأمريكية^(٣٥٣) حيز التنفيذ في أول يونيو من سنة ٢٠١٥م^(٣٥٤). واستعان المشرع في صياغة هذا النص بجهود منظمة "مبادرة الحقوق المدنية الإلكترونية" *Cyber Civil Rights Initiative* الرائدة في مجال مكافحة ظاهرة الثأر الإباحي ومساعدة ضحاياها. وقد انعكست هذه الجهود بالفعل على دقة نص التجريم، والذي جاء وفقًا لصياغة واضحة ومحددة بعناية، بدءًا من قائمة التعاريف المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة 11-23.5 § من قانون العقوبات، التي حددت معنى "الصورة"، "الأجزاء الحميمة"؛ و "الفعل الجنسي". ويلاحظ على التعريفات المحددة في هذه الفقرة ما يلي:

أولاً – يستوعب تعريف الصورة *image* الصور الفوتوغرافية والأفلام وشرائط الفيديو المُمَغَنَظَة والتسجيلات الرقمية أو أي تصوير أو تمثيل للجسم البشري، بحيث تشمل أيضًا توزيع الصور الجنسية من خلال الوسائل "التقليدية" أو غير المتصلة بالإنترنت، مثل الصحف أو المطبوعات أو الملصقات أو النشرات، كما تشمل أشكال التقنية البسيطة مثل أشرطة DVR وأقراص الفيديو الرقمية. ويفهم من هذه الصياغة أن الصورة المحمية تشمل أيضًا الرسوم والنقوش.

ثانيًا- لا يتطلب النص وجود "العري" *nudity* لإسباغ الطابع الجنسي على الصورة المنشورة. وعلى العكس من ذلك، أدرك المشرع أن الأفعال الجنسية الحميمة قد لا تنطوي على عري. وعلى سبيل المثال، ينطبق نص التجريم عندما يتم تصوير الضحية وهي تمارس الجنس الفموي *oral-sex*، بغض النظر عما إذا كانت الضحية نفسها عارية أم لا^(٣٥٥).

عناصر الجريمة: وصفت الفقرة (ب) من المادة 11-23.5 §، سالف الذكر، السلوك الإجرامي في جريمة الثأر الإباحي من خلال تحديد ثلاثة عناصر على النحو الوارد في النص الآتي: "يُعد مرتكبًا لجريمة النشر غير الرضائي للصور الجنسية الخاصة كل من: (١) نشر عمدًا صورة لشخص آخر: (أ) لا يقل سنه عن ١٨ عامًا؛ و(ب) يمكن التعرف عليه من الصورة نفسها أو من المعلومات المرفقة مع الصورة؛ و(ج) يكون منخرطًا في فعل جنسي أو تظهر أجزاؤه الحميمة كليًا أو جزئيًا؛ (٢) الحصول

⁽³⁵¹⁾ Beyens (J.) & Lievens (E.), « A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images», Op. cit., p. 36; Martinez (C.), An argument for states to outlaw 'revenge porn', Op. cit., p. 243.

⁽³⁵²⁾ تجدر الإشارة إلى أنه في الأحوال التي يكون فيها ضحية الثأر الإباحي "قاصرًا" يمكن أن تنطبق أيضًا النصوص التي تعالج جريمة "استغلال الأطفال في المواد الإباحية".

⁽³⁵³⁾ Illinois Criminal Code Sec. §11-23.5 (720 ILCS 5/11-23.5 (2015)).

⁽³⁵⁴⁾ Added by P.A. 098-1138, § 5, eff. 6/1/2015.

⁽³⁵⁵⁾ Beyens (J.) & Lievens (E.), « A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images», Op. cit., p. 36.

على الصورة في ظل ظروف تجعل الشخص العاقل *Reasonable-person* يعلم أو يفهم أن الصورة كانت ستبقى خاصة؛^(٣) يعلم أو كان ينبغي أن يعلم أن الشخص الذي يظهر في الصورة لم يوافق على النشر".

اتّساع نطاق الحماية: يلاحظ أن نموذج جريمة الثأر الإباحي في ولاية إلينوي لا يستبعد الصور أو مقاطع الفيديو التي التقطها الضحية بنفسه [صور سيلفي] *selfies* من نطاق الحماية، كما أنه لا ينص على أي شرط مسبق محدد فيما يتعلق بقصد الجاني أو هويته. وعلى خلاف نموذج كاليفورنيا، يمكن من خلال تطبيق ضابط "الشخص العاقل" (الإنسان العادي) *Reasonable-person* ملاحقة الأشخاص الآخرين (المرسل إليهم الثانويين) عند قيامهم بإعادة توزيع مواد الثأر الإباحي المرسلة إليهم. وعلى ذلك، فأبي شخص سواء أكان شريكاً حالياً، أو حبيباً سابقاً، أو قريباً تماماً يعرف أو يفطن إلى أن الصورة قد التقطت بحيث تظل خاصة وأن الشخص المعني لم يوافق على النشر، يمكن اعتباره مسؤولاً جنائياً تحت وصف الثأر الإباحي^(٣٥٦). وتجدر الإشارة بوجه خاص إلى أن اشتراط أن يكون المجني عليه "قابل للتحديد" *identifiable* يستبعد الصور التي لا يمكن من خلالها تحديد هوية الشخص المصوّر، وبالتالي من غير المحتمل أن تسبب ضرراً لهذا الشخص. وربما أراد المشرع بذلك تقييد الإفراط في التجريم. ومع ذلك، ينطبق النص حتى في الأحوال التي يتعذر فيها التعرف على الشخص المعني من خلال الصورة متى أمكن التعرف عليه من خلال المعلومات الشخصية الملصقة أو المرفقة بالصورة (*doxing*). ونظراً لشيوع عرض معلومات إضافية جنباً إلى جنب مع الصور المنشورة في أكثر من نصف الحالات تقريباً، وفقاً لبعض الإحصاءات، فإن هذا الحكم يبدو مهماً لمعالجة الحالات التي يؤدي فيها مثل هذا النشر إلى عواقب شخصية ومهنية وخيمة على الضحايا^(٣٥٧).

شدة العقوبات المقررة للجريمة: يفرض قانون ولاية إلينوي عقوبات رادعة نسبياً، مقارنة بنموذج ولاية كاليفورنيا، على نحو يعكس الطبيعة الخطيرة للجريمة. وعلى الرغم من جعلها جنائية من الدرجة الرابعة يُعاقب عليها بالسجن لمدة تتراوح بين سنة وثلاث سنوات والغرامة التي لا تتجاوز ٢٥.٠٠٠ دولار أمريكي، فإن هذا القانون يُعد أقل صرامة من قانون ولاية نيو جيرسي، إلا أنه ينص على عقوبة تكميلية بمصادرة الأرباح المتأتية من التوزيع غير القانوني للمواد الجنسية. وتستهدف هذه العقوبة تحقيق الردع المناسب للأشخاص الذين يقومون بنشر مواد الثأر الإباحي بدافع تحقيق الربح المالي، أي الدوافع التجارية^(٣٥٨).

⁽³⁵⁶⁾ Beyens (J.) & Lievens (E.), « A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images», Op. cit., p. 36.

⁽³⁵⁷⁾ Ibid., p. 37.

⁽³⁵⁸⁾ Ibid., p. 37.

المطلب الثاني جريمة الثأر الإباحي في ميزان السوابق القضائية (تحديات التعديل الأول للدستور الأمريكي)

تمهيد وتقسيم: تبين لنا من تحليل التشريعات الأمريكية أنها لم تتفق على نموذج موحد لجريمة الثأر الإباحي، ولكن، على العكس من ذلك، أظهرت الدراسة وجود اختلافات كبيرة بين الولايات في معالجتها هذه الجريمة. وترتب على هذا الاختلاف نتائج متباينة في التطبيق القضائي، ولا سيما فيما يتعلق باختبار مدى التزام هذه التشريعات بضمانات التعديل الأول للدستور الأمريكي بشأن حرية التعبير. وبالتالي، فإن هذا المطلب مكرس لبحث مدى دستورية قوانين الثأر الإباحي *The Constitutionality of Revenge Porn Laws* في ضوء السوابق القضائية الحديثة لمحاكم الولايات. وسوف نقسّم هذا المطلب إلى الفرعين الآتيين:

- الفرع الأول: النماذج غير الدستورية لجريمة الثأر الإباحي.
- الفرع الثاني: النماذج الدستورية لجريمة الثأر الإباحي.

الفرع الأول
النماذج غير الدستورية لجريمة الثأر الإباحي

تمهيد وتقسيم: واجهت نماذج جريمة الثأر الإباضي في العديد من الولايات تحديات بانتهاك التعديل الأول للدستور الأمريكي. وبالفعل، قضت محاكم الاستئناف في بعض الولايات بعدم دستورية جريمة الثأر الإباضي. وبينما صدر الحكم بإلغاء الجريمة كلياً في ولاية مينيسوتا؛ فقد اكتفي بإلغائها جزئياً فقط في ولاية تكساس. وعلى هذا، نقسم هذا الفرع إلى الغصنين الآتيين:

- الغصن الأول: عدم دستورية جريمة الثأر الإباضي في ولاية مينيسوتا (الإلغاء الكلي).
- الغصن الثاني: عدم دستورية جريمة الثأر الإباضي في ولاية تكساس (الإلغاء الجزئي).

الغصن الأول

عدم دستورية جريمة الثأر الإباضي في ولاية مينيسوتا

قضية **State v. Casillas** [٢٣ ديسمبر ٢٠١٩ م]: قضت محكمة الاستئناف *Court of Appeals* في ولاية مينيسوتا الأمريكية في حكم حديث لها، صدر في ٢٣ ديسمبر ٢٠١٩م^(٣٥٩)، بأن صياغة الفصل 617.261§ من قانون العقوبات ذات طابع فضفاض أو مفرط في الاتساع *Overbroad*، ومن ثم فإن هذا الفصل ينتهك التعديل الأول لدستور الولايات المتحدة^(٣٦٠). وقد أكدت المحكمة ذاتها، مرة أخرى، على هذا القرار بحكمها الصادر في قضية *State v. Ahmed* (٦ أبريل ٢٠٢٠م)^(٣٦١). وأوضحت المحكمة أنه لا يمكن علاج هذا العيب الدستوري من خلال اعتناق التفسير الضيق أو تطبيق مبدأ التجزئة، لعدم إمكانية فصل العبارات ذات الصيغة الإشكالية، مما يستوجب القضاء ببطلان وإلغاء الفصل المشار إليه بأكمله. وتركزت المطاعن الرئيسة المتعلقة بعدم شرعية نص تجريم الثأر الإباضي، سالف الإشارة، في العيوب الخاصة بتصميم الركن المعنوي لهذه الجريمة، إذ لم

⁽³⁵⁹⁾ State v. Casillas, A19-0576 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

⁽³⁶⁰⁾ see, Rew v. Bergstrom, 845 N.W.2d 764, 776 (Minn. 2014).

⁽³⁶¹⁾ State v. Ahmed, A19-1222, 5 (Minn. Ct. App. Apr. 6, 2020).

يتطلب النص توافر "نية الإضرار بالمجني عليه"؛ كما أن النية الجرمية *Mens-rea* المطلوبة لانطباق هذا النص تتحقق، وفقاً لهذه الصياغة، بمجرد توافر "الإهمال" في جانب الجاني.

نص التجريم: عالج الفصل 617.261§ من التشريع الجنائي لولاية مينيسوتا جريمة "البث غير الرضائي للصور الجنسية الخاصة" *non-consensual dissemination of private sexual images* (المستحدثة سنة 2016)⁽³⁶²⁾، والذي نصّ في القسم الفرعي الأول منه - المكرس لوصف الجريمة- على أن: "ترتكب جريمة البث العمدي لصورة شخص آخر، والذي يظهر أثناء ممارسة فعل جنسي أو تظهر أجزائه الحميمة كلياً أو جزئياً، إذا كان الشخص: (1) يمكن تحديده *identifiable*: (أ) من خلال الصورة نفسها، سواء من قبل الشخص الظاهر في الصورة، أو من قبل شخص آخر؛ أو (ب) من خلال المعلومات الشخصية المعروضة رفق هذه الصورة؛ أو (2) يعلم الفاعل أو كان من المفترض [بشكل يقبله العقل *reasonably*] أن يعلم بأن الشخص الظاهر في الصورة لم يوافق على البث؛ و (3) تم الحصول على الصورة أو إنشائها في ظل ظروف كان الفاعل يعلم فيها أو كان من المفترض منطقياً أن يعلم بأن الشخص المصور لديه توقع معقول بالخصوصية."

العقوبات (وصف الجريمة / الظروف المشددة): يمكن توجيه الاتهام بارتكاب جريمة "النار الإباحي" تحت وصف الجنائية أو الجنحة الجسيمة، حسب ظروف الواقعة. وقد نصّ القسم الفرعي الثاني من الفصل المذكور-المكرس لسرد العقوبات- على أن: "(أ) باستثناء ما هو منصوص عليه في الفقرة (ب)، فإن كل من ينتهك القسم الفرعي رقم (1) يكون مذنباً بارتكاب جنحة جسيمة *Gross misdemeanor* (363). (ب) يجوز الحكم على كل من ينتهك القسم الفرعي رقم (1) بالحبس لمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات ويدفع غرامة قدرها 5000 دولار أو بإحدى هاتين العقوبتين، أي تصنف الجريمة كجنائية *Felony* (364)، في حالة وجود أحد العوامل التالية: (1) إذا عانى الشخص الظاهر في الصورة من خسارة مالية بسبب نشر الصورة؛ (2) قام الفاعل بنشر الصورة بقصد الاستفادة من النشر؛ أو (3) احتفظ بموقع على شبكة الإنترنت أو خدمة أو تطبيق عبر الإنترنت أو تطبيق هاتف محمول بغرض نشر الصورة؛ (4) نشر الصورة على موقع الويب؛ (5) نشر الصورة بقصد مضايقة (التحرش) *harass* الشخص المبين في الصورة؛ (6) إذا حصل الفاعل على الصورة من خلال ارتكاب جرائم السرقة، التدخل في الخصوصية، السرقة الحاسوبية، أو انتهاك قوانين الوصول غير المصرح به للكمبيوتر؛ أو (7) إذا

(362) Minn. Stat. § 617.261 (2016).

(363) يستخدم تعبير "الجنحة الجسيمة" *Gross-misdemeanor*، في قانون الولايات المتحدة، لوصف جريمة أكثر خطورة من الجنحة العادية، لكنها لا تزال تصنف على أنها جريمة بسيطة، على عكس الجرائم الخطيرة. وقد عرف الفصل رقم 609.02 من تقنين الجرائم بولاية مينيسوتا الأمريكية "الجنحة الجسيمة" بأنها تعني "أي جريمة ليست جنائية أو جنحة. والحد الأقصى للغرامة التي قد تُفرض على الجنحة الجسيمة هو 3000 دولار (وهو ثلاثة أضعاف الحد الأقصى لعقوبة الغرامة المخصصة للجنحة العادية).

(364) عرف الفصل رقم 609.02 من قانون ولاية مينيسوتا - سالف الذكر - الجنائية *Felony* بأنها: "جريمة قد تفرض عليها عقوبة بالحبس لأكثر من سنة."

سبقت إدانة الفاعل بموجب هذا الفصل(ظرف العود). ونصّ القسم الفرعي الثالث من المادة §617.261 صراحةً على "الموافقة على التصوير أو حيازة الصورة لا تعني الموافقة ضمناً على النشر".

وقائع القضية: اتهمت جهة الادعاء في ولاية مينيسوتا، في سنة ٢٠١٧، شخصاً يدعى "مايكل أنتوني كاسياس" [Casillas] بارتكاب جنائية" نشر صور جنسية خاصة دون موافقة الشخص المعني"، بموجب الفصل §617.261 من قانون هذه الولاية، وذلك بعد أن ثبت أن المتهم قد حصل على صور جنسية خاصة للمجني عليها [وتدعى اختصاراً: A.K.M.] عن طريق الحصول على معلومات تسجيل الدخول إلى حسابات مزود خدمة الشبكة اللاسلكية wireless والتلفزيون الخاصة بها، وذلك إبان إقامة علاقة خاصة بينهما، وأنه بعد انتهاء هذه العلاقة، تمكن المتهم من الوصول إلى تلك الحسابات، وحصل منها على صور ومقاطع فيديو تحتوي على صور جنسية للمجني عليها، ثم أخبر المتهم المجني عليها بأنه يعترم إذاعة هذه الصور والمقاطع، لكنها رفضت ذلك. وفي وقت لاحق، استقبلت المجني عليها «لقطة شاشة» screenshot لأحد مقاطع الفيديو المذكورة، والتي تم إرسالها بالفعل إلى عدد [٤٤] مستلمًا آخرين وتم نشرها عبر الإنترنت. وقد أظهر مقطع الفيديو المجني عليها وهي منخرطة في فعل جنسي مع شخص آخر.

تحليل حكم الإدانة الصادر من محكمة الدرجة الأولى: اعتمد المتهم، في دفاعه أمام المحكمة المحلية district-court ضد الاتهام الموجه إليه بارتكاب جريمة" الثأر الإباحي"، على إثارة التحدي الدستوري ضد نص هذه الجريمة [الفصل §617.261 من قانون ولاية مينيسوتا]، مستمسكاً بأن النص غير دستوري على وجهه، بالنظر إلى صياغته الفضفاضة والغامضة، والتي تتعارض مع متطلبات الحماية المقررة لحرية التعبير بموجب التعديل الأول First-Amendment.

رفضت المحكمة المحلية التحدي الدستوري المشار إليه، استناداً إلى أن الفصل §617.261 ينظم الفُحش obscenity الذي لا يتمتع بحماية التعديل الأول. وخلصت المحكمة إلى إدانة المتهم بارتكاب جنائية" البث غير الرضائي للصور الجنسية الخاصة" على النحو الوارد بقرار الاتهام، لأنه نشر عمداً صورة يمكن من خلالها تحديد هوية المجني عليها، والتي تظهرها وهي منخرطة في فعل جنسي. وقد استخلصت المحكمة عنصر "عدم موافقة المجني عليها" على نشر الصورة من خلال الرسائل المتبادلة بين الجاني والمجني عليها، والتي يفهم منها أن الأول قد هددها بنشر الصورة على الإنترنت، مما يدل على أنه كان يعلم بأن المجني عليها لم توافق على نشر الصورة الجنسية التي يحوزها.

اقتنعت المحكمة المحلية أيضاً بتوافر العنصر المتعلق بـ"توقع الخصوصية"، معتبرة أن "الصورة قد تم الحصول عليها في ظل ظروف كان المتهم يعلم أو كان من المنطقي أن يعلم أن المجني عليها لديها توقع معقول بالخصوصية reasonable expectation of privacy". كما خلصت المحكمة أيضاً إلى أن «توقع خصوصية الصورة متأصل ضمناً في طبيعة الفعل الذي تم تصويره»، وأن تهديد المتهم بنشر الصورة على الإنترنت أظهر "أنه يدرك بأن الصورة كان من المفترض أن تظل خاصة"، وأن رد فعل المجني عليها، والذي تمثل في ملاحقة مثل هذا السلوك قضائياً، يستفاد منه كذلك أنه كان من

المنطقي أن يعلم المتهم بأن المجني عليها لديها توقع معقول بالخصوصية". والسؤال المطروح أمام محكمة استئناف مينيسوتا يتمثل في الآتي: هل أخطأت المحكمة المحلية في رفض الدفع بعدم دستورية الفصل 617.261§ في شأن جريمة الثأر الإباحي؟

تحليل أسباب الحكم الصادر من محكمة الاستئناف بإلغاء الإدانة بجريمة الثأر الإباحي: تشير السوابق القضائية إلى أنه "في العادة، تُحمل القوانين على إفتراض أنها دستورية، لكن القوانين التي يُزعم أنها تقيد حقوق التعديل الأول لا يُفترض فيها ذلك بنفس القدر"⁽³⁶⁵⁾. وينص التعديل الأول للدستور الأمريكي على أن: "لا يجوز للكونجرس إصدار أي قانون... يحد من حرية التعبير..."⁽³⁶⁶⁾. وبموجب هذا التعديل لا يجوز للهيئات التشريعية أن تقيد التعبير بالنظر إلى ما يتضمنه من رسائل أو أفكار أو موضوع أو محتوى. وقد قُضي حديثاً بأن:

« مبادئ التعديل الأول تنطبق بنفس القوة على التعبير *speech* أو السلوك التعبيري *expressive-conduct* عبر الإنترنت»⁽³⁶⁷⁾. وبأنه: «بغض النظر عن التطورات التي تحدث للتكنولوجيا، فإن المبادئ الأساسية لحرية التعبير... لها حُكم التعديل الأول ذاته... لا تختلف عندما تظهر وسيلة جديدة ومختلفة للاتصال»⁽³⁶⁸⁾.

وجدير بالذكر أن محكمة الاستئناف في ولاية "تكساس" *Texas* قد حسمت الأمر فيما يتعلق بـ"الطبيعة التعبيرية" للصور والتسجيلات المرئية، وذلك من خلال أحكامها المتواترة، والتي تقضي بأن: «الصور الفوتوغرافية والتسجيلات المرئية تُعد تعبيرية بطبيعتها *inherently-expressive*، وليست هناك حاجة لإجراء تحقيق خاص بالقضية *case-specific-inquiry* فيما إذا كانت أشكال التعبير هذه تنقل رسالة معينة»⁽³⁶⁹⁾.

فإذا سلّمنا بأن الصور والتسجيلات المرئية ذات طابع تعبيرية أصيل، فماذا عن فعل إنشاء الصور والتسجيلات المرئية؟ بمعنى، أنه إذا كان المنتج النهائي تعبيرياً بطبيعته، فهل يكون الفعل الذي يخلق هذا المنتج سلوكاً تعبيرياً [فقط] إذا كان يفى باختبار الرسالة المحددة *particularized-message* test⁽³⁷⁰⁾؟

⁽³⁶⁵⁾ see, *Dunham v. Roer*, 708 N.W.2d 552, 562 (Minn. App. 2006).

⁽³⁶⁶⁾ تم اعتماد التعديل الأول للدستور كواحد ضمن عشر تعديلات تشكل وثيقة الحقوق في ١٥ ديسمبر ١٧٩١م. وينطبق التعديل الأول على الولايات بموجب التعديل الرابع عشر، الذي ينص على أن: "لا يجوز لأية ولاية أن تضع أو تطبق أي قانون ينتقص من امتيازات أو حصانات مواطني الولايات المتحدة" (تمت المصادقة على التعديل الرابع عشر في سنة ١٨٦٨م).

⁽³⁶⁷⁾ See, *In re Welfare of A.J.B.*, 929 N.W.2d 840, 846 (Minn. 2019). See also: *Scott v. State*, 322 S.W.3d 662, 668-69 (Tex. Crim. App. 2010).

⁽³⁶⁸⁾ *Brown v. Entertainment Merchants Assn.*, 564 U.S. 786 (2011).

⁽³⁶⁹⁾ see, *Ex parte Thompson*, 414 S.W.3d at 336 (Tex. App. 2013); *Ex parte Jones*, 2018 WL 2228888, (Tex. App. 2018).

⁽³⁷⁰⁾ *Ex parte Thompson*, 442 S.W.3d 325, 336 (Tex. Crim. App. 2014).

وفي سياق الإجابة عن هذا السؤال، كتبت القاضية الأمريكية "شارون كيلر" Sharon Keller، ضمن أسباب الحكم الصادر في قضية Thompson [١٧ سبتمبر ٢٠١٤] بالإلغاء الجزئي لنص جريمة "التصوير الفوتوغرافي والتسجيل المرئي غير المحتشم" Improper Photography and Visual Recording، والمعروفة بجريمة "تصوير ما تحت الثناير" [يشار إليها في الإنجليزية بتعبير "upskirt"]^(٣٧١):

« إن الكاميرا تُعد، بشكل أساسي، بمثابة القلم والفرشاة بالنسبة للمُصوّر photographer. » وأضاف: « إن عملية إنشاء الصور والتسجيلات المرئية، بشكل هادف من قبل شخص ما، تتمتع بنفس الحماية التي يكفلها التعديل الأول للصور والتسجيلات المرئية ذاتها»^(٣٧٢).

ولا ريب، بعد هذه التوطئة، في أن تجريم الثأر الإباحي يمثل قيدًا على حرية التعبير، أو بحسب وصف محكمة استئناف مينيسوتا، فإنه يقيد "السلوك التعبيري" expressive-conduct. وعلى ذلك، فالتحدي الدستوري هنا لا يتعلق ببحث ما إذا كان نص تجريم الثأر الإباحي، بموجب الفصل 617.261 من قانون ولاية مينيسوتا، يمثل قيدًا على حرية التعبير من عدمه، وإنما يتعلق بمقدار هذا التقييد، وما إذا كان النص محكمًا أو مفرطًا من حيث نطاق التجريم^(٣٧٣)، أي مدى تقيده بحدود المصلحة الاجتماعية التي استوجبت إقراره من عدمه ؟

أرست المحكمة العليا الأمريكية، بحكمها الصادر في قضية Spence v. Washinton "ما يعرف بـ" اختبار الرسالة المحددة" أو "اختبار سبنس" Spence-Test للسلوك التعبيري. وقضت المحكمة في هذا الصدد بأن: "من أجل التمتع بحماية التعديل الأول، يجب أن تكون هناك نية لإيصال رسالة محددة واحتمال معقول بفهم هذه الرسالة".

See, Spence v. Washington, 418 U.S. 405 (1974).

^(٣٧١) قضت محكمة الاستئناف في ولاية تكساس "باعتبار المادة (1)(b) 21.15 § من قانون العقوبات غير دستورية على وجهها unconstitutional on its face (فقط في حدود ما تعلق بحظر التقاط الصور وتسجيل الصور المرئية) بسبب انتهاكها البند الخاص بحرية التعبير المنصوص عليه في التعديل الأول". وقد اعتمدت المحكمة في حكمها هذا على حجة أساسية مفادها: "إن الصور التي تلتقط - دون إذن- في الأماكن العامة تتمتع بالحق في حماية التعديل الأول".

See, Ex parte Thompson, 442 S.W.3d 325, 351 (Tex. Crim. App. 2014).

تنص المادة (1)(b) 21.15 § من قانون عقوبات تكساس حاليًا - بعد تعديلها في سنة ٢٠١٥ على إثر الحكم المشار إليه عاليه - على أن: [...] (ب) يرتكب شخص ما جريمة، إذا قام [دون موافقة] الشخص الآخر و[يقصد] انتهاك خصوصية هذا الشخص: (١) عن طريق التصوير الفوتوغرافي أو شرائط الفيديو أو أي وسائل إلكترونية أخرى، بتسجيل، أو بث، أو نقل صورة مرئية لمنطقة حميمة لشخص آخر، إذا كان لدى الشخص الآخر توقعات معقولة بأن المنطقة الحميمة لا يمكن رؤيتها من قبل الجمهور؛ (٢) عن طريق التصوير الفوتوغرافي أو شرائط الفيديو أو أي وسائل إلكترونية أخرى، بتسجيل، أو بث، أو نقل صورة مرئية لشخص آخر في الحمام أو في غرفة تغيير الملابس؛ أو (٣) مع علمه بطابع ومحتوى التصوير الفوتوغرافي أو التسجيل أو البث أو الإرسال، يروج صورة أو تسجيل أو بث أو إرسال موصوف في التقسيم الفرعي (١) أو (٢). (Tex. Pen. Code § 21.15).

(³⁷²) Ex parte Thompson, 442 S.W.3d 325, 337 (Tex. Crim. App. 2014).

^(٣٧٢) معلوم أن المبدأ المتعلق بالاتساع المفرط overbreadth-doctrine هو "دواء مُر" strong-medicine يستخدم كحل أخير فقط. وفي هذا الإطار، يجب ألا يكون "التجاوز المفرط للنص القانوني" حقيقيًا فحسب، بل يجب أن يكون جوهريًا substantial أيضًا".

See, Ex parte Thompson, 442 S.W.3d 325, 349 (Tex. Crim. App. 2014).

حاولت محكمة استئناف مينيسوتا الإجابة عن هذا السؤال عند نظرها قضية *Casillas* ، التي نحن بصدددها، حيث تناولت المحكمة - في تحليل تفصيلي- المفردات القانونية المستخدمة في صياغة الفصل §617.261 سالف الإشارة. وقد استقر في وجدان المحكمة أن نص الجريمة قد اتسم بالغموض، والجنوح إلى الإفراط في العمومية والاتساع. وتفصيل ذلك سيكون من خلال تحليل الملاحظات الآتية:

(١) اتساع نطاق تطبيق النص:

رأت محكمة الاستئناف في مينيسوتا أن دلالة المفردات المستخدمة في صياغة الفصل §617.261 ، سالف الذكر، " ذات نطاق واسع" Broad-sweep من حيث الحالات التي يستوعبها نص التجريم. ويدعم هذا الاستنتاج أن عناصر جريمة "التأثر الإباحي"، وفقاً للفصل المذكور، تستند جزئياً إلى شرط واسع النطاق يتعلق بصورة الركن المعنوي في هذه الجريمة، أو، بتعبير أدق، بمستوى النيّة الجُرميّة *mens-rea* الذي يفى بمتطلبات نموذج الجريمة: حيث يكفي لتحقيق هذا العنصر أن يكون الناشر *disseminator* قد علم، أو كان يجب عليه بشكل معقول أن يعلم، أن الشخص الظاهر في الصورة لا يوافق على النشر؛ وأنه قد تم الحصول على الصورة أو إنشاؤها في ظل ظروف كان الفاعل فيها على علم، أو كان من المنطقي أن يعلم، أن الشخص المصور لديه توقعات معقولة بالخصوصية". وقد رأت المحكمة أن القصد الجنائي المتطلب لجريمة "التأثر الإباحي" وفقاً لهذا المعيار، أي معيار " العلم الفعلي؛ أو المفترض بشكل معقول"، يستوعب فكرة "الإهمال" *negligence* بما يسمح بإدانة شخص بموجب الفصل §617.261 حتى لو لم يكن يعلم فعلياً أن الشخص المبين في الصورة لم يوافق على النشر؛ أو أن الصورة تم الحصول عليها أو إنشاؤها في ظل الظروف التي يكون فيها الشخص المصور لديه توقع معقول بالخصوصية^(٣٧٤). واستشهدت المحكمة ببعض السوابق القضائية الحديثة [الصادرة سنة ٢٠١٩م] التي وصفت هذا المعيار، الذي يكتفي فيه بأن يكون الفاعل "يعلم أو لديه سبب للعلم... *knows or has reason to know* ، بأنه ينطوي على "إهمال كُليّ للقصد الجنائي" *broad negligence mens rea* ^(٣٧٥).

وعلاوة على ذلك، رأت المحكمة أن الفصل §617.261 لا يتطلب إثبات أن الناشر قد تسبب في إلحاق " ضرر محدد" *specified-harm* بالمجني عليه، أو أنه قصد إحداث هذا الضرر. وبدلاً من ذلك، يُشدد النص الوصف الجنائي للجريمة، فيحولها من مجرد " جنحة جسيمة" *Gross misdemeanor* إلى "جناية" *felony*، وذلك في الأحوال التي يؤدي فيها نشر الصورة الجنسية إلى إلحاق "خسارة مالية" *financial-loss* بالمجني عليه؛ أو إذا كان غرض الفاعل من نشر الصورة هو التحرش (مضايقه) *harass* بالشخص المبيّن في الصورة^(٣٧٦). وبالتالي، فإن عناصر " التسبب في

⁽³⁷⁴⁾ State v. Casillas, A19-0576, 9 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

⁽³⁷⁵⁾ See, In re Welfare of A.J.B., 929 N.W.2d 840, 850 (Minn. 2019).

⁽³⁷⁶⁾ see, Minn. Stat. § 617.261, subd. 2(b)(1), (5).

الضرر "harm-causing؛ و"نية الإضرار" intent-to-harm، وفقاً لصياغة النص المذكور، لا تضع حدًا للسلوك التعبيري المحظور بموجب هذا النص؛ ولكنها تحدد فقط مستوى الإجرام *level of criminality* بالنسبة للسلوك التعبيري في نطاق نص التجريم. ويتعبير آخر، لا يتطلب نموذج الجريمة، في صورته البسيطة، توافر القصد الخاص أو تحقق الضرر الفعلي، ولكن يتم التعامل مع هذه الحالات في إطار "الظروف المشددة" للجريمة.

وباختصار، رأت المحكمة أن الفصل 617.261§ من قانون ولاية مينيسوتا يغطي مجموعة واسعة من أشكال السلوك التعبيري: فهو يشمل نشر الصورة الجنسية مع العلم بأن الشخص المبين في الصورة لم يوافق على النشر وأنه تم الحصول على الصورة أو إنشاؤها في ظل الظروف التي يكون فيها الشخص المصور متوقعًا للخصوصية بشكل معقول؛ ويشمل أيضًا نشر صورة جنسية حتى لو لم يكن الناشر قد علم أن الشخص المعني لم يوافق على النشر، ولم يكن يعلم أن الصورة قد تم الحصول عليها أو إنشاؤها في ظروف تشير إلى أن الشخص الذي تم تصويره كان لديه توقعًا معقولًا بالخصوصية، ولم يسبب أو ينوي التسبب في ضرر محدد. وقد رأت المحكمة، بناءً على ذلك، أن نطاق النص، وفقًا لهذه الصياغة الفضفاضة، يُعد واسعًا للغاية على نحو ينتهك الحماية المفروضة لحرية التعبير بموجب التعديل الأول⁽³⁷⁷⁾. ويغدو بذلك نصًا غير دستوري حقيقًا بالإلغاء وإبطال الأحكام الجنائية الصادرة استنادًا إليه.

(٢) نطاق تطبيق النص لا يقتصر على السلوك التعبيري المستبعد بشكل قاطع من حماية التعديل الأول: من حيث الحجة الحكومية التي مفادها أن الفصل 617.261§ لا ينتهك التعديل الأول، لأنه ينظم السلوك التعبيري غير المحمي فقط، فقد رددت المحكمة، في معرض تنفيذها تلك الحجة، ما جرت عليه أحكام المحكمة العليا الأمريكية من حيث "السماح بفرض بعض القيود القائمة على المحتوى *content-based restrictions* في بعض المجالات المحدودة، والتي يكون فيها التعبير ذا قيمة اجتماعية طفيفة كخطوة نحو الحقيقة *as a step to truth*، وهي تلك القيمة التي يتبين فيها أن المصلحة الاجتماعية في حفظ النظام والأخلاق تفوق بوضوح أي منفعة يمكن أن تستمد منها"⁽³⁷⁸⁾.

وفي الواقع، فإن الحالات المستثناة من حماية التعديل الأول -وفقًا لما كرسته السوابق القضائية في هذا الشأن- تندرج في عدة فئات محددة، تتضمن: التعبير *speech* أو السلوك التعبيري *expressive-conduct* المصمم للتحريض على القيام بعمل غير قانوني محقق أو وشيك *incite imminent lawless action*؛ الفُحش *obscenity*؛ التشهير *defamation*؛ التعبير الذي يعد جزءًا لا يتجزأ من سلوك إجرامي *speech integral to criminal conduct*؛ وما يسمى التنايز (التناحر) بالكلمات *fighting-words*؛ المواد الإباحية الخاصة بالأطفال *Child-pornography*؛ الاحتيال (الغش والتدليس) *fraud*؛ التهديدات الحقيقية *true threats*؛ والتعبير الذي ينطوي على بعض التهديدات

⁽³⁷⁷⁾ State v. Casillas, A19-0576, 10-11 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

⁽³⁷⁸⁾ State v. Melchert-Dinkel, 844 N.W.2d 13, 19 (Minn. 2014).

الخطيرة والوشيقة، ويكون لدى الحكومة القدرة على منعها^(٣٧٩). وتشير بعض السوابق القضائية إلى أن هذه القائمة ذات طابع شبه حصري، إذ قُضي بأنه: "قد لا تتم إضافة فئات جديدة من التعبير غير المحمي إلى القائمة بناءً على استنتاج مفاده أن بعض أشكال التعبير ضارة جداً ولا يمكن التسامح معها"^(٣٨٠).

وعلى أية حال، فإن القائمة تضم "المواد الفاحشة" *Obscene-material*، كفئة تعبيرية غير محمية بموجب التعديل الأول^(٣٨١)، ولكن، في المقابل، "يجب أن تكون قوانين الولاية المصممة لتنظيم المواد الفاحشة محدودة بعناية *carefully-limited*"^(٣٨٢). وقد قصرت المحكمة العليا المدى المسموح به لمثل هذه القوانين على الأعمال التي تُصوّر أو تصف السلوك الجنسي^(٣٨٣). ويجب أن يقتصر مثل هذا التنظيم على المصنفات التي، في مجملها، تُغري بالاهتمام الشديد بالجنس، والتي تُصوّر السلوك الجنسي بطريقة مسيئة إلى حد ما، والتي، في مجملها أيضاً، لا تنطوي على قيمة أدبية أو فنية أو سياسية أو علمية مهمة^(٣٨٤).

وبناءً على هذا التعريف القضائي للفحش *obscenity*، تؤكد الحكومة على أن نص الفصل 617.261 § من القانون الجنائي ينظم الفحش فقط، وأن الشخص العادي *average-person* سيجد أن هذا النص إنما ينظم فقط المحتوى المهيّج للزعة أو الرغبة الشهوانية *prurient-interest*^(٣٨٥). وقد زعم ممثل الحكومة، في معرض دفاعه عن شرعية تجريم الثأر الإباحي، بأن "الأشخاص الذين ينشرون صوراً جنسية خاصة، بشكل غير رضائي، يُظهرون هذا الاهتمام الهوسي بالجنس". وجادل كذلك بأن الفصل 617.261 §، سالف الذكر، "ينظم المحتوى الذي يصور السلوك الجنسي المعرّف على وجه التحديد بأسلوب مُسيء [مخل بالآداب العامة] على نحو واضح *patently-offensive*"، مؤكداً أن "ما يجعل الصور المحظورة مُسيئة بشكلٍ واضحٍ هو طبيعتها غير الرضائية *non-consensual nature*". وجادل ممثل الحكومة، بشكل خاص، بأن "الصور التي تبيّن الشخص في وضع عري أو تجسد نشاطه الجنسي، والتي التقطت في سياق علاقة خاصة، ولكن يتم مشاركتها علناً دون موافقة الطرف المعني، تُعد مُسيئة للغاية (بشكلٍ واضحٍ)". وأخيراً، دفع ممثل الحكومة بأن

⁽³⁷⁹⁾ United States v. Alvarez, 567 U.S. 709, 717, 132 S. Ct. 2537, 2544 (2012). See also: Massey (C.) & Denning (B.), American Constitutional Law: Powers and Liberties, 6th ed., Wolters Kluwer, 2019, p. 933.

⁽³⁸⁰⁾ Brown, 564 U.S. at 791, 131 S. Ct. at 2734.

⁽³⁸¹⁾ Miller v. California, 413 U.S. 15 (1973).

⁽³⁸²⁾ Ibid.

⁽³⁸³⁾ State v. Casillas, A19-0576, 11 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

⁽³⁸⁴⁾ Miller v. California, Ibid, at 24, 93 S. Ct. at 2615.

⁽³⁸⁵⁾ تُعرّف هذه النزعة بأنها: "رغبة مرضية (هوسية) *morbid* ومشيئة (مخزية) *shameful* في الجنس". See, Brockett v. Spokane Arcades, Inc., 472 U.S. 491 (1985).

الصور التي يحظرها الفصل 617.261 § تقتصر إلى أي قيمة أدبية أو فنية أو سياسية أو علمية ذات أهمية معتبرة⁽³⁸⁶⁾.

وقد فنّدت المحكمة الحجج الحكومية السابقة: ففيما يتعلق بحجة "تنظيم الفحش"، رأت المحكمة أنها لا تتماشى في الواقع مع التعريف الدقيق للفحش، والذي يتطلب أن يكون العمل الفاحش المزعوم "يُصوّر السلوك الجنسي بطريقة مسيئة للغاية"⁽³⁸⁷⁾. بمعنى، أن جوهر التعريف يتمثل في السؤال عما إذا كان محتوى الصورة مسيئاً بشكل واضح؛ في حين أن حجة الحكومة لا تستند إلى محتوى الصورة - image's-content. وبدلاً من ذلك، تركز هذه الحجة على "الظروف" circumstances المحيطة بنشر الصورة. ويضاف إلى ذلك، أن منطق الحجة الحكومية يقود إلى نتيجة مؤداها أن أي صورة لشخص آخر "تظهر انخراطه في فعل جنسي أو تظهر أجزائه الحميمة" يجب وصفها بأنها "تصور السلوك الجنسي بطريقة مسيئة للغاية؛ متى تم نشر الصورة دون موافقة الشخص المعنى"، أي أنها تحدد الطابع الجنسي للصورة من خلال تخلف عنصر الرضاء! وعلى الرغم من تأكيد [المحكمة] على أن هذا النشر غير الرضائي "مسيء" offensive في حد ذاته، إلا أنها رأت أن تخلف الرضاء لا يُعد اختصاراً مناسباً لتحديد ما إذا كان العمل فاحشاً أم لا. وفي هذا الصدد، ذكرت المحكمة أنه:

« على الرغم من أن بعض الصور المحظورة بموجب الفصل 617.261 § قد تقي بتعريف الفحش، وبالتالي فإن حظرها يتوافق - من حيث المبدأ - مع التعديل الأول، إلا أنه لا يمكن القول، كمسألة قانونية *matter of law*، بأن كل صورة مشمولة بنطاق الحظر، بموجب هذا الفصل، تُصوّر السلوك الجنسي بطريقة مسيئة للغاية، وبالتالي تخرج عن نطاق حماية التعديل الأول»⁽³⁸⁸⁾.

تفنيذ الحجة المتعلقة بانتهاك الحق في الخصوصية: فيما يتعلق بالحجة الحكومية التي مفادها أن الفصل المذكور يتعلق بالقوانين ذات الصلة بحماية الخصوصية *privacy*: أوضحت المحكمة أن صور التعبير التي تنتهك الخصوصية لا تعد من بين "الفئات المحددة" *delineated-categories* لأشكال التعبير غير المحمية بموجب التعديل الأول. ولقد أشارت بعض السوابق القضائية إلى مذهب المحكمة العليا في هذا الشأن، من أنها "لا ترى، بأي حال، أن التعبير المتعلق بالأمر الخاصة *private-matters* يندرج ضمن فئات التعبير الضيقة والمحددة بدقة وعناية، والتي تحمل قيمة اجتماعية ضئيلة للغاية، مثل الفحش، بحيث يمكن للولاية حظر مثل هذا التعبير والمعاقبة عليه من قبل جميع الأشخاص الخاضعين لولايتها القضائية"⁽³⁸⁹⁾.

وعلى الرغم من أن المحكمة قد أكدت على أن بعض صور النشر المحظورة، بموجب الفصل المشار إليه آنفاً، يمكن أن تنتهك "الحق في الخصوصية"، وأن حظر هذا النشر يتوافق، في ظل ظروف معينة،

⁽³⁸⁶⁾ State v. Casillas, A19-0576, 12 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

⁽³⁸⁷⁾ Miller, 413 U.S. at 24, 93 S. Ct. at 2615.

⁽³⁸⁸⁾ State v. Casillas, A19-0576, 12-13 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

⁽³⁸⁹⁾ Connick v. Myers, 461 U.S. 138 (1983).

مع التعديل الأول^(٣٩٠)، إلا أنها رأت، وكمسألة قانونية أيضاً، أنه "لا يمكن القول بأن كل نشر محظور بموجب الفصل المذكور يخرج عن نطاق حماية التعديل الأول باعتباره انتهاكاً للخصوصية"^(٣٩١). وباختصار، رأت المحكمة أن نطاق التجريم المفروض بموجب الفصل 617.261 § من قانون ولاية مينيسوتا لا يقتصر على السلوك التعبيري "المستبعد بشكل قاطع" *categorically-excluded* من حماية التعديل الأول^(٣٩٢).

(٣) تجاوز حدود المصلحة الحكومية المهمة في تجريم الثأر الإباحي:

بعد أن خلصت [المحكمة] إلى أن الفصل 617.261 § من قانون ولاية مينيسوتا ينظم السلوك التعبيري، والذي لا يتم استبعاده بشكل قاطع من حماية التعديل الأول، انتقلت إلى مناقشة حجة الحكومة المتعلقة بمصلحتها الملحة في تجريم الثأر الإباحي. وفي هذا الصدد، ذكرت الحكومة في معرض دفاعها عن شرعية الجريمة أن: "لديها اهتمام كبير بالسعي لردع النشر غير الرضائي للصور الخاصة الصريحة جنسياً. ويمكن تفسير هذا السلوك على أنه شكل من أشكال العنف الأسري [أو] "سوء المعاملة المنزلية" [domestic-abuse]، حيث يستخدم الجناة هذه الصور الصريحة جنسياً في تهديد شركائهم أو تخويفهم أو إكراههم. كما أنه يُعد شكلاً من أشكال التحرش الجنسي sexual-harassment، الذي يرمي إلى إمتهان وإذلال الأشخاص المصورين... وأن لدى الحكومة مصلحة ذات شأن في منع الضرر الذي يلحق بضحايا المواد الإباحية غير الرضائية؛ لما لهذا الضرر من تأثير كبير وبعيد المدى far-reaching؛ والذي يتمثل في ترك الضحايا وظائفهم، واضطرارهم إلى تبديل مدارسهم، وتغيير أسمائهم، وتعرضهم للمطاردة والمضايقة في الحياة الواقعية Real-life"^(٣٩٣). ولا ريب في أن سياسة منع الضرر harm-preventing policy تعد مصلحة مشروعة تبرر التجريم.

ويبين من السوابق القضائية في ولاية مينيسوتا، بشأن الدفع بانتهاك حماية التعديل الأول، أن التعبير والسلوك التعبيري يمكن حظرهما في الحدود اللازمة لخدمة المصلحة الحكومية دون انتهاك حيز الحماية المفروضة بموجب التعديل الأول. وعلى سبيل المثال، في قضية *Dunham*، سألته الذكر، قضت

^(٣٩٠) على سبيل المثال، قضت محكمة استئناف مينيسوتا في قضية *Dunham v. Roer* برفض الطعن بعدم دستورية (التحدي الدستوري) "جريمة التحرش" في ولاية مينيسوتا (Minn.Stat. §609.748) بزعم أن تعريف "التحرش" harassment ينتهك التعديل الأول: حيث خلصت المحكمة إلى أن نص التجريم قد تم تصميمه بشكل ضيق لأنه "يقنن فقط الكلام أو السلوك الذي يشكل... الانتهاكات الشديدة لخصوصية الفرد"؛ وركز فقط على "حظر الأفعال أو الكلمات أو الإيحاءات المتكررة وغير المرغوب فيها التي يكون لها / أو أنها تهدف إلى إحداث تأثير سلبي كبير على سلامة أو أمان أو خصوصية شخص آخر."

See, *Dunham v. Roer*, 708 N.W.2d 552 (Minn. Ct. App. 2006).

^(٣٩١) *State v. Casillas*, A19-0576, 14 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

^(٣٩٢) *Ibid.*

^(٣٩٣) *State v. Casillas*, A19-0576, 15 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

محكمة الاستئناف في مينيسوتا بأن الفصل 609.748 §، الذي يعرف "التحرش" harassment^(٣٩٤)، لا ينطوي على العيب الدستوري المتعلق بـ "العمومية والاتساع" Overbreadth، ولا يقيد الحق في التعبير، ومن ثم يُطرح جانباً ادعاء الطاعن بأن النص المشار إليه ينتهك التعديل. وسيبت المحكمة هذا القرار بقولها: «إن صيغة النص موجهة ضد... تعبير أو سلوك يستهدف إحداث" تأثير سلبي كبير" substantial-adverse-effect، أي ينتهك حق الفرد في الخصوصية»^(٣٩٥).

واستناداً إلى الأسباب ذاتها، قضت هذه المحكمة أيضاً، في قضية State v. Stockwell (٢٠٠٩) (٣٩٦)، بأن نص جريمة المطاردة stalking §609.749 لا يعد مبهماً أو غامضاً بشكل غير دستوري، بسبب صياغة العنصر المعنوي للجريمة، والتي صيغت على النحو الآتي: "أن يكون الفاعل قد علم أو لديه سبب للعلم بأن سلوكه سيتسبب، في ظل هذه الظروف، في شعور الضحية بالرعب أو الخوف من الأذى الجسدي، وأنه يؤدي إلى هذه الاستجابة [رد الفعل] reaction من جانب المجني عليه"^(٣٩٧).

وينطبق التحليل ذاته على الفصل 617.261 § بشأن "جريمة الثأر الإباحي"، إذا كان المستهدف من هذه الجريمة تحقيق مصلحة حكومية مشروعة ومعتبرة في حظر النشر الذي يسبب أو يهدف إلى إلحاق ضرر معين بالآخرين. غير أن المحكمة رأت أن النص المشار إليه يتجاوز تلك المصلحة إلى الحد الذي يعاقب فيه الأشخاص الذين ينشرون الصور الجنسية دون اشتراط أن يتسبب الفاعل بهذا النشر، عن علم knowingly، في ضرر "محدد"؛ أو أن يتعمد intending التسبب في مثل هذا الضرر.

وقد اعتمد الطاعن [Casillas] في دفاعه على هذه الملاحظة، مشيراً إلى أن النص المذكور قد خلا من عنصر "نية الإيذاء" intent to harm؛ أو "اشتراط أن يؤدي النشر إلى ضرر فعلي". وأشار الطاعن إلى أنه في ظل تصميم النص على النحو الذي يُعاقب فيه على فعل النشر نفسه، بصرف

^(٣٩٤) يُعرّف الفصل 609.748 § من قانون ولاية مينيسوتا "التحرش" harassment بأنه يشمل: "[١]-حادثة واحدة من الاعتداء الجسدي أو الجنسي؛ أو حادثة تحرش واحدة بموجب البند رقم (٨) من القسم الفرعي رقم (٢) من المادة 609.749 § (بشأن استخدام المعلومات الشخصية الخاصة بشخص آخر، دون موافقة، في إغراء الغير أو تشجيعه أو التوسل إليه من أجل الانخراط معه في فعل جنسي)؛ أو حادثة واحدة من النشر غير الرضائي للصور الجنسية الخاصة بموجب 617.261 § (الجريمة محل البحث)؛ أو حوادث التطفلية للأفعال أو الكلمات أو الإيماءات المتكررة أو غير المرغوب فيها التي لها تأثير سلبي كبير أو يقصد بها أن يكون لها تأثير سلبي كبير على سلامة أو أمان أو خصوصية شخص آخر، بغض النظر عن العلاقة بين الفاعل والهدف المقصود... (Minn. Stat. § 609.748).

^(٣٩٥) Dunham v. Roer, 708 N.W.2d 552, 566 (Minn. Ct. App. 2006).

^(٣٩٦) State v. Stockwell, 770 N.W.2d 533 (Minn. App. 2009).

^(٣٩٧) للمزيد حول هذه الجريمة، يُنظر: د. خالد موسى توني، المواجهة الجنائية لظاهرة التسلط الإلكتروني في التشريعات الجنائية المقارنة، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، عدد(٣١)، ج(١)، ٢٠١٦، ص ١٠-١٦٧؛ د. محمد سيف الدين عبد الرزاق، جرائم التحرش الجنسي: دراسة مقارنة مع قوانين الولايات المتحدة الأمريكية، دار العلوم، ٢٠١٥، ص ١٠٩-

النظر عن طبيعة النوايا الإجرامية أو تحقق الضرر، فإنه بذلك "يفتقر إلى عنصر النية الإجرامية الملائمة لإنشاء نص ضيق ومحكم، بحيث يتفادى العيب الدستوري" المتعلق بالإفراط في نطاق التجريم^(٣٩٨).

وفي الواقع، فإن السوابق القضائية في ولاية مينيسوتا الأمريكية تدعم حجة الطاعن الأخيرة. وعلى سبيل المثال، في قضية (A.J.B.)، سألقة الذكر، حكمت محكمة مينيسوتا العليا بأن البند رقم (٦) من القسم الفرعي رقم (٢) من الفصل §609.749 [بشأن جريمة التحرش الجنسي] انتهك التعديل الأول بسبب ما انطوت عليه صياغة هذا البند من غموض وإفراط^(٣٩٩). وفي تسبب المحكمة لقرارها بإلغاء هذا البند، أوضحت أنه "يُخضع حتى سلوك الإهمال لعقوبة جنائية"، وأنه "يُجرّم الاتصال حتى في الأحوال التي لا يعلم فيها الشخص أن هذا الاتصال [سوف] يخيف المجني عليه أو يهدده...". وخلصت المحكمة العليا إلى نتيجة مفادها: «إن اعتماد النص القانوني على معيار الإهمال *negligence-standard* [جعل] من المرجح أن يكون لهذا النص [تأثير كبير] على التعبير المحمي بموجب التعديل الأول»^(٤٠٠).

كما قضت المحكمة العليا في ولاية مينيسوتا أيضا بأن البند رقم (٣) من القسم الفرعي رقم (١) من الفصل §609.795 [٢٠١٨م] (٤٠١) [المتعلق بالتحرش عن طريق الإرسال المتكرر للخطابات أو البرقيات أو الطرود بقصد الإساءة أو الإزعاج أو التسبب في الضيق]، غير دستوري، لانتهاكه التعديل الأول للسبب ذاته ("الغموض والإفراط"). وجدير بالملاحظة أن النص الطعين قد تضمن عنصر "القصد المحدد" *specific-intent* [الإساءة؛ الإزعاج؛ أو التسبب في الضيق] الذي يحد من نطاق النص من خلال استبعاد الأعمال الموصوفة بالإهمال *negligent-acts* من نطاق التجريم^(٤٠٢). غير أن المحكمة العليا خلصت إلى أن: «عنصر "السلوك العمدى" *intentional-conduct* لم يكن قيداً

(398) State v. Casillas, A19-0576, 16-17 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

(399) كان هذا البند ينص - قبل الحكم بعدم دستوريته في سنة ٢٠١٩م - على أن: "يُعد مرتكباً لجنحة جسيمة، كل من تحرّش بشخص آخر من خلال: القيام، بشكل متكرر، بإرسال أو تسليم أو التسبب في تسليم، بما في ذلك الوسائل الإلكترونية، الخطابات أو البرقيات أو الرسائل أو الطرود، من خلال الأجهزة المساعدة assistive-devices للأشخاص الذين يعانون من ضعف البصر أو فقدان السمع، أو أي اتصال يتم من خلال أي تقنيات أو أشياء أخرى متاحة".

See, Minn. Stat. § 609.749, subd. 2(6).

(400) see, A.J.B., 929 N.W.2d at 854-55.

(401) كان هذا البند ينص - قبل الحكم بعدم دستوريته في سنة ٢٠١٩م - على أن يكون مذنباً بارتكاب جنحة" كل من قام بشكل متكرر، بقصد الإساءة أو [الإزعاج] disturb أو [التسبب في الضيق] cause distress، بإرسال أو تسليم أو التسبب في تسليم بأي وسيلة، بما في ذلك الوسائل الإلكترونية، خطابات أو برقيات أو طرود" (Minn. Stat. § 609.795, subd. 1(3)). وقد تم حذف كلمة "الإزعاج"؛ و"التسبب في الضيق" من هذا النص بموجب الحكم المشار إليه آنفاً.

See, Matter of Welfare of A.J.B., 929 N.W.2d 840 (Minn. 2019).

(402) see, A.J.B., 929 N.W.2d at 858.

كافياً لتجنب العيب الدستوري»، مسببة ذلك بأن: «التأثير التقييدي *Limiting-effect* لعنصر " القصد المحدد" *specific-intent* لم يقابله ثمة شرط يقضي بأن يكون المجني عليه قد عانى فعلياً من أي ضرر»^(٤٠٣).

وباختصار، فإنه بعدم اشتراط حدوث ضرر فعلي، يكون المشرع قد جرّم السلوك المجرد، بما في ذلك أشكال التعبير والسلوك التعبيري ذات الأهمية المعبرة، والتي لن يكون لها أي تأثير على الغرض المشروع *legitimate-purpose* للنص القانوني: منع الضرر^(٤٠٤).

وبالمثل، في قضية *State v. Hensel* (٢٠١٧) (٤٠٥)، قضت المحكمة العليا في ولاية مينيسوتا بأن البند رقم (٢) من القسم الفرعي رقم (١) من الفصل 609.72 § بشأن جريمة الإخلال بالنظام والآداب العامة *Disorderly-conduct*^(٤٠٦)، والذي يحظر الإزعاج أو التثؤيش على التجمعات أو الاجتماعات^(٤٠٧)، كان غير دستوري بسبب الغموض والإفراط. وقد سببت المحكمة قرارها بأن "النص لا يحظر السلوك المتعمد فقط، إذ أن صياغة عنصر "النية الجرمية" *Mens-Rea* توسع نطاق الحظر، ليشمل الأفعال التي يقوم بها الفاعل عن علم أو كان لديه أسباب معقولة للعلم *Reasonable grounds to know* بأن سلوكه سوف يؤدي، أو من شأنه أن يؤدي " *tend to*" إلى إزعاج الآخرين. وهذا يعني أن الشخص لا يحتاج سوى القيام بعمل يدخل في مفهوم الإهمال *Negligence*، مما يجعل النص يستوعب جميع أنواع الأعمال، المقصودة أو غير المقصودة، والتي من شأنها إزعاج الآخرين^(٤٠٨). وكما أشرنا من قبل، فإن السائد في الاجتهاد القضائي الأمريكي بشأن عيب الإفراط ("العمومية والاتساع") *overbreadth* يؤكد على أن تبني "معيار الإهمال" *negligence-standard* في تصميم النص الجنائي يشكل خطورة على التعبير المحمي بموجب التعديل الأول.

وعلى العكس من ذلك، قضت المحكمة العليا في مينيسوتا، في قضية *State v. Muccio* [٢٠١٧] (٤٠٩)، بأن القسم الفرعي (٢) (أ) من الفصل 609.352 §، الذي يحظر على شخص بالغ المشاركة في الإرسال الإلكتروني للمعلومات المتعلقة بـ/ أو التي تصف السلوك الجنسي لأي شخص، إذا كان الاتصال موجهاً إلى طفل، وكان الشخص يتصرف بقصد محدد *specific-intent* لإثارة الرغبة الجنسية لأي شخص، لا يعد مفرطاً بدرجة كبيرة على نحو ينتهك التعديل الأول. وسببت

(403) Ibid.

(404) *State v. Casillas*, A19-0576, 17-18 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

(405) *State v. Hensel*, 901 N.W.2d 166, 170 (Minn. 2017).

(٤٠٦) للمزيد بشأن هذه الجريمة، يُنظر: د. محمد سيف الدين عبد الرزاق، جرائم التحرش الجنسي، المرجع السابق، ص ١٦٦-١٦٣.

(407) Minn. Stat. § 609.72, subd. 1(2).

(408) *State v. Hensel*, 901 N.W.2d 166, 174 (Minn. 2017).

(409) *State v. Muccio*, 890 N.W.2d 914, 917-18 (Minn. 2017).

المحكمة العليا ذلك بقولها: "إن الشرط المتعلق بـ" القصد المحدد"، يتأى بالنص عن استهداف فئات واسعة من التعبير"^(٤١٠).

وأشارت محكمة الاستئناف في مينيسوتا إلى موقف بعض المحاكم العليا في ولايات أخرى من أثر النص على عنصر "القصد الخاص"، المتمثل في "نية الإضرار" *intent-to-harm* - أو عدم النص عليه - عند تحليل الدفع بانتهاك التعديل الأول ضد نماذج أخرى لجريمة الثأر الإباحي. وعلى سبيل المثال، استأنست المحكمة بمضمون الحكم الصادر من المحكمة العليا في ولاية فيرمونت Vermont في قضية *VanBuren* [٢٠١٩] (^{٤١١})، برفض الطعن المتعلق بانتهاك التعديل الأول، والموجه ضد المادة §2606 من قانون عقوبات هذه الولاية، والتي تعالج جريمة "إفشاء المواد الإباحية غير الرضائية" *disclosure of nonconsensual pornography* [٢٠١٥] (^{٤١٢}). وكان الشاغل الرئيس للمحكمة العليا في "فيرمونت"، من أجل تمحيص هذا الدفع، هو بحث ما إذا كان نص المادة المذكورة قد صُمم بدقة من أجل خدمة مصلحة الدولة الملحة *compelling state interest*؟ وخلصت المحكمة إلى أن النص تم تصميمه بدقة، وجاء في حكمها:

« إنما يكون الإفشاء إجرامياً فقط إذا ما كشف الفاعل، بمعرفة مسبقة [عن علم] *knowingly*، عن الصور الجنسية دون موافقة المجني عليه. ويفسر هذا الشرط المتعلق بطبيعة" القصد" *intent*، بأنه يتطلب المعرفة أو العلم *knowledge* بكل من: واقعة الإفشاء *fact of disclosing*؛ وواقعة عدم الموافقة *fact of non-consent*. ومن المستبعد أن ينتهك الأفراد هذا النص التشريعي عرضاً، أي عن طريق الخطأ *accidentally*، بمناسبة استعمال حقهم الدستوري في حرية التعبير. وقد ذهبت المادة §2606 عقوبات إلى أبعد من ذلك، إذ لا يكتفى فيها بتوافر عنصر العلم بالعناصر سالفة الذكر، بل يشترط توافر "نية محددة" *specific-intent* تتمثل في إلحاق الأذى أو المضايقة أو التخويف أو التهديد أو الإكراه بالشخص المصوّر؛ أو تحقيق الربح المالي» (^{٤١٣}).

وعلى عكس النموذج القانوني لجريمة الثأر الإباحي في ولاية فيرمونت، فإن الفصل 617.261 § من قانون ولاية مينيسوتا يفتقر إلى عنصر "نية الإضرار" *intent-to-harm*. وعلى الرغم من أن هذا الفصل له غرض مشروع يتمثل في الوقاية من الضرر *harm-preventing*، إلا أن عدم تطلب "نية محددة" *specific-intent*، والاكتماء بمجرد الإهمال *negligence* لتحقيق الركن المعنوي للجريمة، إنما يسمح لنص التجريم باستيعاب أشكال التعبير المحمية بموجب التعديل الأول، والتي لا تُسبب، ولا يُقصد

(⁴¹⁰) Ibid. at 928. see also State v. Washington-Davis, 881 N.W.2d 531, 533, 539 (Minn. 2016).

في قضية State v. Washington-Davis، قضت المحكمة بأن البندين (١) و(٢) من القسم الفرعي (١) (أ) من الفصل 609.322 § من قانون ولاية مينيسوتا، والذي يجرم الترويج للبغيء واستدراج الأفراد لممارسة الدعارة، لا ينتهك التعديل الأول، لأن التجريم لا ينصب على التماس وتشجيع الأفراد للانخراط في السلوك الجنسي إلا إذا تم السلوك الجنسي بغرض إشباع الدوافع الجنسية للفاعل ((Minnesota Statutes § 609.322, subd. 1a(1)-(2) (2014)).

(⁴¹¹) VanBuren, 214 A.3d at 814.

(⁴¹²) Vt. Stat. Ann. tit. 13, § 2606 (2015).

(⁴¹³) VanBuren, Ibid, at 812.

منها التسبب في ضرر محدد. ولا شك أن تصميم النص على هذا النحو -وفقاً لعقيدة المحكمة- يتجاوز المصلحة المشروعة للحكومة، التي تبرر حظر بعض أشكال التعبير، وهو بذلك ينطوي على انتهاك واضح للتعديل الأول^(٤١٤).

نطاق جريمة الثأر الإباحي لا يناسب طبيعة الثقافة الأمريكية: بعد أن حسمت المحكمة قرارها بأن الفصل 617.261§ من قانون ولاية مينيسوتا يحظر السلوك التعبيري بالمخالفة للتعديل الأول، انتقلت إلى التحقيق النقدي *critical-inquiry*: هل يحظر هذا الفصل قدرًا كبيرًا من أشكال التعبير المحمية دستوريًا؟

ولا ريب في أن الإجابة على هذا السؤال تتطلب بحث مسألة أولية تتعلق بثقافة المجتمع الأمريكي، والتي يتحدد على أساسها نطاق الحرية المكفولة دستوريًا في هذا المجتمع. وغيرُ خافٍ على أحد أن التدفق الحر للمعلومات قد يحتوي على صور غير هادفة للربح [غير تجارية] *non-commercial* لأشخاص يمارسون الجنس أو عُرّة، والتي غالبًا ما يتم نشرها بموافقة الأشخاص المعنيين^(٤١٥). وفي الواقع، يسعى بعض الأفراد، فيما يتجاوز مجرد الرضاء، إلى الترويج لنشر هذه الصور على نطاق واسع، سواء لأسباب سياسية أو اقتصادية^(٤١٦).

وقد خلصت المحكمة، استنادًا إلى هذه الاعتبارات الثقافية، إلى أن الاعتماد على نموذج "الإهمال" في تصميم الركن المعنوي لجريمة الثأر الإباحي، وفقًا للفصل 617.261§ من قانون ولاية مينيسوتا، يمثل مشكلة قانونية. وأية ذلك أن النص القانوني لم يحدد أو يفسر الظروف التي يجب أن تجعل شخصًا ما يُعابن صورة جنسية، على النحو الموصوف بالنص، يعلم "بشكل معقول" بأن الشخص الظاهر في الصورة لم يوافق على نشرها؛ أو أن الصورة قد تم الحصول عليها أو إنشاؤها في ظل الظروف التي يكون فيها الشخص المعني لديه توقع معقول بالخصوصية. فإذا ما أخذنا في الاعتبار التفاوت المقبول بين الأشخاص من حيث مدى حساسيتهم أو تساهلهم تجاه الصور الجنسية المنشورة

(414) State v. Casillas, A19-0576, 21 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

(415) سلطت المحكمة الضوء على ظاهرة حديثة تتعلق بـ "المشاهير" *celebrities*، وبشكل خاص "تجوم السينما"، والتي تتمثل في قيام النجم بتسريب أشرطة الجنس *sex-tapes* الخاصة به، عن عمد، إلى مواقع التواصل الاجتماعي على الإنترنت، على أمل تحقيق انتشار واسع كالفيروسات، وبالتالي كسب المزيد من الشهرة والثروات.

See, Baroni (M.), New "Revenge Porn" Law Is Impotent, Orange County Law., Feb. 2014, p.12 ; State v. Casillas, A19-0576, 23 n.5 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

(416) أشارت المحكمة إلى بعض المقالات العلمية التي عالجت مسألة "التعري" *Nudity* كوسيلةٍ للتعبير السياسي، باعتبارها ممارسة شائعة في المجتمع الأمريكي. ومن قبيل ذلك، الممارسات النسائية الفاضحة المتعلقة بـ "تعرية الثديين"، في سياق الدفاع عن الموقف القائل بأن "قوانين الآداب العامة *public decency laws* يجب أن تعامل الرجل والمرأة على قدم المساواة؛ أو كشكل من أشكال المسرح السياسي لجذب الانتباه، سواء تجاه أو ضد مرشح سياسي، أو للدعوة إلى موقف سياسي، أو لمجرد الدفاع عن الحق في الرضاعة الطبيعية... الخ.

See, Logan (D.), Note, Exposing Nipples as Political Speech, Law and Psychology Review, vol. 47, 2017, p. 179.

على الوسائط المتاحة للجمهور، يمكن للأشخاص العاقلين [العاديين] الوصول إلى استنتاجات مختلفة فيما يتعلق بتوقعات الخصوصية المرتبطة بهذه الصور، مما يجعل معيار " العلم المعقول" *reasonable-knowledge* ذاتيًا للغاية^(٤١٧).

ولما كانت المحكمة الجزئية قد سببت حكمها بإدانة الطاعن بجريمة الثأر الإباحي بحجة مفادها أن " توقع الخصوصية فيما يتعلق بالصورة متأصل ضمناً في طبيعة الفعل المصوّر"، فإن هذا يدل على أن البعض قد ينظر إلى « الصورة الجنسية» *sexual-image* على أنها « خاصة» *private*؛ وأن نشرها موسوم بالطابع غير الرضائي *non-consensual* بغض النظر عن التوقعات الفعلية لصاحب الشأن^(٤١٨). وهذا التسبب قد يفضي، في الواقع، إلى إهدار أثر الرضاء على البنيان القانوني للجريمة، لأن عدم الرضاء - وفقاً لهذا التحليل - سيكون مفترضاً في جميع حالات النشر التي يكون موضوعها صوراً جنسية^(٤١٩).

وقد انتهت المحكمة إلى أنه، ومن حيث إن نص الفصل §617.261 من قانون ولاية مينيسوتا يستوعب افتراضات واسعة للنشر المؤثم، والتي تشمل حالات نشر الصور من قبل الغير دون تحقق العلم الفعلي بأن الشخص الظاهر في الصورة لم يوافق على النشر الأصلي؛ أو بدون العلم بأن الصورة قد تم الحصول عليها أو إنشاؤها في ظل ظروف تشير إلى أن هذا الشخص كان لديه توقع معقول بالخصوصية، ودون توافر نية التسبب في ضرر محدد؛ فإن نطاق نص التجريم يستوعب قدرًا كبيراً من السلوك التعبيري المحمي دستورياً^(٤٢٠).

نص جريمة الثأر الإباحي في ولاية مينيسوتا غير قابل للتفسير الضيق أو الأخذ بمبدأ التجزئة: بحثت المحكمة مدى إمكانية تطبيق مبدأ التفسير الضيق أو فصل العبارات ذات الصيغة الإشكالية عن نص تجريم الثأر الإباحي في ولاية مينيسوتا، سالف الإشارة، من أجل الإبقاء على النص والاكتماء بإلغاء هذه العبارات فقط لمعالجة العيب الدستوري سالف البيان. وفي هذا الإطار، اقترح ممثل الحكومة تفسير النص بالإشارة فقط إلى " الفحش" *obscenity*، ولكن المحكمة رأت أن هذا التفسير لا يتماشى

(417) State v. Casillas, A19-0576, 23-24 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

(418) Ibid.

(419) رُبما يكون من المفيد - في هذا الموضع - الاستشهاد بالافتراض الذي عرضته القاضية الأمريكية Rita B. Garman، في رأيها المخالف للحكم الصادر في قضية People v. Austin بالتأكيد على دستورية نص الفصل §11-23.5 من قانون عقوبات ولاية "إلينوي" الأمريكية، بشأن جريم الثأر الإباحي: حيث طُرح الافتراض التالي على ممثل الادعاء أثناء المرافعة الشفهية *oral argument*: " إذا خرج شخصان في مواعدة، وأرسل أحدهما للآخر في وقت لاحق رسالة نصية تحتوي على صورة عارية، دون طلب *unsolicited* من المستلم، كما أنها ليست محل تقدير بالنسبة له، فهل يُعد المستلم مرتكباً جنائياً لمجرد أنه أظهر تلك الصورة أمام صديق آخر له، ودعا لينظر إلى ما أرسل إليه؟! في الواقع، أقر ممثل الادعاء بأن الجريمة تقوم في حق المستلم، على افتراض أنه كان يعلم أو كان ينبغي عليه أن يعلم بأن الرسائل كان يعتقد بأن الصورة سوف تظل في إطار التواصل الخاص *private communication*."

See, 2019 WL 5287962, p. 24 (Garman, J., dissenting).

(420) State v. Casillas, A19-0576, 24 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

مع الصياغة البسيطة والواضحة plain-language للنص، والتي تحدد الصور الخاضعة للتجريم على نطاق أوسع بكثير من التعريف الاعتيادي للفحش، مما يشير إلى أن إرادة المشرع لم تنصرف إلى مثل هذا التحديد^(٤٢١).

واقترح أيضًا تفسير النص بالإشارة فقط إلى الانتهاكات الجسيمة للخصوصية substantial invasions of privacy، والتي تتماشى مع المعايير المحددة في السوابق القضائية ذات الصلة. واتساقًا مع هذا الاقتراح، طالب ممثل الولاية باستبعاد "معيار الإهمال" negligence-standard من نطاق النص، وذلك على سند من القول بأن "إرادة المشرع لم تنصرف إلى سنّ النص بحيث يشمل معيار الإهمال". هذا في حين رأت المحكمة أن الخلل الدستوري في النص المُشار إليه ينبع من افتقاره للشرط المتعلق بـ "نية الإضرار"، والاكتفاء بمجرد الإهمال لتحقيق الركن المعنوي. واستنادًا إلى ذلك، خلصت المحكمة إلى أن تصحيح هذا الخلل يتطلب إعادة كتابة النص القانوني. وسيتعين على المحكمة استبعاد معيار الإهمال من البندين (٢)؛ (٣) من القسم الفرعي رقم (١) من النص سالف الذكر، بحيث يقتصر نطاق الجريمة على الأشخاص الذين توافر لديهم العلم الفعلي بعناصر الجريمة [عدم الرضاء - توقع الخصوصية]، وذلك على النحو الذي يُستفاد منه توافر نية الإضرار^(٤٢٢).

ولكن يلاحظ أنه على الرغم من أن استبعاد "معيار الإهمال" من الركن المعنوي للجريمة من شأنه أن يُقصر نطاقها على الظروف التي "يتعمد" فيها الناشر إحداث الضرر؛ إلا أن ذلك سيؤدي في المقابل إلى حدوث خلل في بنية الجريمة من خلال تصنيف "تعمد النشر بقصد الإضرار" باعتباره جنحة جسيمة وجناية في نفس الوقت^(٤٢٣). وإزاء ذلك، سيتعين على المحكمة إضافة عبارات معينة لإزالة هذا التعارض^(٤٢٤). ولا ريب في أن هذه المهمة تدخل في صميم الاختصاص الحصري للمشرع^(٤٢٥).

(421)Ibid. at 26.

(٤٢٢) أفادت بعض السوابق القضائية بأن ("عنصر" النية أو القصد" intent هو "حالة ذهنية" state of mind، يتم إثباتها عمومًا بموجب القرائن [Circumstantial-evidence]، وذلك باستخلاص الاستدلالات inferences من كلمات المدعى عليه وأفعاله في ضوء مجمل الظروف؛ وأنه يجوز لهيئة المحلفين أن تستخلص عنصر القصد - من خلال هذه القرائن - استنادًا إلى افتراض مؤداه أن الشخص قد تعمد النتائج الطبيعية والمحتملة لأفعاله.)

See, State v. Cooper, 561 N.W.2d 175, 179 (Minn. 1997).

(٤٢٣) راجع القسم الفرعي رقم (٢) من الفصل 617.261 من قانون ولاية مينيسوتا، سالف الذكر، والذي صُمم بحيث يكون القصد الخاص "نية الإضرار" [التحرش أو المضايقة] من بين العوامل المشددة للجريمة. ومن شأن التعديل المشار إليه في المتن أعلاه أن يجعل "نية الإضرار" عنصرًا في الجريمة وعاملاً مشدداً لها في نفس الوقت.

(424) State v. Casillas, A19-0576, 27-28 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019)

(٤٢٥) قُضي في هذا الخصوص بأن: "تصدي المحكمة لإعادة كتابة النص القانوني [ليتوافق مع المتطلبات الدستورية] يشكل انتهاكًا جسيمًا للمجال التشريعي."

See, United States v. Stevens, 559 U.S. 460 (2010).

ولذلك، لم يكن أمام المحكمة من خيارٍ، في ظل عجزها عن تضيق تفسير النص أو استبعاد العبارات المشكّلة، سوى الحكم بإلغاء نص جريمة الثأر الإباحي بشكل كُلي^(٤٢٦).

اعتراف المحكمة بضرورة تجريم الثأر الإباحي: على الرغم من حكمها الصادر بإلغاء جريمة الثأر الإباحي بسبب العوار الدستوري سالف البيان، إلا أن محكمة الاستئناف في مينيسوتا حرصت على وصف سلوك الطاعن الذي انتهك به نص الفصل 617.261 § من قانون ولاية مينيسوتا - الذي أُدين به من قبل المحكمة المحلية - بأنه سلوك « مَمْفُوت ومَبْغُوض » abhorrent. وأكدت على أنه " لا ينبغي أن يُفسّر [هذا الحكم] على أنه تَحَاذُل عن واجب تقدير الضرر الكبير الذي يسببه النشر غير الرضائي للصور الجنسية الخاصة". وأقرت المحكمة بأن " الحكومة تسعى بشكل شرعي لمعاقبة هذا السلوك. غير أن هذا السعي لا يجب أن يتم من خلال صياغة نص فضفاض وغير محكم، على نحو ينتهك التعديل الأول للدستور الأمريكي "^(٤٢٧).

الغصن الثاني

عدم دستورية جريمة الثأر الإباحي في ولاية تكساس

قضية Ex Parte Jones [١٨ أبريل ٢٠١٨ م]: قضت محكمة الاستئناف في ولاية تكساس Texas الأمريكية، في ١٨ أبريل ٢٠١٨ م [قضية Jones]^(٤٢٨) بأن السلوك المؤتم في جريمة "disclose intimate visual material" الإفصاح غير المشروع عن المواد المرئية الحميمة [المعروفة باسم جريمة الثأر الإباحي]، بموجب المادة 21.16(b) § من قانون عقوبات هذه الولاية - وفقاً لأنموذجها السابق المستحدث في سنة ٢٠١٥ م - ينطوي على تقييد غير دستوري قائم على المحتوى

⁽⁴²⁶⁾ State v. Casillas, A19-0576, 29 (Minn. Ct. App. Dec. 23, 2019).

⁽⁴²⁷⁾ Ibid.

⁽⁴²⁸⁾ Ex Parte Jones, 2018 WL 1835925 (Tex. Ct. App. April 18, 2018).

Content-Based (٤٢٩). وعلى الرغم من أن المحكمة رأيت أن الولاية لديها مصلحة ملحة في حماية الخصوصية، إلا أن النص القانوني كان غير شرعي لأنه لم يتم رسمه بدقة. وبموجب هذا النص، يمكن ملاحقة شخص من الغير [أي، شخص لا تربطه علاقة بالمجني عليه] لا علم له بالظروف التي تم فيها إنشاء الصورة، بسبب قيامه بهذا الإفصاح أو النشر. وخلصت المحكمة إلى أن ذلك يُعد إفراطاً في التجريم *overbroad*، لأنه ينتهك "حقوق الغير" *rights of third parties*، وهو بذلك يقيد حرية التعبير بأكثر مما يسمح به الدستور (٤٣٠).

وجدير بالملاحظة أن الحكم لم يلغي الجريمة بأكملها، وإنما اكتفى بالإلغاء الجزئي للبند (b) من المادة §21.16 سالفة الذكر. وتجدر الإشارة إلى أن المشرع قد يادر بالفعل إلى إعادة سنّ النص المجرّم للنار الإباحي في سنة ٢٠١٩م، في محاولة منه لتلافي أسباب العوار الدستوري التي كشفت عنها الحكم القضائي سالف الذكر. وسوف نعكف فيما يلي على تحليل أهم هذه الأسباب والتي أفضت إلى إلغاء هذا البند من النموذج السابق لجريمة النار الإباحي.

أسباب الحكم: اتهم الطاعن [Jones] بارتكاب جريمة النار الإباحي، بالمخالفة للمادة §21.16(b) من قانون عقوبات ولاية تكساس، والتي كانت تنص [في نسخها الأصلية لسنة ٢٠١٥م] على أن: "يرتكب الشخص جريمة إذا: (١) قام عمدًا، دون الحصول على موافقة فعلية *effective-consent* من الشخص المصوّر، بإفشاء مواد مرئية تصوّر شخصًا آخر وأجزاءه الحميمة مكشوفة أو وهو يأتي فعلاً جنسيًا؛ (٢) تم الحصول على المواد المرئية من قبل هذا الشخص [الجاني] أو تم إنشاؤها في ظل ظروف تبيّن أن الشخص المصوّر كان لديه توقعًا معقولاً بأن المادة المرئية ستبقى خاصة؛ (٣) يسبب إفشاء المواد المرئية ضررًا للشخص المصوّر؛ و(٤) يكشف إفشاء المواد المرئية عن هوية الشخص المصوّر بأي طريقة..." (٤٣١). وقد تكفلت المحكمة ببحث مدى تأثير هذا النص على حرية التعبير. واعتمدت في تأسيس حكمها على حقيقة أن الصور والتسجيلات المرئية تُعد «تعبيرية بطبيعتها» (٤٣٢).

(٤٢٩) وفقًا للمستقر عليه في السوابق القضائية، فإن القانون يكون قائمًا على المحتوى "إذا كان من الضروري إلقاء نظرة على محتوى الخطاب المعنى لتحديد ما إذا كان القائم بالتعبير قد انتهك القانون" (Thompson, *ibid*, 442 S.W.3d at 345). ولا يُسمح، كأصل عام، بتقييد حرية التعبير استنادًا إلى المحتوى *Content-based restrictions*، إلا في الحدود الضيقة للغاية المعترف بها تاريخيًا وبحسب ما جرى عليه العرف. وفي الواقع، من النادر أن يُسمح بأي تشريع يقيد التعبير بسبب محتواه.

See, United States v. Alvarez, 567 U.S. 709 (2012); *Sorrell v. IMS Health Inc.*, 564 U.S. 552 (2011); *Morehead v. State*, 807 S.W.2d 577, 580 (Tex. Crim. App. 1991).

(٤٣٠) *See, Weaver (R.-L.) et al.*, *Constitutional Law: Cases Materials and Problems*, 4th ed., Wolters Kluwer, 2019, p. 197.

(٤٣١) Texas Penal Code, Section 21.16(B): Added by Acts 2015, Texas Acts of the 84th Leg. - Regular Session, ch. 852, Sec. 3, *eff.* 9/1/2015; *Ex parte Jones*, No. 12-17-00346-CR, at *1 (Tex. App. May 16, 2018).

(٤٣٢) تجدر الإشارة إلى أنه قد فُضي بأن: "لا يوجد فرق في تحليل التعديل الأول بين فعل الكشف عن المواد المرئية وعمل توزيع الأعمال المكتوبة."

See, Brown v. Entertainment Merchants Assn., 564 U.S. 786 (2011).

ولقد انتهت المحكمة إلى عدم دستورية نص الفقرة (b) من المادة 21.16 § استناداً إلى عدة أسباب، من بينها:

الأول – أنه لا يمكن تأسيس تجريم إفشاء محتوى الناشر الإباضي على أساس الحجة الحكومية التي مفادها أن كل مادة مرئية محمية جنائياً بموجب هذا النص تعد شكلاً من أشكال التعبير غير المحمية دستورياً لأنها فاحشة بحسب سياقها، إذ لو صح ذلك، لأمكن القول بأن هذا النص لا لزوم له بالكيفية في ظل وجود نصوص تجرم عرض أو توزيع أو ترويج أو حيازة المواد الفاحشة في قانون عقوبات ولاية تكساس^(٤٣٣).

الثاني – لا يتطلب النص توافر "نية الإضرار" لدى الفاعل، وإنما يكفي لقيام جريمة الناشر الإباضي أن يكون الإفشاء متعمداً^(٤٣٤)، وأن يتسبب هذا الإفشاء في إلحاق الضرر بالشخص المعني. ويتم تعريف الضرر على نطاق واسع بأنه "أي شيء يوصف بشكل معقول بأنه خسارة أو عيب أو أذى"^(٤٣٥).
الثالث - لا يشترط أن يكون الناشر على علم بهوية الشخص المصور أو أن يعتمد الكشف عن هويته، وإنما تقوم الجريمة في حق أي شخص ولو كان غريباً عن الضحية متى أمكن تحديد هوية الشخص المصور بأي طريقة، مثل المعلومات المرفقة بالمادة المرئية أو تلك التي يدلي بها الغير كرد فعل على المحتوى المنشور.

الرابع – لم يتم تصميم النص على نحو ضيق، لأنه يجرم الإفشاءات التي تتم في سياق الاعتقاد بحسن نية *Good Faith Belief*، من قبل الغير، بأن الشخص المصور قد وافق على الإفشاء؛ أو أن هذا الشخص لم يكن لديه توقع معقول بالخصوصية أثناء التصوير أو التسجيل.

الخامس- على الرغم من أن العلة من تجريم الناشر الإباضي تتمثل في "الصدمة المروعة" - *Horrific Trauma* التي يعاني منها ضحاياه، فإن النص يفهم منه ضمناً بأنه ينطبق حتى في الحالات التي لا تسبب شيئاً أكثر من مجرد "الإحراج" *Embarrassment*، مما يجعل النص مفرطاً بشكل كبير^(٤٣٦).
وهذا النهج الأخير خلاف ما نص عليه نموذج الجريمة في ولاية كاليفورنيا، سالف الذكر، والذي يتطلب أن يتسبب الإفشاء في إصابة المجني عليه بضائقة انفعالية شديدة. ويلاحظ أن النص، في مجمله، قد تم تصميم عناصره بالتركيز على زاوية المجني عليه وليس الجاني.

وأخيراً، أشارت المحكمة إلى أنه يمكن لأي شخص اليوم مشاركة صورة أو مقطع فيديو مع عدد لا يحصى من الأشخاص بنقرة زر واحدة. وقد أصبحت المشاركة اليومية للمواد المرئية، بالنسبة للكثيرين، طقوسية تقريباً. وبمجرد الانتهاء من فعل المشاركة، يصبح من المشكوك فيه إلى حد كبير ما

⁽⁴³³⁾ see, Tex. Penal Code Ann. §§ 43.22, 43.23 (West 2016).

⁽⁴³⁴⁾ يفهم من ذلك أن النص لا يجرم الإفشاء الذي يقع عرضاً *accidental disclosures*.

⁽⁴³⁵⁾ Tex. Penal Code Ann. § 1.07(a)(25) (West Supp. 2017).

⁽⁴³⁶⁾ Ex parte Jones No. 12-17-00346-CR, at * 1 (Tex. App. 16 May 2018).

إذا كان يمكن إلغاء هذا الفعل تمامًا^(٤٣٧). ولذلك، رأت المحكمة - انطلاقًا من الاعتبارات العملية واحترامًا للحق الدستوري في حرية التعبير وفقًا للمعايير الأمريكية- ضرورة قصر نطاق التجريم - تحت وصف الثأر الإباضي - على الأشخاص الذين يتصرفون بنية الإضرار بالمجني عليه^(٤٣٨). واستنادًا إلى ذلك، قضت محكمة الاستئناف في ولاية تكساس Texas باعتبار البند (b) [فقط] من المادة 21.16 § من قانون عقوبات^(٤٣٩)، أي ما يتعلق بإفشاء المواد المرئية Visual-material، غير دستوري على وجهه *unconstitutional on its face* لانتهاكه بند حرية التعبير المنصوص عليه في التعديل الأول^(٤٤٠).

نموذج جريمة الثأر الإباضي في ولاية تكساس [المعدّل سنة ٢٠١٩م]: عدّل المشرع الجنائي في ولاية تكساس نص الفقرة (b) من المادة 21.16 § ، سالف الذكر، على إثر الحكم الصادر في قضية Jones سالف الإشارة، ليتلافى العيوب التشريعية التي كشف عنها هذا الحكم. وتنص هذه الفقرة - بصيغتها الجديدة التي دخلت حيز التنفيذ في أول سبتمبر ٢٠١٩م^(٤٤١) - على أن: "يرتكب الشخص جريمة إذا: (١) قام، دون موافقة فعلية *effective-consent* من الشخص المصوّر، وبهدف إلحاق الأذى أو الضرر *intent to harm* بهذا الشخص، بإفشاء مواد مرئية *visual-material* تصور شخصًا آخر وأجزاؤه الحميمة مكشوفة أو وهو يأتي فعلاً جنسيًا؛ (٢) كان، في وقت الإفشاء، يعلم أو لديه سبب للاعتقاد بأن المادة المرئية تم الحصول عليها من قبل الشخص أو تم إنشاؤها في ظل الظروف التي يكون فيها الشخص المصوّر متوقعًا بشكل معقول بأن المادة المرئية ستبقى خاصة؛ (٣) إفشاء المواد المرئية يسبب ضررًا للشخص المصوّر؛ و(٤) يكشف إفشاء المواد المرئية عن هوية الشخص المصوّر بأي طريقة، بما في ذلك من خلال: (أ) أي معلومات أو مواد مصاحبة أو لاحقة متعلقة بالمواد المرئية؛ أو (ب) المعلومات أو المواد المقدمة من قبل الغير استجابةً لإفشاء المواد المرئية." ويلاحظ أن النص المعدّل قد تطلب، على خلاف النموذج الأصلي، توافر "القصد الخاص" المتمثل في نية الإضرار بالمجني عليه؛ كما تطلب أيضًا أن يعلم الفاعل - حقيقة أو افتراضًا - بالطبيعة الخاصة والسرية للمادة المرئية التي يقوم بإفشائها أو نشرها. ويُعاقب على هذه الجريمة تحت وصف "

^(٤٣٧) ذكرت المحكمة في حيثيات حكمها - بشأن هذه النقطة - أن المستخدم Facebook الذي يضبط إعدادات الخصوصية المتعلقة برؤية ومشاركة منشوراته بحيث تكون "عامة" إنما يسمح للغير برؤية ومشاركة الصورة المنشورة على صفحته من قبل ما يقرب من ملياري مستخدم على Facebook، بل وأيضًا بواسطة أي شخص آخر لديه إمكانية الوصول إلى الإنترنت.

See, Ex parte Jones, 2018 WL 2228888, n.7 (Tex. App. 2018).

^(٤٣٨) Ibid.

^(٤٣٩) يلاحظ أن القضاء بعدم الدستورية" استنادًا إلى ظاهر النص " كان [جزئيًا] فقط في حالة الحكم الصادر عن محكمة تكساس"، ولا ينسحب إلى بنود الجريمة الأخرى؛ وذلك على خلاف الحكم الصادر عن محكمة "مينيسوتا"، والذي قضى بإبطال الجريمة [كليًا]، لعدم إمكانية الأخذ بالتفسير الضيق أو تجزئة الجريمة.

^(٤٤٠) Ex parte Jones, 2018 WL 2228888, (Tex. App. 2018).

^(٤٤١) Amended by Acts 2019, Texas Acts of the 86th Leg.- Regular Session, ch. 1354, Sec. 2, eff. 9/1/2019.

الجنائية". وجدير بالذكر أن المادة 21.16§، سألقة الذكر، قد تضمنت جرائم أخرى إلى جانب جريمة الإفشاء: حيث جرّم المشرع، بموجب الفقرة (ج) من هذه المادة، التهديد العمدي بالإفشاء عن المواد المرئية المحمية متى كان هذا التهديد بغرض تحقيق منفعة في مقابل عدم الإفشاء؛ كما جرّم أيضاً، بموجب الفقرة (د) من نفس المادة، ترويج المواد المرئية الموصوفة بالفقرة (ب) على موقع على شبكة الإنترنت أو منتدى آخر للنشر يملكه أو يديره الشخص، وذلك على الرغم من علمه بطابع ومحتوى المادة المرئية.

الفرع الثاني النماذج الدستورية لجريمة الثأر الإباضي

تمهيد وتقسيم: سنحت الفرصة للمحاكم العليا في ولايتي إلينوي وفيرمونت لبحث مدى دستورية النموذج القانوني لجريمة الثأر الإباضي في كل منهما، وانتهت إلى الحكم بشرعية هذا النموذج باعتبار أنه مصمم على نحو لا ينتهك التعديل الأول للدستور الأمريكي. وبالنظر إلى الأهمية الخاصة لهذين الحكمين، سنتناولهما بالتفصيل من خلال الغصنين الآتيين:

- الغصن الأول: دستورية جريمة الثأر الإباضي في ولاية إلينوي.
- الغصن الثاني: دستورية جريمة الثأر الإباضي في ولاية فيرمونت.

الغصن الأول

دستورية جريمة الثأر الإباضي في ولاية إلينوي

قضية **People v. Austin** (٢٠١٩): تخلص وقائع هذه القضية في أن المدعى عليها [Bethany-Austin] تمكنت من الاطلاع على الرسائل النصية بين خطيبها آنذاك وبين امرأة أخرى

ارتبط معها بعلاقة غرامية، والتي تضمنت مراسلاً جنسياً وصوراً عارية. وكانت *Austin* قد حصلت على الصور العارية من خلال جهاز *iPad* الخاص بها، حيث كانت تشارك حساب *iCloud* مع خطيبها، وبعثت *Austin* برسالة إلى عائلة خطيبها وأصدقائها تُفصّل فيها الأحداث لتبين السبب الحقيقي للانفصال عن خطيبها، وأرقت نسخاً من الرسائل الجنسية الخاصة، بما في ذلك أربع صور عارية للمرأة الأخرى^(٤٤٢). واتهمت جهة الادعاء السيدة *Austin* بانتهاك الفصل 11-23.5 § من قانون عقوبات ولاية "إلينوي"، سالف الذكر. ولكن محكمة الدائرة قضت ببراءة المتهممة على أساس أن النص القانوني ينتهك حقها في حرية التعبير. وطعنت الولاية على هذا الحكم استناداً إلى حقها في تنظيم مثل هذا التعبير لحماية الخصوصية الفردية، وادعت بأن نشر الصور الجنسية غير محمي بموجب التعديل الأول.

دعائم شرعية جريمة الثأر الإباحي في ولاية إلينوي: أشارت المحكمة العليا في ولاية إلينوي إلى أن النشر غير الرضائي للصور الجنسية الخاصة لا يعد استثناءً قاطعاً جديداً من التعديل الأول. ومع ذلك، رأت المحكمة أن قانون ولاية إلينوي بشأن الثأر الإباحي لا يشكل تهديداً خطيراً لحرية التعبير، لأنه محايد فيما يتعلق بالمحتوى *content neutral*، وقد عللت المحكمة ذلك بقولها:

« إن القانون يعالج نشر الصورة الجنسية، ليس استناداً إلى محتوى الصورة نفسها، بل اعتماداً على ما إذا كان الناشر قد حصل على الصورة في ظل ظروف يعرف فيها الشخص العاقل أن الصورة ستظل خاصة، ويعلم أو كان يجب أن يعلم أن الشخص الموجود في الصورة لم يوافق على النشر. ولا توجد مسؤولية جنائية عن نشر نفس الصورة التي تم الحصول عليها وتوزيعها بموافقة. وبالتالي فإن طريقة *manner* الحصول على الصورة ونشرها، وليس محتواها *content*، هي الفيصل في عدم شرعية نشرها»^(٤٤٣).

وهذا يعني أن القانون لا يستهدف محتوى الصور، ولكنه يركز على عنصر "عدم الرضاء". وأشارت المحكمة إلى أن القانون المذكور يعالج "مسألة خاصة بحتة" *purely private matter*. ويمكن تلخيص الأسباب التي استندت إليها المحكمة في تدعيم حكمها بشرعية هذا القانون في الآتي:

- يتسبب الثأر الإباحي في أضرار فريدة وجسيمة للضحايا.
- يخدم تجريم الثأر الإباحي المصلحة الحكومية المهمة *substantial government interest* المتمثلة في "حماية صحة وسلامة مواطنيها".
- يُعد نشر الصور الجنسية الخاصة دون موافقة سلوكاً أثماً، لأن فضح جسد شخص ما ضد إرادته سيحرم ذلك الشخص بشكل أساسي من حقه في الخصوصية.
- يشكل عدم الموافقة على النشر جوهر التشريع وغرضه الوقائي.
- لم تقض المحكمة العليا الأمريكية قط بعدم دستورية القوانين التي تقيد حرية التعبير في المسائل الخاصة بالبحث، والتي تحمي فرداً غير موصوف بأنه "شخصية عامة" *public figure* من انتهاك الخصوصية.

⁽⁴⁴²⁾ See, *People v. Austin*, Docket No. 123910, 2-3 (Ill. 2019).

⁽⁴⁴³⁾ *Austin*, No. 123910, 2019 WL 5287962, at *2.

- يشكل تجريم الثأر الإباضي آلية ردع ضرورية. وذلك بالنظر إلى عدم فعالية قانون حقوق التأليف والنشر *copyright law* ، أو القانون المتعلق بالمسئولية عن الأضرار الناجمة عن انتهاك الخصوصية *privacy tort law* في إزالة صور الثأر الإباضي أو تحقيق الردع، فكان من الضروري وجود آلية ردع أكثر فعالية^(٤٤٤).

وخلصت المحكمة مما سبق إلى أن قانون الثأر الإباضي في ولاية إلينوي "يخدم مصلحة حكومية مهمة لا علاقة لها بقمع حرية التعبير: حماية الحق في الخصوصية". وعلاوة على ذلك، ذكرت المحكمة أن هذا الشكل من أشكال التعبير لم يكن محلاً لاهتمام الرأي العام، لأنه يتعلق فقط بالأنشطة الجنسية الخاصة للمجني عليه. ومن ناحية أخرى، فإن القانون المذكور لم يقيد حرية التعبير بشكل كبير، لأنه يقصر نطاق تطبيقه على ظروف مفصلة ومحددة بما يخدم المصلحة القانونية في حماية الخصوصية.

ودحضت المحكمة العليا في إلينوي ما نعته المحكمة الأدنى على نص الفقرة (ب) من الفصل 11-23.5 من قانون العقوبات [جريمة الثأر الإباضي]^(٤٤٥) من انتهاك التعديل الأول بدعوى الغموض والإفراط، استناداً إلى حجة مفادها أن "نص جريمة الثأر الإباضي لا يحتاج إلى دليل على وجود دافع غير مشروع *illicit motive* أو غرض خبيث *malicious purpose*"^(٤٤٦). ولدحض هذه الحجة، ذكرت المحكمة العليا أن: "[معظم] قوانين الولايات التي تحظر النشر غير الرضائي للصور الجنسية الخاصة تتطلب صراحة شكلاً من أشكال الأغراض الخبيثة [التي تنطوي على سوء النية] أو الدافع غير المشروع كعنصر مستقل في الجريمة... وفي المقابل، اختار المشرع في بعض الولايات، بما في ذلك المشرع في ولاية إلينوي، عدم النص صراحةً على "القصد الخبيث أو سوء النية" كعنصر مستقل في الجريمة". وفي هذا الصدد، رأت المحكمة أنه بغض النظر عن دافع الجناة ("الريح أو الشهرة أو الترفيه أو دون سبب محدد على الإطلاق")، فإن مناط التأييم في الثأر الإباضي أنه يفضح جسد الشخص ضد إرادته، وبالتالي التأكيد على أن الدافع أو الغرض غير المشروع "متأصل في فعل نشر صورة شخصية للغاية دون موافقة الشخص المصوّر". (" *inherent in the act of disseminating an intensely personal image without the consent of the person portrayed* ")^(٤٤٧).

^(٤٤٤) الرأي المعارض للحكم: في رأيها المخالف لرأي الأغلبية (٥ - ٢)، جادلت القاضية الأمريكية Rita B. Garman ، والتي انضمت إليها القاضية Mary Jane Theis ، بأن مبدأ التدقيق الصارم *strict-scrutiny* كان قابلاً للتطبيق في هذه الحالة، لأن الفصل 11-23.5 من قانون عقوبات ولاية إلينوي، سالف الذكر، يجرم نشر الصور بناءً على محتواها [الصور الجنسية الخاصة *private sexual images*]. ومن وجهة نظر القاضية Garman ، لم يتم تصميم النص بشكل ضيق لأنه لم يحدد "عنصر النية أو القصد" *intent* بشكل دقيق. وأضافت: "إنه في ظل رصد عقوبة السجن لمدة تصل إلى ثلاث سنوات، فإن المشرع يكون قد فشل في النص على أقل الوسائل تقييداً عند معالجته مشكلة الثأر الإباضي".

See, *People v. Austin*, Docket No. 123910, 38 (Ill. 2019).

^(٤٤٥) see, 720 Ill. Comp. Stat. 5/11-23.5(b) (2016).

^(٤٤٦) *Austin*, 2019 WL 5287962, at :16-20.

^(٤٤٧) *People v. Austin*, Docket No. 123910, 34 (Ill. 2019).

ويفهم من ذلك أن نموذج الجريمة يشتمل ضمناً على الغرض غير المشروع أو الضار. وبالتالي، لا يشترط النص صراحةً على عنصر "الضرر المحدد". وفي هذا الصدد، رأت المحكمة العليا في "إلينوي" أن النشر غير المصرح به لصورة جنسية خاصة، والذي هو بحكم تعريفه يجب أن يصور شخصاً وهو في حالة عُري أو شبه عُري أو أثناء ممارسته نشاطاً جنسياً صريحاً، يُعد سلوكاً ضاراً بشكل افتراضي *presumptively harmful* ("٤٤٨"). وبالإضافة إلى ذلك، فإن الشرط الصريح المتعلق بأن يكون النشر متعمداً *intentional* يستبعد الأفعال غير المقصودة *inadvertently* أو تلك التي تقع عرضاً *accidentally* من نطاق التجريم.

وأخيراً، نددت المحكمة العليا في إلينوي بالحجة التي قدمها المدعى عليه بأن الفصل 11-23.5 من قانون العقوبات "يجرم غياب المدعي البالغ" *criminalizes an adult complainant's own stupidity*. واعتبرت المحكمة أن هذه محاولة فجة من المدعى عليه "لإلقاء اللوم على الضحية" *Blame the victim* لا تلقى قبولاً حسناً وتعزز الحاجة إلى التجريم ("٤٤٩").

الغصن الثاني

دستورية جريمة الثأر الإباحي في ولاية فيرمونت

قضية State v. VanBuren (٢٠١٩): أكدت المحكمة العليا في ولاية فيرمونت *Vermont* الأمريكية، بحكمها الصادر في قضية *VanBuren*، المؤرخ ٧ يونيو ٢٠١٩م ("٤٥٠")، على دستورية المادة §2606 من القانون الجنائي لهذه الولاية، بشأن جريمة "إفشاء الصور الصريحة جنسياً دون موافقة" *Disclosure of sexually explicit images without consent* ("٤٥١").

نص التجريم: تنص الفقرة (ب) من المادة §2606، سالف الذكر، على أن: "(١) يعاقب بالسجن لمدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تزيد على ٢٠٠٠ دولار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من قام، عن علم *knowingly*، ودون موافقة الشخص المعني، بإفشاء صورة مرئية *visual-image* لشخص يمكن التعرف عليه، والذي يكون عارياً أو منخرطاً في فعل جنسي، متى كان ذلك بنية إيذاء أو مضايقة أو تخويف أو تهديد أو إكراه الشخص المصور، وكان من شأن هذا الإفشاء أن يتسبب في إصابة شخص عاقل بالضرر *Harm*... (٢) تكون العقوبة السجن لمدة لا تزيد على خمس سنوات والغرامة التي لا تزيد

(٤٤٨) Ibid, at 27.

(٤٤٩) Ibid, at 35.

(٤٥٠) State v. VanBuren, 2018 VT 95, 2019 WL 2406957 (Vt. June 7, 2019).

(٤٥١) see, 13 V.S.A. § 2606 (Added 2015, No. 62, § 2.).

على ١٠٠٠٠٠ دولار أو إحدى هاتين العقوبتين إذا كان غرض الفاعل من إفشاء الصورة هو تحقيق الربح المالي *financial profit* " (٤٥٢). وجدير بالذكر أن الفقرة (ج) من نفس المادة حظرت على أصحاب المواقع أو التطبيقات الإلكترونية طلب أو قبول أي مقابل نظير إزالة الصور الجنسية الخاصة في حال طلب الشخص المعني ذلك.

ويلاحظ أن المشرع قد تطلب توافر "القصد الخاص" لتحقيق الركن المعنوي لجريمة الثأر الإباحي، حيث اشترط أن تتصرف نية الفاعل إلى الإيذاء أو الإضرار أو المضايقة أو التخويف أو التهديد أو الإكراه، واعتمد في تحديد الطبيعة الضارة للسلوك على معيار الشخص العاقل أو العادي. أما إذا كان قصد الفاعل من الجريمة هو تحقيق الربح المالي، فقد عدّ المشرع ذلك ظرفاً مشدداً للعقاب على الإفشاء غير الرضائي للصور الجنسية الخاصة. وهذا يعني أن جريمة الثأر الإباحي تصنف كجريمة *misdemeanor* ما لم يتصرف الفاعل "بقصد إفشاء الصورة من أجل تحقيق الربح المالي"، ففي هذه الحالة الأخيرة تكون الجريمة جنائية *felony* (٤٥٣).

ونصت الفقرة (د) من نفس المادة على عدد من الحالات المستثناة من تطبيق المادة §2606 سالفة الذكر، من بينها: "الصور التي تنطوي على التعري أو السلوك الجنسي الطوعي في الأماكن العامة أو التجارية أو في مكان لا يكون فيه لدى الشخص توقع معقول بالخصوصية" (٤٥٤). كما منحت الفقرة (هـ) المدعي بالحق المدني *plaintiff* سبب خاص لإقامة الدعوى *private cause of action* (الادعاء المباشر) ضد الفاعل. وأجازت هذه الفقرة الأخيرة أيضاً للمحكمة أن تأمر بالتدابير الاحترازية اللازمة، بما في ذلك الأوامر الزجرية أو التقييدية المؤقتة *temporary restraining order* أو الأوامر القضائية المبدئية *preliminary injunction* أو النهائية *permanent injunction* التي تلزم المتهم بالتوقف عن عرض الصورة أو إفشائها؛ كما أجازت للمحكمة أن تمنح إغاثة قضائية *injunctive-relief* للمحافظ على سرية *confidentiality* بيانات الشاكي باستخدام اسم مستعار *pseudonym* (٤٥٥).

وترجع وقائع قضية *VanBuren* إلى أواخر عام ٢٠١٥، حيث تم اتهام المدعى عليها بارتكاب جريمة الثأر الإباحي المنصوص عليها في المادة §2606(b)(1). وكانت المجني عليها قد التقطت صوراً عارية لنفسها وأرسلتها إلى صديقها السابق *Anthony Coon* عبر تطبيق *Facebook Messenger*، غير أن شخصاً آخر (صديقة أخرى للسيد *Coon*) استطاع أن يحصل على كلمة المرور لحساب هذا الأخير، دون إذنه، والاطلاع على الصور المرسلة إليه، ومن ثم نشرها على حسابه

(٤٥٢) نصت الفقرة (أ) من المادة §2606 - المكرسة لتعريف المصطلحات الواردة بالنص - على أن المقصود بـ "الضرر" *Harm*: الضرر البدني أو الخسارة المالية أو الضائقة الانفعالية الشديدة.

(٤٥٣) *State v. Vanburen*, 214 A.3d 791, 795-96 (Vt. 2019).

(٤٥٤) see, § 2606(d)(1)-(4).

(٤٥٥) see, § 2606(e)(1)-(2).

مع "وضع علامة" *tagged* لحساب المجني عليها في الصورة^(٤٥٦). وادعت المجني عليها بأنها أرسلت الصور في إطار من الخصوصية المتوقعة بشكل معقول، بحيث لا يتمكن أي شخص آخر، بخلاف *Coon*، من مشاهدتها. واعترفت المتهممة بأنها نشرت الصور بغرض الانتقام *revenge*، لمحاولة الشاكية إحياء علاقتها السابقة بالمدعو *Coon*، ولإرسالها الصور الفوتوغرافية العارية إليه. ويبدو أن المشكلة الأساسية في هذه القضية تتعلق ببحث مدى توافر "توقع الخصوصية" لدى الشاكية؟ إشكالية عنصر "توقع الخصوصية": نبين لنا عند استعراض نموذج الجريمة أن "توقع الخصوصية" يعد عنصرًا جوهريًا فيه. حيث اعتبر المشرع أن الافتقار إلى هذا التوقع يعد دفاعًا مقبولاً من قبل المتهم. غير أن عبء إثبات هذا العنصر يقع على عاتق جهة الادعاء وليس المدعى عليه. ولم تحدد المحكمة صراحةً متى يكون لدى المجني عليه توقعًا معقولاً بالخصوصية، لكن لا شك أن تحديده يكون وفقًا لمعيار موضوعي وليس شخصي. وفي هذا الخصوص، تقول المحكمة:

« إن التوقعات المعقولة للخصوصية *reasonable expectations of privacy* يجب أن تكون ذات مفهوم ضيق للغاية: إنها تعني عمومًا توقعًا معقولاً للخصوصية داخل الحيز الأكثر حميمية بالنسبة للشخص»^(٤٥٧).

وخلصت المحكمة إلى أن الشاكية لم يكن لديها توقعًا معقولاً لخصوصية الصور التي أرسلتها إلى السيد *Coon* لأن "طبيعة العلاقة التي كانت تربطهما لحظة الإرسال لا تسمح بوجود مثل هذا التوقع". وقد علق البعض على هذا الحكم بقوله: "من خلال تحديد الخصوصية من حيث طبيعة العلاقات *relationships*، تكون المحكمة قد أنشأت معيارًا للحماية يتصادم مع النص القانوني ويهدد بتحريف مفهوم الخصوصية على حساب المجني عليهم"^(٤٥٨).

وقد سببت المحكمة قرارها بقولها: "إن جهة الادعاء لم تقدم أي دليل على أن السيد *Coon* كان على علاقة ذات طابع حميمي أو سري مع الشاكية بحيث يمكنها أن تفترض بشكل معقول أنه لن يشارك الصور التي أرسلتها إليه مع الآخرين"^(٤٥٩). كما أنها لم تقدم أدلة على أي وعد من المتهم، أو حتى طلب صريح من الشاكية، بالحفاظ على سرية الصور. وقد أقرت جهة الادعاء بأن الشاكية والمتهم لم يكونا على علاقة في الوقت الذي أرسلت فيه الشاكية الصور"^(٤٦٠).

^(٤٥٦) جدير بالذكر أن "وضع علامة" *Tagging* على مستخدم آخر في تطبيق *Facebook* ينشئ رابطاً لملفه الشخصي على *Facebook*. ويتم ذلك من خلال كتابة اسم الشخص المستهدف في تعليق أو منشور بحيث يصل إليه إشعار *notification* بأن أحد الأشخاص ذكر اسمه في منشور أو صورة أو غير ذلك.

⁽⁴⁵⁷⁾ State v. Vanburen, 214 A.3d 791, 823 (Vt. 2019).

⁽⁴⁵⁸⁾ Criminal Law, Revenge porn: Vermont Supreme Court Holds that Privacy Expectations Depend on the Context of Relationships. State v. VanBuren, 2018 VT 95, 214 A.3d 791. Harvard Law Review, vol.133(7), 2020, pp.2427-2434. <https://harvardlawreview.org/2020/05/state-v-vanburen/>

^(٤٥٩) جادلت الحكومة كذلك بأن التوقع المعقول للخصوصية المتصورة وفقًا لنموذج الجريمة يتعلق "بالمكان" *place* الذي تم فيه التقاط الصور، وليس الطريقة التي تم بها مشاركة الصور في البداية.

⁽⁴⁶⁰⁾ State v. Vanburen, 214 A.3d 791, 823 (Vt. 2019).

ورأت المحكمة أن نية المشرع واضحة في استهداف حماية توقعات الأشخاص المعقولة بخصوصية صورهم الحميمة، واستبعاد الصور التي يتم تبادلها دون وجود مثل هذا التوقع من نطاق الحماية. ويفهم من ذلك أن نية المشرع لم تتصرف إلى حماية الصور التي قام الشخص بتوزيعها على الجمهور، وكذلك الصور الملتقطة في الأماكن العامة.

وأشارت المحكمة العليا في ولاية فيرمونت أن تجريم الثأر الإباحي "ليس له علاقة بالمسائل التي تهم الرأي العام". واستنتجت من ذلك أن "أنواع الصور المطروحة [موضوع الثأر الإباحي] لم تتمتع تاريخياً بحماية التعديل الأول"^(٤٦١). وبالإضافة إلى ذلك، وجدت المحكمة أن للضحايا حقاً أساسياً في الخصوصية في صورهم الصريحة. واعتبرت أنه "ضمن كوكبة المصالح ذات الصلة بالخصوصية، من الصعب تخيل شيء يكون أكثر خصوصية من الصور التي تمثل فرداً أثناء انخراطه في فعل جنسي، أو التي تبين أجزائه الخاصة، والتي لم يوافق على مشاركتها علناً". واعترفت المحكمة بأن للدولة مصلحة مشروعة في معالجة "الضرر الشديد الذي يحتمل أن يلحق بالأفراد نتيجة المنشورات غير التوافقية التي تتضمن صورهم الحميمة...".

وبناءً على ما تقدم، انتهت المحكمة إلى دستورية نص تجريم الثأر الإباحي في ولاية فيرمونت، على أساس أن هذا النص لا يعد واسعاً أكثر من اللازم في إطار تحقيق وتعزيز المصلحة الحكومية في حماية التوقعات المعقولة للخصوصية فيما يتعلق بالصور الحميمة^(٤٦٢).

تعقيب: ذهب البعض -بحق- إلى أن الأسباب التي بني عليها الحكم بشرعية جريمة الثأر الإباحي في ولايتي إلينوي (قضية *Austin*) وفيرمونت (قضية *VanBuren*) ترجح أن تتجه المحكمة العليا الأمريكية إلى إدراج الثأر الإباحي (النشر غير التوافقي للصور الجنسية الخاصة) ضمن الأشكال المستبعدة بشكل قاطع من نطاق حماية التعديل الأول. ومن ناحية أخرى، فإن الحكم الصادر في قضية *Austin* يؤسس لشرعية القوانين التي تركز على عنصر "عدم الرضاء" كمناف لتجريم نشر الصور المسيئة دون الحاجة إلى إثبات سوء النية (القصد الخاص). ويوفر هذا النهج حماية أكبر لضحايا هذه الظاهرة الإجرامية من خلال ردع الجناة بصرف النظر عن دوافعهم، وما إذا كانت تتمثل في الانتقام أو الربح أو التسلية أو الإشباع الجنسي أو غير ذلك^(٤٦٣). ويجدر التذكير بأن جميع السوابق القضائية سالفة الذكر، بما فيها تلك التي انتهت إلى عدم دستورية الجريمة، أكدت على ضرورة تجريم الثأر الإباحي.

المبحث الثاني جريمة الثأر الإباحي في التشريع الإنجليزي

⁽⁴⁶¹⁾ citing "United States v. Stevens, 559 U.S. 460, 469-72 (2010)".

⁽⁴⁶²⁾ State v. VanBuren - 2018 VT 95 (LexisNexis 2018).

⁽⁴⁶³⁾ see, Sales & Magaldi, Deconstructing the Statutory Landscape of "Revenge Porn", Op. cit., p.1539.

جرّم المشرع الإنجليزي في إنجلترا وويلز " الإفشاء غير الرضائي للصور الجنسية"، بموجب المواد من (٣٣) إلى (٣٥) من قانون العدالة الجنائية والمحاكم المعدّل، والذي دخل حيز التنفيذ في ١٣ أبريل ٢٠١٥م^(٤٦٤). وتنص المادة (٣٣) من هذا القانون، والموسومة بـ " إفشاء الصور والأفلام الجنسية الخاصة بقصد التسبب في ضائقة" *Disclosing private sexual photographs and films with intent to cause distress*، على أن: "(١) يعد إفشاء صورة أو فيلم جنسي خاص جريمة جنائية إذا كان الإفشاء قد تم (أ) دون موافقة الشخص الذي يظهر في الصورة أو الفيلم؛ وكان ذلك (ب) بقصد التسبب في ضائقة لهذا الشخص.

أولاً: أركان الجريمة: ينهض النموذج الإنجليزي لجريمة الثأر الإباحي على ثلاثة عناصر يجب إثباتها لقيام الجريمة: (١) إفشاء صورة أو فيلم جنسي خاص؛ (٢) دون موافقة الشخص المصور؛ و(٣) بقصد التسبب في ضائقة لهذا الشخص. وسوف نتناول هذه العناصر من خلال تحليل أركان الجريمة: الركن المادي (أ)؛ والركن المعنوي (ب).

(أ) - الركن المادي *actus reus*: يقوم هذا الركن على عناصر ثلاثة: (١) سلوك، يتمثل في إفشاء الصورة المحمية؛ (٢) عنصر سلبي، يتمثل في عدم موافقة صاحب الشأن، أي الشخص الذي يظهر في الصورة أو الفيلم الجنسي؛ و(٣) موضوع، يتمثل في صورة ذات طابع جنسي خاص.

(١) السلوك الإجرامي:

تعريف الإفشاء: عرّفت المادة ٣٤(٢) من القانون سالف الذكر " الإفشاء" *disclosure* بأنه: "إعطاء *giving* الشيء (الصورة أو الفيلم) أو إظهاره *showing* لشخص ما أو إتاحتة له *making it available* بأي وسيلة من الوسائل".

وسيلة الإفشاء: عادةً ما يتم الإفشاء عبر الإنترنت، بل إن الإفشاء الإلكتروني هو السبب وراء تجريم هذا السلوك، ولكن نطاق الجريمة يستوعب جميع أشكال الإفشاء بما فيها الإفشاء المادي (خارج بيئة الإنترنت)^(٤٦٥). وهذا ما أكدت عليه المذكرة الإيضاحية للقانون سالف الذكر من أن الإفشاء المؤتم يشمل " الإفشاء الإلكتروني لصورة فوتوغرافية أو مادة فيلمية، وذلك، على سبيل المثال عن طريق نشرها على موقع إلكتروني أو إرسال بريد إلكتروني إلى شخص ما؛ كما يشمل أيضًا الكشف عن مستند مادي، وذلك، على سبيل المثال، عن طريق إعطاء صورة مطبوعة لشخص آخر أو عرضها في مكان يمكن أن يراها فيه أشخاص آخرون". ومن قبيل الحالات النادرة التي يتم فيها ارتكاب جريمة الثأر الإباحي خارج بيئة الإنترنت، قيام شخص يُدعى *Brimson* بتوزيع نسخ ورقية من صور حميمة لامرأة على العملاء في سوبر ماركت^(٤٦٦).

⁽⁴⁶⁴⁾ S. 33-35 of the Criminal Justice and Courts Act (CJCA).

⁽⁴⁶⁵⁾ Setterfield (R.), The Regulation Of 'Revenge Porn' in England And Wales: Are Existing Legal Solutions Effective?, Doctoral thesis, University of Surrey, 2019, p.211.

⁽⁴⁶⁶⁾ See, Pegg (S.), "A matter of privacy or abuse? Revenge porn and the law", *Criminal Law Review*, vol. 7, 2018, p. 517.

المدلول الواسع لمصطلح "الإتاحة": لا يثير مصطلح "يُعطى" *gives* أو "يُظهر" *shows* أية مشكلات في التفسير. بيد أن مصطلح "الإتاحة" *make available* يمكن تفسيره على نطاق واسع، وفقاً لرأى Gillespie، بحيث يشمل العديد من أشكال الإفشاءات التكنولوجية^(٤٦٧). وعلى سبيل المثال، يتحقق وصف إتاحة الصور الجنسية الخاصة بمجرد إعطاء كلمة المرور *password* لشخص بحيث يمكن رؤية هذه الصور أو تحميلها أو تنزيلها^(٤٦٨). وجدير بالذكر أن مصطلح "الإتاحة" قد ورد في سياقات أخرى، لا سيما فيما يتعلق بصور الأطفال المخلة بالآداب، حيث تم تفسيره في قضية (R v Dooley) بأنه يشمل شبكات النظراء/ الأنداد *Peer-to-Peer*، والتي تعني حفظ الصور في المجلدات المشتركة *shared folders*^(٤٦٩). ولا يوجد ما يحول دون الأخذ بهذا التفسير في نطاق جريمة الثأر الإباحي. ووفقاً لهذا التفسير، يجب أن يدخل في مفهوم "الإتاحة" وضع الصور على خدمة استضافة الويب-*web hosting service* أو موقع التواصل الاجتماعي *social network site*^(٤٧٠). وعلى ذلك، فإن أشكال الإفشاء المؤتم غير محصورة، وقد يتمثل في قيام الجاني الراغب في الانتقام من شريكه السابق بإرسال صورته الجنسية الخاصة إلى الغير عبر وسائل التواصل الاجتماعي، أو تضمينها كمرفقات بالبريد الإلكتروني أو إرسالها عبر رسائل SMS، أو وضعها في مجلدات مشتركة حيث يمكن رؤيتها من قبل أي شخص يتمكن من فتحها، أو من خلال نشرها على مواقع إباحية تقليدية أو مواقع مخصصة لاستضافة المواد الإباحية الانتقامية^(٤٧١).

الفرق بين الثأر الإباحي والتحرش: على عكس جريمة التحرش *harassment*، التي يشترط فيها أن يكون السلوك عبارة عن سلسلة من أفعال المضايقة الجنسية، أو كما يعبر عنه بمصطلح « *course of conduct* »^(٤٧٢)، فإن القيام بالإفشاء ولو لمرة واحدة يكفي لتحقيق جريمة الثأر الإباحي.

ولا يشترط في إفشاء الصورة أن يكون لقاء أجر أو مكافأة، أو أن يكون لشخص لم يسبق له رؤية هذه الصورة من قبل^(٤٧٣). ولا يشترط أيضاً أن يتم رؤية الصور المرسله بالفعل، مما يعني أن الموزع الأول الذي يرسل الصور المحمية، بالمخالفة لنص المادة ٣٣ سالفه الذكر، لن يفلت من المسؤولية الجنائية عن إفشاء الصور الجنسية الخاصة، لمجرد أن الصور المرسله لم يتم رؤيتها بالفعل من قبل المرسل إليه^(٤٧٤). وفي جميع الأحوال، ينبغي أن يتم الإفشاء إلى الغير، فلا تقع الجريمة إذا

⁽⁴⁶⁷⁾ See, Gillespie (A.), "Trust me, it's only for me": "revenge porn" and the criminal law", *Criminal Law Review*, vol. 11, 2015, p.868.

⁽⁴⁶⁸⁾ See, eg., R v Fellows [1997] 2 All ER 548.

⁽⁴⁶⁹⁾ R v Dooley [2006] 1 WLR 775; [2006] Crim LR 544.

⁽⁴⁷⁰⁾ Gillespie (A.), "Trust me, it's only for me": "revenge porn" and the criminal law" *Op. cit.*, p.873.

⁽⁴⁷¹⁾ Setterfield (R.), *The Regulation Of 'Revenge Porn' in England And Wales*, *op. cit.*, p. 213.

^(٤٧٢) يشير تعبير " مسار السلوك" *Course of conduct* إلى نمط السلوك الذي يتكون من سلسلة من الأفعال التي تقع على مدار فترة زمنية، مهما كانت قصيرة، مما يدل على استمرارية الهدف.

⁽⁴⁷³⁾ s.34(3)(a)(b), CJCA 2015.

⁽⁴⁷⁴⁾ Pegg (S.), "A matter of privacy or abuse? Revenge porn and the law", *Op. cit.*, p. 517.

اقتصرت سلوك الفاعل على إظهار الصورة أو المادة الفيلمية للشخص الظاهر فيها، مهما كانت مُحَرَّجَة له *uncomfortable* أو غير مرحب بها *unwelcome* من قبل هذا الشخص^(٤٧٥). ومن المفترض أن يكون الغرض من هذا الاستثناء هو ضمان عدم خضوع أحد الزوجين للمسئولية عند إظهاره الصورة التي تمثل علاقتهما الجنسية للطرف الآخر، والتي تم التقاطها بالتراضي في سياق علاقتهما الحميمة^(٤٧٦). وفي الواقع، فإن لتخلف الرضاء أو الموافقة *consent* دور مهم في البنيان القانوني لجريمة التآثر الإباحي، إذ أن مناط التآثر فيها أن يكون الإفشاء قد تم دون موافقة الشخص المعني.

(٢) عدم الرضاء :

يجب ابتداءً أن يكون الفاعل قد التقط الصورة أو حصل عليها بموافقة الشخص المعني، وإلا فإن الجريمة المناسبة لتوجيه الاتهام في هذه الحالة ستكون هي استراق النظر أو التلصص الجنسي *voyeurism* وليس التآثر الإباحي. ويجب، لوقوع الجريمة الأخيرة، أن يُثبت الادعاء أن الإفشاء كان دون رضاء الشخص المعني الذي يظهر في الصورة أو الفيلم^(٤٧٧). ولم يعرف المشرع "الرضاء" على وجه التحديد، غير أن المادة ٣٣ (٧) (أ) تنص على أن "الرضاء ... يتضمن الموافقة العامة *general-consent* التي تغطي الإفشاء عمومًا، وكذلك الموافقة على الإفشاء المعين أو المحدد *Particular-disclosure*". ولم يبين القانون كيفية التعامل مع هذه الموافقة، والتي قد تثير إشكاليات عديدة من حيث نطاق وظروف منحها^(٤٧٨)، ومن قبيل ذلك، الموافقة المحدودة أو المشروطة، كأن ترسل فتاة صورًا جنسية خاصة إلى بعض الأشخاص الموثوق فيهم عبر مجموعة في *WhatsApp*، ثم يتم توزيعها بعد ذلك على نطاق واسع من قبل هؤلاء الناشرين الثانويين^(٤٧٩)؛ وكذلك قد تثار بعض الصعوبات عندما تُمنح الموافقة بالإكراه أو الضغط *duress* في سياق علاقة حميمة ذات طابع تعسفي تُمارس فيها أشكال مختلفة من السيطرة القسرية^(٤٨٠)، أو عندما يكون الضحية في حالة سكر *intoxicated*^(٤٨١). ويبدو أن واضع النص قد اعتبر "الرضاء أو الموافقة" مسألة واقع تخضع

(475) s.33(2), CJCA 2015.

(476) ومع ذلك، لم يكن هذا الاستثناء ضروريًا من أجل ضمان تحصين الزوجين ضد المسؤولية، حيث أن المادة ٣٣ (١) تشير بوضوح إلى عنصر النية الجرمية، وهي نية التسبب في الضيق. وعندما ينظر (أ) و(ب) إلى الصورة التي التقطت بمعرفةتهما وبالتراضي فيما بينهما، فمن المفترض أنه لن تكون هناك نية لإحداث مثل هذا الضيق.

(477) s.33(1)(a), CJCA 2015.

(478) See, Pegg (S.), "A matter of privacy or abuse? Revenge porn and the law", *Op. cit.*, pp. 512-530.

(479) Setterfield (R.), *The Regulation Of 'Revenge Porn' in England And Wales*, *op.cit.*, p. 227.

(480) تعرف السيطرة القسرية بأنها: "نمط من السلوكيات العدوانية ذات الطابع النفسي، والتي تمكن الجاني من الحفاظ على/ أو استعادة السيطرة على شريك أو شريك سابق أو أحد أفراد الأسرة". راجع، بحثنا بعنوان "تجريم التلاعب الذهني: دراسة تحليلية مقارنة"، مجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق - جامعة أسيوط، عدد سبتمبر ٢٠١٩.

(481) Pegg (S.), "A matter of privacy or abuse? Revenge porn and the law", *op. cit.*, pp. 522-3.

لتقدير محكمة الموضوع في ضوء ظروف كل واقعة على حدة. ومن رأيي، أن الضابط لهذه المسألة هو تقييد المحكمة بشروط صحة الرضاء التي توجب أن يكون صحيحاً مستتيراً خالياً من عيوب الإرادة. نطاق الجريمة لا يشمل التهديد بالنشر: على الرغم من أن "الإفشاء" يتم تفسيره على نطاق واسع، إلا أنه يشترط لوقوع الجريمة أن يقوم الفاعل بالإفشاء الفعلي للصورة؛ أما مجرد التهديد بإفشاءها فقد يشكل جريمة أخرى، لكنه لا يندرج تحت حكم المادة ٣٣ سالف الذكر، حيث يقتصر نطاق هذه المادة على معالجة الانتهاك الفعلي للخصوصية الجنسية. وقد تُسَعَف جريمة الابتزاز في معالجة جزئية لهذا الفرض، مع الأخذ في الاعتبار أن هذه الجريمة تنطبق فقط في الأحوال التي يتطلع فيها الجاني إلى تحقيق مكاسب مالية أو مادية^(٤٨٢). وهنا تبدو الحاجة ماسة لتجريم التهديد بإفشاء الصور الجنسية الخاصة المدفوعة ببواعث أخرى، كالانتقام.

موقف القانون الاسكتلندي: لم يتبع المشرع الاسكتلندي نهج نظيره في إنجلترا وويلز^(٤٨٣)، حيث استحدثت، بموجب قانون السلوك التعسفي والإيذاء الجنسي لسنة ٢٠١٦م^(٤٨٤)، جريمة الثأر الإباحي، والواردة في المادة الثانية من هذا القانون تحت عنوان "إفشاء، أو التهديد بإفشاء، صورة فوتوغرافية أو مادة فيلمية حميمة" *Disclosing, or threatening to disclose, an intimate photograph or film*. وتتص هذه المادة، في فقرتها الأولى، على أن:

« يرتكب شخص (A) جريمة إذا - (أ) أفشى أو هدد بإفشاء صورة أو فيلم يُظهر، أو يبدو أنه يُظهر، شخصاً آخر (B) في وضع حميم *intimate situation*؛ (ب) اعتزم *intends* الفاعل (A) بهذا السلوك إصابة الشخص المعني (B) بالخوف أو الذعر أو الضيق، أو كان غير مكترث *reckless* فيما إذا كان (B) سيصاب بالخوف أو الذعر أو الضيق؛ و(ج) لم يتم الكشف عن الصورة أو الفيلم من قبل، سواء للجمهور عامة، أو لأي شريحة منه، بواسطة هذا الشخص (B) أو بموافقته».

ولقد أدخلت هذه الجريمة في القانون الاسكتلندي بعد مراجعة الإطار القانوني الذي يحكم إساءة المعاملة المنزلية *domestic-abuse*، وليس من المفاجئ إذن أن تكون جريمة الثأر الإباحي قد وضعت كرد فعل قوي تجاه السلوك التعسفي *abusive behavior*، حيث أفرد لها المشرع الاسكتلندي عقوبة السجن لمدة أقصاها خمس سنوات^(٤٨٥). وقد أكدت السوابق القضائية في اسكتلندا على أهمية تجريم التهديد بإفشاء الصورة الجنسية الخاصة في إطار معالجة جريمة الثأر الإباحي، وذلك من خلال أول حكم صادر بالإدانة استناداً للمادة الثانية سالف الذكر في واقعة تتمثل في قيام شريك سابق للمجني

(٤٨٢) Theft Act 1968 s.21.

(٤٨٣) تجدر الإشارة إلى أن القانون الاسكتلندي *Scots-law* هو نظام قانوني مختلط يحتوي على عناصر القانون المدني والقانون العام، وترجع جذوره إلى عدد من المصادر التاريخية المختلفة. ويعد القانون الاسكتلندي أحد الأنظمة القانونية الثلاثة للمملكة المتحدة، إلى جانب القانون الإنجليزي وقانون أيرلندا الشمالية.

(٤٨٤) Abusive Behaviour and Sexual Harm (ABSH) (Scotland) Act 2016 (S. 2 in force at 3.7.2017).

(٤٨٥) McGlynn (C.) et al., "Beyond 'Revenge Porn', Op. cit., pp. 25-46; McGlynn & Rackley, "Image-Based Sexual Abuse", Op. cit., pp. 534-561.

عليها بتهديدها بنشر فيديو جنسي تظهر فيه بدافع الانتقام^(٤٨٦). وفي الواقع، يمكن أن تلعب جريمة التهديد دور الجريمة الاحتياطية في حالة مواجهة صعوبات كبيرة في إثبات الإفشاء اللاحق، كأن يتعذر تحديد موقع الصورة^(٤٨٧). وجدير بالذكر أن المادة 377BE من قانون عقوبات سنغافورة، التي تجرم التآثر الإباحي، تساوي في الإثم والعقاب بين توزيع أو التهديد بتوزيع الصورة أو التسجيل الحميم^(٤٨٨).

(٣) موضوع الجريمة (الصور المحمية):

ينصب الإفشاء المؤثم على صور فوتوغرافية أو مواد فيلمية ذات طبيعة خاصة وجنسية *Private and sexual nature*. ويُستخلص هذا الطابع من ظاهر المادة ٣٣(١) من قانون العدالة الجنائية الإنجليزي لسنة ٢٠١٥م، سالف الذكر، والتي تشترط أن تكون الصورة محل الإفشاء "جنسية وخاصة" *private-sexual*. وليس من المستغرب استخدام هذه المصطلحات في صياغة نموذج جريمة التآثر الإباحي، بالنظر إلى وظيفة هذه الجريمة في التصدي للسلوك الانتقامي المتمثل في إفشاء الصور الحميمة التي التقطت في سياق العلاقات الجنسية الرضائية.

الطابع الخاص *Private nature*: حددت المادة ٣٥(٢) من نفس القانون المقصود بالطابع الخاص للصور المحمية، حيث نصت على أن: "تُعد الصورة الفوتوغرافية أو المادة الفيلمية "خاصة" *private* إذا كانت تُظهر شيئاً ليس من النوع الذي يُرى عادةً *ordinarily* في الأماكن العامة"^(٤٨٩). وبمفهوم المخالفة، ينحصر نطاق الحماية، بموجب هذه الجريمة، عن الصور أو مقاطع الفيديو التي تتطوى على مشاهد أو لقطات مما جرت العادة على مشاهدته في الأماكن العامة. وهذا يعني أن الصورة أو الفيديو قد ينطوي على سلوك جنسي (مثل تقبيل الأشخاص *people kissing*)، ولكنه يخرج عن نطاق الجريمة إذا كان العرف قد جرى على أن هذا السلوك مما يحدث عادةً في الأماكن العامة. ويُلاحظ أن الصياغة هنا مرنة بما فيه الكفاية على النحو الذي يسمح بأخذ الاختلاف في الأعراف الاجتماعية *social mores* في الاعتبار^(٤٩٠). ولا يتطلب النص أن يتم النشاط المصور أو المسجل في مكان خاص، لذلك على عكس النص الذي يُجرم التلصص الجنسي *voyeurism*^(٤٩١)، يمكن تطبيقه على الأماكن العامة. وكما ذكر *Gillespie*، فإنه على الرغم من أن المادة (٣٥) نصت على أن تعبير "الخاص"

^(٤٨٦) see, R v Robinson Unreported, 5 Sept. 2017, Jeddburgh Sheriff Court.

^(٤٨٧) Pegg (S.), A matter of privacy or abuse?, *Op. cit.*, p 521.

^(٤٨٨) Cf. sec. 377BE. Penal Code (Sing.)(Distributing or threatening to distribute intimate image or recording). [Act 15 of 2019 wef 01/01/2020].

^(٤٨٩) s.35(2), CJCA 2015.

^(٤٩٠) Setterfield (R.), The Regulation Of 'Revenge Porn' in England And Wales, *op. cit.*, p. 228.

^(٤٩١) تنص المادة ٦٧(١) من قانون الجرائم الجنسية لسنة ٢٠٠٣، بشأن جريمة التلصص الجنسي *Voyeurism*، على أن: "يرتكب الشخص جريمة إذا - (أ) قام بملاحظة أو مراقبة شخص آخر يقوم بفعل خاص *private act* بغرض الحصول على إشباع جنسي *sexual gratification*، و(ب) أنه يعلم أن الشخص الآخر لا يوافق على ملاحظته من أجل إشباع رغبته الجنسية".

private يعني نشاطاً لا يتم عادة في الأماكن العامة، إلا أنه من الصعب تصور نشاط جنسي يتم عادة في الأماكن العامة. وبشكل واقعي، فإن الاختبار الوحيد ذي الصلة هو ما إذا كان النشاط المسجل جنسياً^(٤٩٢).

الطابع الجنسي *sexual nature*: وفقاً للمادة ٣٥ (٣) من القانون سالف الذكر، تكون الصورة "جنسية" *sexual* : إذا كانت" (أ) تُظهر كل أعضاء الشخص التناسلية المكشوفة أو منطقة العانة *exposed genitals or pubic area* أو جزء منها"؛ (ب) تُظهر شيئاً يعتبره الشخص العاقل *reasonable-person* جنسياً بالنظر إلى طبيعته *nature*؛ أو (ج) أن محتواها *content*، في مجمله، مما يعتبره الشخص العاقل جنسياً^(٤٩٣). وبالتالي، فإن العري ليس شرطاً في حد ذاته^(٤٩٤). وفي مجال تطبيق هذا التعريف، فُضي بأن صورة المرأة التي تمارس فعل جنسي حميم (ممارسة الجنس عن طريق الفم *oral sex*) تُعد صورة خاصة وجنسية^(٤٩٥). وعلى الرغم من أن هذا التعريف يبدو واسعاً ويشمل الكثير من أجزاء الجسم التي يمكن اعتبارها جنسية، إلا أنه يستثني من نطاقه بشكل خاص الصور الملتقطة لمنطقة ثدي المرأة، سواء كانت مغطاة أو مكشوفة. ويُفسر استبعاد منطقة الثدي من نطاق الحماية بعدم امتداد التجريم إلى الصور التي تُلتقط في سياق أنشطة من النوع الذي يمكن رؤيته عادة في الأماكن العامة، مثل حمامات الشمس للنساء عاريات الصدور^(٤٩٦). وهذا يعني أيضاً أن نشر الصور المتلقطة سراً في سياق بعض أشكال التلصص الجنسي، مثل الممارسة المعروفة باسم *downblouse*^(٤٩٧) لا تدخل في نطاق تطبيق المادة (٣٣) سالف الذكر^(٤٩٨). وكذلك، فإن نموذج الجريمة يتطلب أن تكون الأعضاء التناسلية أو منطقة العانة لدى الشخص المصور "مكشوفة"، مما يعني أنه عندما تكون أجزاء الجسم هذه مغطاة بملابس داخلية، فإن الصور التي يتم الحصول عليها عن طريق الممارسة المعروفة باسم *upskirting*^(٤٩٩)، ثم نشرها لاحقاً، تقع أيضاً خارج نطاق

⁽⁴⁹²⁾ Gillespie (A.), "Trust me, it's only for me", op. cit., p. 869.

⁽⁴⁹³⁾ s.35(3)(a), s.35(3) (b), s.35(3)(c), CJCA 2015.

⁽⁴⁹⁴⁾ Beyens (J.) & Lievens (E.), « A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images», Op. cit., p. 37.

⁽⁴⁹⁵⁾ *R v Kennedy*, 22 June 2015, Cardiff Magistrates' Court.

^(٤٩٦) نذكر هنا بأن نطاق تجريم التآثر الإباحي، وغيره من الظواهر الإجرامية ذات الطابع الجنسي أو البعد الأخلاقي، إنما يرتبط بالاختلافات الثقافية بين المجتمعات، ولذلك من الطبيعي أن يتسع هذا النطاق أو يضيق بحسب عادات كل مجتمع والثقافة السائدة فيه، كما تنعكس هذه الاختلافات أيضاً على سياسة الردع والعقاب في كل مجتمع.

^(٤٩٧) يشير مصطلح *downblouse* إلى شكل من أشكال التلصص الجنسي، والذي ينطوي على التقاط صورة أو مقطع فيديو لثدي المرأة من أسفل البلوزة عند انزلاقها دون إذن المرأة أو موافقتها. ويتشابه هذا السلوك في طبيعته مع السلوك المعروف بـ *upskirting* (والذي نعرفه لاحقاً).

⁽⁴⁹⁸⁾ See, Gillespie (A.), «"Upskirts and 'Down-blouses": Voyeurism and the Law», *Criminal Law Review*, Vol. 5, 2008, pp.370- 382.

^(٤٩٩) يشير مصطلح *upskirting*، في قاموس *cambridge*، إلى سلوك التقاط صورة أو مقطع فيديو من موقع يسمح لشخص ما بمشاهدة ما هو تحت فستان أو تنورة امرأة، بدون إذن المرأة. كما يشير هذا المصطلح أيضاً إلى الأشخاص الذين يستخدمون الهواتف المحمولة أو أي كاميرا صغيرة للتقاط الصور خلسة من بين التنانير النسائية.

الجريمة محل البحث^(٥٠٠). ومن المثير للدهشة أن المشرع الإنجليزي (في إنجلترا وويلز) قد سن مؤخرًا جرائم إضافية في إطار تعزيز مواجهة ظاهرة التلصص الجنسي، بما في ذلك تجريم "تصوير أسفل التتورة" "upskirting"، بموجب المادة 67A من قانون الجرائم الجنسية لسنة ٢٠٠٣، والمضافة بموجب قانون جرائم التلصص الجنسي الصادر في ٤ ديسمبر ٢٠١٩م^(٥٠١)، ومع ذلك، فإنه أغفل تجريم النشر اللاحق لهذه الصور الملتقطة عن طريق التلصص الجنسي. وقد ذهب رأي إلى ضرورة توسيع نطاق جريمة الثأر الإباحي بحيث تشمل نشر الصور الملتقطة بالتراضي في إطار العلاقات الحميمة؛ أو خلصة عن طريق التلصص الجنسي^(٥٠٢).

موقف القانون الاسكتلندي: على خلاف نهج المشرع في إنجلترا وويلز، فقد أحسن المشرع الاسكتلندي صنعًا حين اعتمد في تحديد الطابع الجنسي للصورة المحمية في جريمة الثأر الإباحي على ما إذا كانت الصورة تُظهر الشخص في "وضع حميم" *intimate situation*، وهو مفهوم أوسع يشمل، فضلاً عن الأفعال التي يعتبرها الشخص العاقل جنسية؛ أو ذات طابع خاص؛ تلك الصور التي تُظهر الأعضاء التناسلية أو الأرداف أو الثديين (بالنسبة للأنثى)^(٥٠٣)، سواء أكانت مكشوفة أو مغطاة فقط بالملابس الداخلية^(٥٠٤).

ويضاف إلى ما تقدم، أن المادة ٣٣ من قانون إنجلترا وويلز لم تعالج نشر المحادثات الصوتية ذات الطابع الجنسي، ولم تعالج كذلك الصور العادية التي تعرض على أنها "جنسية"، أي في سياق جنسي، من خلال التعليقات المكتوبة أو المقاطع الصوتية المرفقة مع تلك الصور. ويثور التساؤل هنا عن حكم الصور التي تم تحويلها من عادية إلى جنسية؟

حكم الصور المعدلة أو المعالجة رقمياً: تعطي الصور والأفلام *Photographs and Film* معانيها المعتادة المتمثلة في "صورة ثابتة أو متحركة بأي شكل من الأشكال"^(٥٠٥). ويدخل في مفهوم الصورة المحمية "النيجاتيف" *negatives* أو البيانات التي يمكن تحويلها إلى صورة^(٥٠٦). وبينما يتضمن هذا التعريف الصور التي تم إدخال تعديلات أو تغييرات عليها، إلا أن نموذج الجريمة يتطلب أن يكون موضوعها صورة "خاصة وجنسية" عند إنشائها، أي قبل إجراء أي تعديلات عليها^(٥٠٧)؛ أما إذا اكتسبت

⁽⁵⁰⁰⁾ Gillespie (A.), «Upskirts and 'Down-blouses'», Op. cit., pp.370- 382.

⁽⁵⁰¹⁾ S. 67A inserted (4/12/2019) by Voyeurism (Offences) Act 2019 (c. 2), ss. 1(2), 2(2).

⁽⁵⁰²⁾ Setterfield (R.), The Regulation Of 'Revenge Porn' in England And Wales, op. cit., p. 229.

⁽⁵⁰³⁾ See, R v Bassett [2008] EWCA Crim 1174.

⁽⁵⁰⁴⁾ Sec. n° (3), ABSH (Scotland) Act 2016. See, Haynes (J.), Legislative Approaches to Combating 'Revenge Porn', Op. cit., pp. 319-336.

⁽⁵⁰⁵⁾ See, s.34(4), CJCA 2015.

⁽⁵⁰⁶⁾ Beyens (J.) & Lievens (E.), « A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images », Op. cit., p. 37.

^(٥٠٧) وذلك على خلاف النهج المتبع في قانون عقوبات جمهورية سنغافورة، حيث يشمل نص التجريم الصور المعدلة بتركيب صورة وجه الضحية على صورة شخص آخر يمارس فعلاً جنسياً.

الصورة الطابع الخاص والجنسي فقط بعد إجراء هذه التعديلات أو عن طريق دمجها مع صورة أخرى، ربما عن طريق التركيب الرقمي لوجه الضحية على صورة جنسية، فلا تقوم الجريمة في هذه الحالة الأخيرة^(٥٠٨). وبذلك، لا تدخل في نطاق الجريمة الصور العادية المعدلة باستخدام تقنية الـ "photoshopping"^(٥٠٩) والتي يتم من خلالها تحويل هذه الصور العادية إلى صور جنسية صريحة؛ وكذلك جميع الصور التي يتم التلاعب بها رقمياً والتي تكون خاصة وجنسية فقط من خلال التلاعب الرقمي، لذا فإن الجريمة لا تشمل الصور المزيفة باستخدام تقنية التزييف العميق "deepfake"^(٥١٠). وهذا يعني أن الناشر الأول الذي قام بالتلاعب الرقمي بالصور، مما يجعلها جنسية عن طريق دمج وتركيب صورة وجه الضحية على صورة جنسية لجسد شخص آخر^(٥١١)، أو باستخدام تقنية "التزييف العميق" لدمج العديد من صور الضحية لإنشاء فيلم إباحي، لا يخضع للمسؤولية الجنائية [تحت وصف الثأر الإباحي].

ولا يزال من غير الواضح لماذا يميز المشرع الإنجليزي بين الصور التي كانت "خاصة وجنسية" منذ لحظة إنشائها والصور التي لم تصبح جنسية إلا بعد إدخال تغييرات عليها في وقت لاحق. ذلك أن النتيجة بالنسبة للمجني عليه هي نفسها في النهاية: يتم نشر صورة جنسية له دون موافقته^(٥١٢). وفي ذلك، يقول الأستاذ Gillespie: "إن تقنية معالجة وتعديل الصور الحالية معقدة جداً لدرجة أنه من الناحية العملية قد يكون من الصعب جداً تمييز الصور "الحقيقية" عن الصور "المعدلة"، وبالتالي، قد يكون الضرر واحداً في الحالتين"^(٥١٣). ويتفق اللورد Marks مع وجهة النظر الأخيرة، حيث ذكر في مجلس اللوردات: "إن نشر الصور المعدلة يعد مهيناً بقدر ما يعتقد الأشخاص الذين يرونها وكأنها

Cf. sec. 377BE. Penal Code (Sing.)(Distributing or threatening to distribute intimate image or recording). [Act 15 of 2019 wef 01/01/2020].

^(٥٠٨) نصت المادة ٣٥(٥) من القانون سالف الذكر على أن: "لا تكتسب الصورة أو الفيلم الطابع الخاص أو الجنسي إذا: [...] (ب) أصبحت خاصة أو جنسية فقط بموجب التعديل أو التغيير alteration أو الدمج (التركيب combination)..." s.35(4) and (5), CJCA 2015.

^(٥٠٩) يقصد بمصطلح photoshopping : استخدام تطبيقات برامج تحرير الصورة الرقمية، وأشهرها برنامج Adobe Photoshop، لمعالجة الصور ودمجها وإدخال تعديلات عليها قد تغير من طبيعتها بشكل جوهري، بحيث تصبح الصورة المعدلة مغايرة تماماً للصورة الأصلية.

^(٥١٠) مصطلح "deepfake" عبارة عن تقليص لكلمتين: "التعلم العميق" deep learning و"المزيف" fake. وقد عرفت الموسوعة الحرة Wikipedia التزييف العميق deepfake بأنه: "تقنية تقوم على صنع فيديوهات مزيفة عبر برامج الحاسوب من خلال تعلم الذكاء الاصطناعي. وتتمثل هذه التقنية في دمج عدد من الصور ومقاطع الفيديو لشخصية ما من أجل إنتاج مقطع فيديو جديد، والذي يبدو وكأنه حقيقي في حين أنه مخلوق أو مزيف. وقد استُعملت هذه التقنية في إنشاء مقاطع فيديو إباحية مزيفة لعدد من المشاهير". <https://en.wikipedia.org/wiki/Deepfake>

^(٥١١) see, Marshall v. Augustine DOMHCV 2001/0319.

^(٥١٢) Setterfield (R.), The Regulation Of 'Revenge Porn' in England And Wales, op.cit., p. 216.

^(٥١٣) see, Gillespie (A.), "Trust me, it's only for me": "revenge porn" and the criminal law, Op. cit., pp. 866-880.

حقيقية، لأنهم لا يدركون زيفها"^(٥٤). وبالإضافة إلى ذلك، ترى الأستاذة Pegg أنه: "بالنسبة للشخص الذي لم يكن من الأصل موضوعاً لصورة جنسية، فإن الصور [المفبركة] التي تظهره في مشهد جنسي قد تصيبه بضائقة أشد مما قد يلحق بالشخص الذي وافق على إنشاء الصورة الجنسية [الحقيقية]، لكنه لم يتوقع إفشائها"^(٥٥).

وفي الواقع، فقد جرت محاولة بالفعل في عام ٢٠١٦ لإلغاء المادة التي تستثني الصور المعدلة رقمياً، ولكن تم التراجع عن ذلك استناداً إلى رأي الحكومة، والذي مفاده: "إن الكشف عن مثل هذه الصورة، على الرغم من أنه يسبب نوعاً من الضيق، إلا أنه ليس لديه القدرة على إلحاق الضرر بنفس الدرجة التي يسببها الكشف عن صورة غير معالجة... وأن هذا سيوسع من نطاق الجريمة دون مبرر"^(٥٦).

ونعتقد أن هذا الرأي ليس له ما يبرره، ولا سيما في التطورات التكنولوجية التي جعلت من المستحيل معرفة ما إذا كانت الصورة التي تم التلاعب بها حقيقية أم مزيفة، وأنه يجب توسيع تعريف "الصورة والفيديو" الوارد بالمادة ٣٤ من القانون سالف الذكر، بحيث يشمل الصور التي يتم التلاعب بها رقمياً"^(٥٧).

ويلاحظ أنه قد تم التعامل مع هذه المشكلة بشكل مختلف في حالة الصور الجنسية الخاصة بالأطفال، حيث يتم تجريم حيازة الصور الزائفة وتوزيعها وما إلى ذلك"^(٥٨). ولا غرو أنه عند السعي لحماية الأطفال، يجب أن نتبنى مقاربة أكثر مرونة، ولكن استبعاد الصور المعدلة رقمياً هنا يبدو مبالغاً فيه. وينبع هذا النهج، في رأي البعض، من حقيقة أن "المادة ٣٣، سالف الذكر، تركز على معاقبة انتهاك الخصوصية - وليس الإذلال الجنسي للضحايا"^(٥٩).

وعلى خلاف النهج المتبع في إنجلترا وويلز، فإن المشرع الاسكتلندي كانت له نظرة أوسع، حيث أدخل في نطاق الجريمة الصور والأفلام سواء أكانت جنسية في الأصل أم اكتسبت هذا الطابع فقط عن طريق معالجتها رقمياً. ويُستبعد فقط الصور التي تم إنشاؤها بالكامل بواسطة الكمبيوتر"^(٦٠). وفي الواقع، فإن عدم الاتساق بين التشريعات المقارنة بشأن تحديد ماهية الصور المحمية يمثل إشكالية تعيق مكافحة ظاهرة الثأر الإباحي على النحو الأمثل، باعتبار أن نشر الصور يتم عادةً على

^(٥٤) HL Deb 16 Nov. 2016, vol 776, col 1445.

^(٥٥) Pegg (S.), "A matter of privacy or abuse? Revenge porn and the law", op. cit., p.521.

^(٥٦) Hansard HL, Nov 16, 2016, vol. 776, col. 1443.

^(٥٧) Setterfield (R.), The Regulation Of 'Revenge Porn' in England And Wales, op. cit., p.230.

^(٥٨) Protection of Children Act 1978 s.1 and Criminal Justice Act 1988, s.160.

^(٥٩) See, Pegg (S.), "A matter of privacy or abuse? Revenge porn and the law", Op. cit., p 525.

^(٦٠) ABSH (Scotland) Act 2016, s.3(2).

شبكة الإنترنت العالمية، وقد تتوقف إزالة هذه الصور على التعاون من قبل دولة أو ولاية قضائية أخرى لا تعرف الصورة المنشورة كصورة "خاصة جنسية"^(٥٢١).

(ب) الركن المعنوي *mens rea*:

اشترطت المادة (٣٣) من قانون إنجلترا وويلز - كعنصر تكويني *constitutive element* - أن يكون الجاني قد أفشى الصور أو مقاطع الفيديو [الجنسية الخاصة] بـ "قصد *intent* التسبب في محنة أو ضائقة *distress* للشخص المعني"^(٥٢٢). ويفهم من ذلك أن الجريمة عمدية وتتطلب توافر القصد الخاص.

القصد الجنائي الخاص (نية الإيذاء): يتطلب النموذج الإنجليزي لجريمة الثأر الإباضي توافر القصد الخاص، والمتمثل في إلحاق الأذى بالمجني عليه. وبمفهوم المخالفة، فإن الجريمة - محل البحث - لا تقوم إذا تم إنشاء الصور الجنسية الخاصة دون توافر هذه " النية المحددة" *Specific intention*^(٥٢٣).

المعيار الشخصي في تحديد نية الجناة: يلاحظ أن تركيز القانون في تصميم العنصر المعنوي للجريمة ينصب على نية الجناة بدلاً من رد فعل الضحايا على الإفشاء^(٥٢٤). ومما يدعم هذا التفسير، أن الفقرة الفرعية رقم (٨) من المادة (٣٣)، سألقة الذكر، قد نصت على أن: " لا يُعد المتهم بارتكاب جريمة بموجب هذه المادة قد أفشى الصورة أو الفيلم بقصد التسبب في ضيق لمجرد أن ذلك كان نتيجة طبيعية ومحتملة للإفشاء"^(٥٢٥). ويُفهم من ذلك، أن نية الجاني حاسمة في الوصف القانوني لهذه الجريمة، بما يوجب إثباتها، وفقاً لمعيار شخصي، وعدم افتراضها وفقاً للمجرى العادي للأمر^(٥٢٦).

تضييق نطاق تطبيق الجريمة: يعكس النموذج الإنجليزي لجريمة الثأر الإباضي رغبة المشرع في تضييق نطاق الجريمة. بحيث تقتصر على قمع النشر لأغراض الإيذاء أو الانتقام، بينما تستبعد من هذا النطاق الأشخاص الذين يتصرفون بدوافع أخرى، كالتسلية أو المتعة الجنسية، أو بدون دوافع على الإطلاق، كالناشرين الثانويين *Secondary Disseminators* الذين يعيدون نشر الصور دون أن

⁽⁵²¹⁾ See, Pegg (S.), "A matter of privacy or abuse? Revenge porn and the law", Op. cit., p 523.

⁽⁵²²⁾ See, s.33(1) (b), CJCA 2015.

⁽⁵²³⁾ Neris (N.) et al., Fighting the Dissemination of Non-Consensual Intimate Images: a comparative analysis, p. 16.

<https://www.internetlab.org.br/wpcontent/uploads/2018/11/Fighting_the_Dissemination_of_Non.pdf>

⁽⁵²⁴⁾ Setterfield (R.), The Regulation Of 'Revenge Porn' in England And Wales, op. cit., p.211.

⁽⁵²⁵⁾ see, Haynes (J.), Legislative Approaches to Combating 'Revenge Porn', Op. cit., pp. 319-336.

⁽⁵²⁶⁾ Beyens (J.) & Lievens (E.), « A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images», Op. cit., p. 38.

تكون لديهم نية الإيذاء أو الإضرار بالشخص الظاهر فيها، وربما لا يكون لديهم أدنى معرفة بهويته، أو حتى نية في معرفة ذلك^(٥٢٧).

تقدير خيار المشرع الإنجليزي في تصميم الركن المعنوي: أثار تصميم الركن المعنوي لجريمة الثأر الإباحي، وفقاً للنموذج الإنجليزي، انتقادات واسعة، تتلخص في الآتي^(٥٢٨):

(١) إهدار الحق في التمكين الجنسي *sexual-agency*: ذهب البعض إلى أن اشتراط اعتزام الجاني إلحاق الأذى النفسي بالمجني عليه، في حالة نشر الصور الجنسية بدون موافقة، هو أمر مُسْتَهْجَن في حد ذاته: لأن هذا الشرط يحد من حق كل شخص في امتلاك جسده والتمتع بالخصوصية الجنسية، بما يعني محاباة الجاني على حساب الضحية^(٥٢٩).

(٢) استبعاد الدوافع الأخرى من نطاق الجريمة: لم يأخذ المشرع الإنجليزي بعين الاعتبار الأشكال الأخرى من "الاعتداء الجنسي القائم على الصور". فهناك حالات يتم فيها نشر الصور الخاصة الجنسية، ولا سيما من قبل الناشرين الأوليين *Primary Disseminators*، لأسباب غير انتقامية، مثل التسلية، المزاح، الشهرة، أو لإشباع رغبة جنسية بحتة. وغني عن البيان أن هذه المواد الجنسية الخاصة تُعد هدفاً لبعض المواقع الإباحية المتخصصة في نشر هذا النوع من المواد الإباحية، وقد تكون المشاركة في هذه المواقع ذات دوافع جنسية بحتة أو مالية. ورغم أن النتيجة المترتبة على النشر في هذه الحالات ليست أقل ضرراً أو إذلالاً بالنسبة للضحية، إلا أنها تخرج عن نطاق جريمة الثأر الإباحي، لعدم توافر شرط " النية المحددة" الذي يتطلبه أنموذجها القانوني.

(٣) زيادة عبء الإثبات: يزيد شرط النية المحددة، بشكل عام، من عبء الإثبات في أي جريمة. ويصبح العبء أكبر إذا كانت النية المطلوبة محددة للغاية، كما هو الحال في النموذج الإنجليزي لجريمة الثأر الإباحي. وهذا النهج يضيق من نطاق الجريمة ويقلل من فاعليتها في حماية ضحايا الثأر الإباحي. ويضاف إلى ذلك، أن هذا النهج يصرف النظر عن جوهر " الإثم الجنائي" في سلوك الثأر الإباحي، والذي يتمثل في التوزيع المتعمد غير الرضائي للصور الجنسية الخاصة^(٥٣٠).

موقف القانون الاسكتلندي: يشترط نموذج الجريمة في إنجلترا وويلز أن يكون الجاني قد تعمد إلحاق الأذى أو الضيق بالمجني عليه، فلا يكفي أن يكون متهوراً *reckless* فقط، وذلك على خلاف النهج المتبع في النموذج الاسكتلندي لجريمة الثأر الإباحي، حيث نصت المادة (٢)(١) من قانون السلوك التعسفي والإساءة الجنسية لسنة ٢٠١٦، سالف الذكر، على أن: " (أ) يرتكب الشخص جريمة إذا أفشى أو هدد بإفشاء صورة أو فيلم...؛ (ب) تعمد *intends* الفاعل بهذا السلوك إصابة الشخص المستهدف

⁽⁵²⁷⁾ Setterfield (R.), The Regulation Of 'Revenge Porn' in England And Wales, op. cit., p.216.

⁽⁵²⁸⁾ Gillespie (A.) "Trust Me, It's Only for Me": 'Revenge Porn' and the Criminal Law', op. cit., p. 866.

⁽⁵²⁹⁾ Beyens (J.) & Lievens (E.), « A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images», Op. cit., p. 38.

⁽⁵³⁰⁾ Setterfield (R.), The Regulation Of 'Revenge Porn' in England And Wales, op.cit., pp. 215-25.

بالخوف أو الذعر أو الضيق، أو كان متهورًا أو غير مكترث *reckless* فيما إذا كان هذا الشخص سيصاب بالخوف أو الذعر أو الضيق...^(٥٣١). ومن الواضح أن النموذج الاسكتلندي قد تمت صياغته بحيث يكون أكثر شمولاً في معالجة الضرر الناتج عن التوزيع غير الرضائي للصور الحميمة. وإزاء هذا القصور الواضح في النهج التشريعي لمواجهة ظاهرة الثأر الإباحي في إنجلترا وويلز، فقد دعا البعض إلى سن قانون جديد بشأن « الاعتداء الجنسي القائم على الصور»، بحيث يجرم الأشكال المختلفة لإنشاء الصور الجنسية الحميمة وتوزيعها بدون موافقة^(٥٣٢).

عدم تصنيف الثأر الإباحي ضمن الجرائم الجنسية: على الرغم من أن محل جريمة الثأر الإباحي هو الصور الجنسية الخاصة، إلا أنها - بحسب السائد في الفقه الإنجليزي - ليست جريمة جنسية: وذلك بالنظر إلى أن عنصرها المعنوي ليس جنسياً، بل إن جوهر هذا العنصر يتمثل في نية الإضرار أو الإيذاء (المعانة النفسية). ومن ناحية أخرى، فإن السلوك الإجرامي (الإفشاء) ليس "جنسياً" في حد ذاته: فعلى الرغم من أن موضوع السلوك الإجرامي يتمثل في صور خاصة ذات طابع جنسي، إلا أن السلوك الإجرامي ذاته لا يتطلب أي شكل من أشكال الاتصال أو الإشباع الجنسي. وبدلاً من ذلك، يتم الكشف عن الصور و/ أو الأفلام دون موافقة الشخص الظاهر فيها. ووفقاً لهذا التحليل، فإن جريمة الثأر الإباحي تكون أقرب إلى جريمة الاتصالات الخبيثة أو لجريمة الابتزاز من كونها جريمة جنسية^(٥٣٣).

وتشير العناصر المكونة للجريمة، وفقاً لرأى الأستاذة *Pegg*، إلى أن حماية الخصوصية الجنسية *sexual-privacy* كانت أساسية في إنشاء الجريمة^(٥٣٤). ومع ذلك، وبالنظر إلى أن أحد العناصر المكونة للجريمة هو نية التسبب في الضيق، فإن ذلك يعني أن الجريمة مصممة أيضاً للحماية من الإيذاء أو سوء المعاملة^(٥٣٥).

الحاجة إلى تمكين الضحية من إخفاء الهوية: أدى عدم تصنيف الثأر الإباحي كجريمة جنسية إلى تراجع كبير في معدلات الإبلاغ عن هذه الجريمة، حيث لا يحق للضحايا «إخفاء الهوية» *Anonymity*، وهي الضمانة التي تمنح تلقائياً لضحايا الجرائم الجنسية^(٥٣٦). ولما كان إفشاء الصور

^(٥٣١) S.2(1) (b), ABSH (Scotland) Act 2016.

^(٥٣٢) see, Setterfield (R.), The Regulation Of 'Revenge Porn' in England And Wales, op. cit., p.232.

^(٥٣٣) See, Ledward (J.) & Agate (J.), "'Revenge porn' and section (33): the story so far', *Entertainment Law Review*, Vol. 28(2), 2017, p. 41.

^(٥٣٤) Pegg (S.), "A Matter of Privacy or Abuse? Revenge Porn in the Law", Op. cit., p. 516. See also, Gillespie (A.), "'Trust me, it's only for me": "revenge porn" and the criminal law", op. cit., p.873.

^(٥٣٥) Law Commission report (n. 151) para 10.55. (cit. Setterfield (R.), The Regulation Of 'Revenge Porn' in England And Wales, op. cit., p.210.)

^(٥٣٦) في عام ٢٠١٩، أعلن أن اللجنة التشريعية تدرس إمكانية إعادة تصنيف الثأر الإباحي من "جريمة اتصالات"

communications crime إلى "جريمة جنسية" *sexual offence*، وبالتالي منح الضحايا الحق في "إخفاء الهوية". See, "Revenge porn: Government to review image-based sexual abuse law", BBC News, 26 June 2019; "Revenge porn should be made sexual offence so victims can be granted anonymity", independent news, 19 May 2019.

يتم عادةً عبر الإنترنت، ولأنه لا يوجد ضمان للمجني عليه بعدم الكشف عن هويته، فقد يتسبب التقدم بالشكوى في زيادة بحث الجمهور عن الصور محل الإفشاء^(٥٣٧). وربما تكون هناك أيضًا مقاومة اجتماعية للإبلاغ عن هذا النوع من الجرائم، فضلًا عن احتمال أن يكون الإفشاء جزءًا من سوء المعاملة المنزلية. وتمثل هذه العوامل مجتمعة عقبات كبيرة أمام الإبلاغ عن جرائم الثأر الإباحي^(٥٣٨).

ونخلص من هذه النقطة بأن تقرير الحق في إخفاء الهوية، وضمان توفير المساعدة العملية لإزالة الصور من شأنه أن يمنح الضحايا ثقة أكبر في إمكانية الانتصاف دون مزيد من الإهانة أو الإذلال.

ثانيًا: عقوبة الثأر الإباحي (إصدار الحكم *Sentencing*): نصت المادة ٣٣(٩) من القانون الإنجليزي، سالف الذكر، على أن: "يعاقب الشخص المدان بارتكاب هذه الجريمة-(أ) عند الإدانة بموجب لائحة الاتهام *conviction on indictment*، بالسجن لمدة لا تتجاوز سنتين أو بغرامة (أو كليهما)، و(ب) عند الإدانة بإجراءات موجزة (الإدانة الجزئية) *summary conviction*، بالسجن لمدة لا تزيد عن ١٢ شهرًا أو بغرامة (أو كليهما).

ويلاحظ أن الحد الأقصى لعقوبة السجن التي يمكن فرضها وفقًا للنموذج الإنجليزي أقل من العقوبة المنصوص عليها في النموذج الاسكتلندي، وهي السجن لمدة خمس سنوات، عند الإدانة بموجب لائحة اتهام، سواء بالنسبة لجريمة إفشاء الصور أو التهديد بإفشائها. وهو أقل أيضًا من العقوبة المنصوص عليها في نموذج ولاية نيو جيرسي (٣-٥ سنوات) والنيوي (١-٣ سنوات)، وأعلى من العقوبة المنصوص عليها في قانون ولاية كاليفورنيا (٦ أشهر)^(٥٣٩).

المبادئ التوجيهية *guidelines*: نُشرت المبادئ التوجيهية لإصدار الأحكام بموجب المادة ٣٣، سالفة الذكر، في ٥ يوليو ٢٠١٨، لتصبح سارية في أول أكتوبر ٢٠١٨^(٥٤٠). وتسرد المبادئ التوجيهية العوامل التي تشير إلى وجود درجة أعلى من الإثم الجنائي، على سبيل المثال، عندما يقوم الدليل على أن سلوك الجاني يهدف إلى زيادة محنة أو معاناة المجني عليه أو إذلاله إلى أقصى حد، كإرسال الصور إلى عائلة المجني عليه المعروفة بالتدين أو بتقاليد محافظة للغاية، أو أن يتم السلوك بناءً على

^(٥٣٧) Beyens (J.) & Lievens (E.), A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images, Op. cit., p. 31.

^(٥٣٨) للتغلب على هذه العقبات، أنشأت الحكومة الإنجليزية خط المساعدة *Revenge Porn Helpline*، منذ فبراير ٢٠١٥، لتقديم خدمة سرية توفر المساعدة والدعم للضحايا في جميع أنحاء المملكة المتحدة. كخدمة تزود العملاء بمشورة قانونية مجانية ودعم عاطفي وإرشادات عملية. ولكن، نظرًا لأن القانون لا يوفر آلية لإلغاء الصور غير المشروعة، فقد يختار بعض الضحايا اتخاذ إجراء غير رسمي، من خلال مراسلة الموقع المضيف (حيث تم نشر الصورة على الإنترنت) ومطالبته بإزالة الصورة، بدلاً من إبلاغ السلطات المختصة.

^(٥٣٩) see, Beyens (J.) & Lievens (E.), « A legal perspective on the non-consensual dissemination of sexual images», Op. cit., p. 38.

^(٥٤٠) Sentencing Council, Intimidatory Offences: Definitive Guideline (2018), pp. 21-26.

<https://www.sentencingcouncil.org.uk/wp-content/uploads/Intimidatory-Offences-Guideline_WEB.pdf>

"قدر كبير من التخطيط" *significant planning*، على سبيل المثال، إذا أنشأ الجاني حسابات وهمية على وسائل التواصل الاجتماعي، أو أنشأ موقع ويب باسم المجني عليه. وتوضح المبادئ التوجيهية أيضًا أنه يجب التعامل مع الجناة بشكل أكثر حدة في الحالات التي يبذلون فيها "جهودًا متكررة لإبقاء الصور متاحة للعرض"^(٥٤١).

تطبيقات قضائية: تم البت في العديد من القضايا الجنائية *Criminal Cases* منذ صدور القانون في عام ٢٠١٥ في إنجلترا وويلز. وعلى سبيل المثال، في قضية *R v. Sam Colley*، حُكم على المتهم بالسجن لمدة ١٢ أسبوعًا مع وقف التنفيذ لمدة ١٨ شهرًا، حيث أقر بارتكابه جريمة الاعتداء الجنسي القائم على الصور، من خلال إرساله صورة حميمة خاصة بالمجني عليها إلى أفراد عائلتها عبر *Facebook*، وهددها بنشر المزيد من الصور على الإنترنت^(٥٤٢). وبالمثل، في قضية *R v. Simon Humphrey*، حُكم على المتهم بالسجن لمدة أربعة أشهر مع وقف التنفيذ لمدة ١٨ شهرًا لتعيينه صورة المجني عليها على أنها "صورته الشخصية" على *Facebook*، بهدف إذلال المجني عليها، حيث شاهد نجل المجني عليها هذه الصورة^(٥٤٣). وفي قضية *R v. Alex Till*، حُكم على المتهم بالسجن لمدة ١٢ شهرًا، ودفعت غرامة وأمر بدفع المصاريف عن واقعة قيامه بإرسال رسالة للمجني عليها من حساب مزيف على *Facebook*، باستخدام الصورة الجنسية الخاصة للمجني عليها كصورة ملفه الشخصي^(٥٤٤). وفي قضية مشابهة، حُكم على المتهم في قضية *R v. William Nelson*، بالحبس لمدة شهرين مع وقف التنفيذ لمدة ١٨ شهرًا، حيث أنشأ حسابًا مزيفًا على *Facebook* ونشر حوالي ٣٠ صورة حميمة للمجني عليها، ثم أرسل طلبات صداقة إلى أصدقائها وعائلتها من الحساب المزيف^(٥٤٥). وبالمثل، في قضية *R v. John Dufn*، أدين المتهم لأنه حفظ صورة حميمة لامرأة ووضعها كصورة للملف الشخصي على تطبيق *Whatsapp*، الأمر الذي سمح لجميع جهات اتصاله بمشاهدتها^(٥٤٦).

ومن المثير للاهتمام، أن النساء قد تعرضن أيضًا للإدانة بجريمة التآمر الإباحي: وعلى سبيل المثال، حُكم على المتهم في قضية *R v. Paige Mitchell* بالحبس لمدة ٦ أسابيع مع وقف التنفيذ لمدة ١٨ شهرًا، وتدبير إعادة التأهيل لمدة ٥٠ يومًا، حيث اعترفت بنشر صور فاضحة للمجني عليه على البروفایل الخاص بها على *Facebook*، ووضعت تعليقًا على الصور يتضمن شتائم مهينة^(٥٤٧). ومن القضايا المثيرة للاهتمام أيضًا، قضية *R v. Luke Brimson*، حيث تتعلق بتوزيع الصور خارج بيئة الإنترنت، وقد حُكم على المتهم في هذه القضية بالسجن لمدة ٢٤ أسبوعًا مع وقف التنفيذ لمدة ١٨

^(٥٤١) Sentencing Council Guidelines (n. 160), Op. cit., p. 22.

^(٥٤٢) Barkingside Magistrates Court, 7 July 2015.

^(٥٤٣) St Albans Magistrates' Court, 18 Sept. 2015.

^(٥٤٤) Kidderminster Magistrates' Court, 13 August 2015.

^(٥٤٥) Croydon Magistrates' Court, 24 Sept. 2015.

^(٥٤٦) Bristol Magistrates Court, 13 August 2015.

^(٥٤٧) Stevenage Magistrates' Court, 1 Sept. 2015.

شهرًا ، كما صدر ضده أمر تقييدي لمدة عامين، وذلك بمناسبة قيامه بتوزيع صور حميمة لامرأة داخل و خارج سوبر ماركت^(٥٤٨).

ثالثًا : أوجه الدفاع *defences*: نصت المادة (٣٣) من قانون العدالة الجنائية لسنة ٢٠١٥م، سالف الذكر، على عدد من أوجه الدفاع المحتملة ضد الاتهام بجريمة الثأر الإباحي، والتي تتمثل في الآتي:(١) الإفشاء المشمول بموافقة المجني عليه (م.٣٣/٢)؛ (٢) الإفشاء في حالة وجود اعتقاد معقول بأن الإفشاء كان ضروريًا لأغراض منع الجريمة أو اكتشافها أو التحقيق فيها (م.٣٣/٣)^(٥٤٩)؛ (٣) المنشورات الصحفية التي تخدم المصلحة العامة (م.٣٣/٤)؛ (٤) إذا ثبت من خلال أدلة كافية أن المتهم اعتقد بشكل معقول أن الصورة قد سبق الكشف عنها مقابل أجر (وبالتالي بموافقة، على سبيل المثال، لأن الصورة قد شوهدت في مجلة)(م.٣٣/٥"ب").

وجدير بالذكر أن النموذج الاسكتلندي قد نص أيضًا على أوجه دفاع مماثلة، فلا تقوم الجريمة إذا كان إفشاء الصورة الحميمة ضروري لأغراض منع الجريمة أو اكتشافها أو التحقيق فيها أو مقاضاة مرتكبيها أو لتحقيق المصلحة العامة^(٥٥٠). ويضاف إلى أوجه الدفاع المقبولة، الحالة التي يتم فيها منح الموافقة الفعلية على الإفشاء من قبل الشخص المعني؛ أو إذا اعتقد المتهم "بشكل معقول" *reasonably* بأن هذا الشخص قد وافق على هذا الإفشاء^(٥٥١). وفي هذه الحالة الأخيرة يكون العبء على المتهم في إثبات وجود الموافقة. وأخيرًا، يعد دفاعًا مقبولاً إذا ثبت أن الشخص المصور كان في وضع حميم بشكل طوعي في مكان عام، مما يسمح بمشاركة صور الأفراد الذين ضحوا بالفعل بخصوصياتهم^(٥٥٢).

المبحث الثالث

جريمة الثأر الإباحي في التشريعات الأنجلو أمريكية الأخرى

تمهيد: سنت بعض البلدان التي تنتمي إلى نظام القانون العام *Common law* نماذج لجرائم محددة *Specific offenses* تعاقب على توزيع الصور الحميمة دون موافقة. وقد استعرضنا بالتفصيل، فيما

^(٥٤٨) Woodspring Magistrates Court, 30 July 2015.

^(٥٤٩) تمت صياغة الفقرة (٣) من المادة ٣٣ بطريقة تشير إلى وجود عبء قانوني على المتهم.

see Gillespie (A.) "Trust me, it's only for me": "revenge porn" and the criminal law", op. cit., p.866

^(٥٥٠) ABSH (Scotland) Act 2016, ss. 2(3)(c) and (d).

^(٥٥١) ABSH (Scotland) Act 2016, ss. 2(3)(a) and (b).

^(٥٥٢) ABSH (Scotland) Act 2016, s. 2(5).

سبق، النموذج الإنجليزي^(٥٥٣)، ولمزيد من التعمق، سنقارنه بنماذج أخرى من نفس العائلة القانونية، مثل جنوب أستراليا^(٥٥٤)، وفيكتوريا الأسترالية^(٥٥٥)، كندا^(٥٥٦)، نيوزيلندا^(٥٥٧)، وسنغافورة^(٥٥٨). وفي جميع هذه البلدان، تكون العقوبة القصوى هي السجن لمدة عامين^(٥٥٩)، باستثناء كندا وسنغافورة حيث تصل هذه العقوبة إلى خمس سنوات^(٥٦٠).

وبدلاً من تحليل عناصر الجريمة في كل دولة على حده، سنعتمد في هذه النقطة على إجراء تحليل مقارن للعناصر المشتركة لجريمة الثأر الإباحي في تشريعات هذه البلدان. تحليل مقارن لعناصر جريمة الثأر الإباحي: يُصاغ نموذج جريمة الثأر الإباحي في التشريعات الأنجلو أمريكية، عادةً، وفقاً لبناء قانوني ينهض على ستة عناصر، وهي: (١) الصور موضوع الحماية؛ (٢) عدم رضا المجني عليه؛ (٣) فعل التوزيع؛ (٤) الضرر؛ (٥) القصد الجنائي؛ (٦) أوجه الدفاع. وفيما يلي تفصيل هذه العناصر.

(١) الصور المحمية *Protected images*

على الرغم من وجود بعض الاختلافات بين الولايات القضائية محل المقارنة، فإن الصور المحمية تشمل عادة الصور المتحركة أو الثابتة التي تتطوي على "العري" *nudity*، والأنشطة الحميمة مثل خلع الملابس أو الاستحمام، و / أو النشاط الجنسي. وعلى سبيل المثال، يُعرّف النص الفيكتوري "الصورة الحميمة" *intimate image* بأنها صورة متحركة أو ثابتة لشخص يمارس نشاطاً جنسياً، بطريقة أو سياق جنسي *in a manner or context that is sexual*، أو تظهر الأعضاء التناسلية أو منطقة الشرج أو الثدي (بالنسبة للأنثى)^(٥٦١). وفي سنغافورة، تشمل الصورة أو التسجيل الحميم الأعضاء التناسلية أو منطقة الشرج أو الثدي (بالنسبة للأنثى) لدى المجني عليه سواء أكانت عارية أو مغطاة بملابس داخلية^(٥٦٢). وفي بعض التشريعات، هناك شرط إضافي بأن يتم التقاط الصورة في ظروف يتوافر فيها توقع معقول لدى المجني عليه بالخصوصية. وعلى سبيل المثال، يتطلب النص

^(٥٥٣) S. 33 *Criminal Justice and Courts Act 2015 (UK)*: (England and Wales).

^(٥٥٤) Sec. 26C *Summary Offences Act 1953 (SA)*.

^(٥٥٥) See, Sections 41DA & 41DB, *Summary Offences Act 1966 (Vic)*.

^(٥٥٦) Sec. 162.1 *Criminal Code (RSC, 1985, c C-46)*.

^(٥٥٧) Sec. 22 *Harmful Digital Communications Act 2015 (NZ)*.

^(٥٥٨) sec. 377BE. *Penal Code (Sing.)*(Distributing or threatening to distribute intimate image or recording). [Act 15 of 2019 wef 01/01/2020]

^(٥٥٩) Sec. 26C(1) *Summary Offences Act 1953 (SA)*; s. 22(3) *Harmful Digital Communications Act 2015 (NZ)*; s33(9) *Criminal Justice and Courts Act 2015 (UK)*; s41DA *Summary Offences Act 1966 (Vic)*.

^(٥٦٠) Sec. 162.1(1) *Criminal Code (Can)*.

^(٥٦١) Sec. 40 *Summary Offences Act 1966 (Vic)*. See also, 'invasive image' under s26A *Summary Offences Act 1953 (SA)*.

^(٥٦٢) sec. 377BE. *Penal Code (Sing.)*.

الكندي^(٥٦٣)، بالإضافة إلى الإشارة إلى العري أو النشاط الجنسي، أن يتم التقاط الصورة في ظروف تسمح بنشوء توقع معقول بالخصوصية، وأن يحتفظ الشخص المعني بتوقع معقول بالخصوصية في وقت ارتكاب الجريمة^(٥٦٤). أما في المملكة المتحدة، فيجب، كما سبق القول، أن تكون الصورة "خاصة" و "جنسية"^(٥٦٥).

وفي جميع البلدان المذكورة، تكون التعريفات واسعة بما يكفي لتشمل العديد من الوسائل. وبالإضافة إلى ذلك، يتضمن النص في المملكة المتحدة الصور الجنسية التي تم تغييرها بأي شكل من الأشكال^(٥٦٦)، بينما في نيوزيلندا يمتد نطاق الجريمة إلى التسجيلات التي يتم إجراؤها ونقلها بشكل فوري أو *Real time* دون الاحتفاظ بها أو تخزينها ... في شكل مادي [أو] إلكتروني يمكن من خلاله إعادة إنتاج التسجيل باستخدام أو بدون مساعدة من أي جهاز أو شيء آخر^(٥٦٧). وعلى ذلك، فالجريمة تنطبق على خدمات بعض البرامج مثل *Skype* وأجهزة البث الأخرى التي يمكن استخدامها لتوزيع الصور فور حدوثها^(٥٦٨). وفي سنغافورة، تنص المادة 377BE من قانون العقوبات - المستحدثة بالقانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٩م - على أن المواد المحمية تشمل الصور والتسجيلات، أيًا كان نوعها، التي تم تعديلها لتبدو وكأنها ذات طابع حميم، كأن يتم نسخ صورة وجه المجني عليه وتركيبها على صورة جسد شخص يمارس فعلاً جنسياً، لتبدو وكأن المجني عليه هو الذي يمارس هذا الفعل. وفي المقابل، تستبعد الصورة المعدلة بحيث لا يعتقد أي شخص عاقل أنها تمثل المجني عليه، كأن يتم تركيب صورة وجه المجني عليه على رسم كاريكاتوري جنسي، على نحو لا يعتقد معه شخص عاقل بأن الصورة المعدلة تمثل المجني عليه^(٥٦٩).

(٢) عدم الرضاء *non-consent*:

يمثل هذا العنصر جوهر المشكلة في تجريم الثأر الإباحي. فتمودج هذه الجريمة يفترض أن الصورة الأولية *initial image* يتم التقاطها أو تسجيلها أو الحصول من المجني عليه بشكل رضائي؛ بينما لا يمتد هذا الرضاء إلى التوزيع اللاحق للصورة. وبالتالي، وذلك في معظم التشريعات الجنائية التي تجرم الثأر الإباحي، فإن عدم موافقة صاحب الشأن على التوزيع يعد عنصرًا في

^(٥٦٣) في شأن التطبيقات القضائية للنموذج الكندي لجريمة الثأر الإباحي، يُنظر:

See, R v Haines-Matthews, 2018 ABPC 264 (CanLII), per Fradsham J ; R v JB, 2018 ONSC 4726 (CanLII), per Leach J ; R v JS, 2018 ONCJ 82 (CanLII), per Ghosh J ; R v AC, 2017 ONCJ 317 (CanLII), per Leach J ; R v PSD, 2016 BCPC 400 (CanLII), per Sudeyko J.

^(٥٦٤) Sec. 162.1(2) Criminal Code (Can). see Also, the definition of 'intimate visual recording' in s4 Harmful Digital Communications Act 2015 (NZ).

^(٥٦٥) Sec. 33 and 35 Criminal Justice and Courts Act 2015 (UK).

^(٥٦٦) Sec. 34(5) Criminal Justice and Courts Act 2015 (UK).

^(٥٦٧) Sec. 4 Harmful Digital Communications Act 2015 (NZ).

^(٥٦٨) See, for ex., R v McDonald and DeBlaquiere [2013] ACTSC 122.

^(٥٦٩) sec. 377BE. (5) (b) Penal Code (Sing.).

الجريمة^(٥٧٠). وفي ولاية فيكتوريا الأسترالية، يجب أن يكون التوزيع "مخالفًا لمعايير المجتمع للسلوك المقبول" *contrary to community standards of acceptable conduct* ^(٥٧١). وتشمل العوامل ذات الصلة بطبيعة الصورة ومحتواها، والظروف التي تم فيها الالتقاط أو التوزيع، والخصائص الشخصية للشخص الظاهر في الصورة، ودرجة تأثير توزيع الصورة على خصوصية هذا الشخص. وعلاوة على ذلك، يعد دفاعًا مقبولاً إذا لم يكن الشخص المصور قاصراً ووافق، بشكل صريح أو ضمني، على كل من توزيع الصورة الحميمة والطريقة التي تم بها التوزيع^(٥٧٢). وفي نيوزيلندا، لا يهتم بهم ما إذا كان التسجيل المرئي الحميم قد تم مع أو بدون علم المجني عليه أو موافقته^(٥٧٣)، وليس هناك أي شرط لإثبات أن التوزيع كان دون موافقة. ومع ذلك، يشترط توافر نية التسبب في إلحاق الضرر بالمجني عليه.

(٣) التوزيع *distribution*: يُعرّف التوزيع، في جميع البلدان المذكورة، على نطاق واسع للغاية ليشمل أشكال التوزيع المختلفة. وعلى سبيل المثال، يشتمل مفهوم "التوزيع" وفقاً لنص جنوب أستراليا على "النقل أو العرض أو التزويد أو التحميل أو الإرسال؛ و... إتاحة الوصول إلى الصورة من قبل شخص آخر"^(٥٧٤). والأهم من ذلك، أن التوزيع قد يكون بواسطة أي شخص، وليس فقط الشخص الذي شارك في صنع الصورة الأولية.

وعلى الرغم من أن التكنولوجيا الرقمية قد سهلت هذا السلوك، إلا أن الضيق والإذلال الذي قد ينجم عن توزيع الصور الحميمة لا يقتصر على بيئة الإنترنت. وفي الواقع، قد تسهل التكنولوجيا الرقمية أيضاً توزيع الصور في نسخ ورقية *hard-copy*، والتي قد تقع خارج الأحكام التي تستهدف التوزيع عبر الإنترنت. ويمكن القول بأن مثل هذه الحالات الشاذة تنتهك مبدأ "الاتساق عبر الإنترنت / دون اتصال بالإنترنت" *online/offline consistency*؛ ولذلك يجب، بقدر الإمكان، تحقيق هذا الاتساق في مجال التجريم^(٥٧٥). وفي نيوزيلندا فقط، تقتصر الجريمة على التوزيع عبر الإنترنت، ويتمثل السلوك المؤثم في "نشر" *post* عبر اتصال رقمي *Digital communication*^(٥٧٦). ويُعرّف "الاتصال الرقمي" بأنه "أي شكل من أشكال الاتصالات الإلكترونية"، بما في ذلك "أي رسالة نصية أو كتابة أو صورة فوتوغرافية أو لوحة أو تسجيل أو أي شيء آخر يتم نقله إلكترونياً"^(٥٧٧).

⁽⁵⁷⁰⁾ Sec. 162.1 Crim. Code (Can); s4 Harmful Digital Comm. Act 2015(NZ); s26C(1) Summary Offences Act 1953 (SA); s33(1) Crim. Justice and Courts Act 2015 (UK); sec. 377BE. Penal Code (Sing.).

⁽⁵⁷¹⁾ Sec. 41DA(1)(b) and s40 Summary Offences Act 1966 (Vic).

⁽⁵⁷²⁾ Sec. 41DA(3).

⁽⁵⁷³⁾ Sec. 4(3) Harmful Digital Comm. Act 2015 (NZ).

⁽⁵⁷⁴⁾ Sec. 26A Summary Offences Act 1953 (SA). *see Also*, s162.1(1) Criminal Code (Can); s34 Criminal Justice and Courts Act 2015 (UK); s41DA Summary Offences Act 1966 (Vic).

⁽⁵⁷⁵⁾ Clough (J.), *Principles of Cybercrime*, 2nd ed., Cambridge University Press, 2015, p17.

⁽⁵⁷⁶⁾ Sec. 22(1) Harmful Digital Communications Act 2015 (NZ).

⁽⁵⁷⁷⁾ *Ibid*, s4.

(٤) الضرر *harm*: في معظم الولايات القضائية المشار إليها، ليست هناك حاجة لإثبات أن الضرر قد حدث نتيجة للتوزيع^(٥٧٨). ومع ذلك، يعد تحقق هذه النتيجة الضارة، بحدوث الضرر بالفعل، أحد عناصر الجريمة في نيوزيلندا^(٥٧٩)، حيث يُعرّف "الضرر" بأنه "ضائقة انفعالية شديدة" *serious emotional distress*^(٥٨٠). ومن أجل التخفيف من وطأة الطابع الذاتي المتأصل في معيار "الضيق الانفعالي الشديد"، يجب أيضاً إثبات أن النشر "من شأنه أن يلحق الضرر بشخص عاقل عادي في نفس وضع المجني عليه"^(٥٨١).

(٥) القصد المطلوب *required intent*: ليس من الضروري، في بعض البلدان، أن يتعمد المتهم إلحاق الأذى بالمجني عليه. وتظهر أهمية هذه الصياغة، بشكل خاص، عندما يكون توزيع الصورة بواسطة شخص غير معروف للمجني عليه. وعلى سبيل المثال، يجب تنفيذ عملية التوزيع في كندا عن علم *knowingly*، ومع العلم بأن الشخص الظاهر في الصورة لم يُعط موافقته على التوزيع، أو أنه متهور *reckless* بشأن ما إذا كان هذا الشخص قد وافق على هذا السلوك أم لا، ولكن ليست هناك حاجة لإثبات وجود نية للتسبب في ضرر للمجني عليه^(٥٨٢). ومن اللافت للانتباه، أن النموذج الكندي ينص صراحةً على أن: "دوافع المتهم ليست ذات صلة" *the motives of an accused are irrelevant*^(٥٨٣). وفي المقابل، يتطلب نموذج الجريمة في كل من نيوزيلندا والمملكة المتحدة أن يتصرف المتهم بقصد التسبب في ضرر / ضائقة^(٥٨٤). وقد سبق أن قلنا أنه لا ينبغي، وفقاً للنموذج الإنجليزي، أن يعامل الشخص على أنه قصد التسبب في ضائقة للمجني عليه لمجرد أن ذلك كان نتيجة طبيعية ومحتملة للإفشاء^(٥٨٥). وفي سنغافورة، يكفي أن يعرف الفاعل أو يكون لديه سبب للاعتقاد بأن التوزيع سيؤدي أو يحتمل أن يتسبب في إذلال أو زعر أو محنة للمجني عليه^(٥٨٦).

(٦) أوجه الدفاع *defences*: إن اتساع نطاق جريمة التآثر الإباحي، وخاصة فيما يتعلق باحتمال تأثيرها على حرية التعبير، جعل من المهم التفكير في الدفاعات المحتملة. وهذا مهم بشكل خاص بالنسبة للبلدان التي لا تتطلب إثبات نية التسبب في ضرر و/ أو التي تعترف بالحالات العقلية الأقل

⁽⁵⁷⁸⁾ Sec. 162.1 Criminal Code (Can); s26C Summary Offences Act (SA); s33 Criminal Justice and Courts Act 2015 (UK); s41DA Summary Offences Act 1966 (Vic); sec. 377BE. Penal Code (Sing.).

⁽⁵⁷⁹⁾ Sec. 22 Harmful Digital Communications Act 2015 (NZ).

⁽⁵⁸⁰⁾ Ibid, s4.

⁽⁵⁸¹⁾ Ibid, s22(1).

⁽⁵⁸²⁾ Sec. 162.1 Criminal Code (Can). *see Also*, s26C Summary Offences Act 1953 (SA); s41DA Summary Offences Act 1966 (Vic).

⁽⁵⁸³⁾ *see*, Perrin (B.), Social Media Crime in Canada: Annotated Criminal Code, R.S.C., 1985, c. C-46, 2nd ed, 2019, pp. 35 et ss.

⁽⁵⁸⁴⁾ Sec. 22 Harmful Digital Communications Act 2015 (NZ); s33(1)(b) Criminal Justice and Courts Act 2015 (UK).

⁽⁵⁸⁵⁾ Sec. 33(8) Criminal Justice and Courts Act 2015 (UK).

⁽⁵⁸⁶⁾ sec. 377BE. Penal Code (Sing.).

مثل التهور *recklessness*. فعلى سبيل المثال، في كندا، يتمثل الدفاع في كون السلوك الموصوف في نص التجريم "يخدم الصالح العام ولا يتجاوز ما يخدم الصالح العام"^(٥٨٧). وتم تفسير مصطلح "الصالح العام" *Public good* في سياقات أخرى على أنه "ضروري أو مفيد للدين أو الأخلاق، أو لإقامة العدل، أو السعي لتحقيق مصلحة تتعلق بالعلم، أو الأدب، أو الفن، أو الأشياء الأخرى ذات الاهتمام العام"^(٥٨٨). وبالمثل، تعترف بعض البلدان بالدفاع حيثما يكون السلوك ضروريًا لأغراض قانونية^(٥٨٩)، أو صحفية^(٥٩٠)، أو لأغراض طبية أو علمية^(٥٩١).

^(٥٨٧) Sec.162.1(3) Criminal Code (Canada).

^(٥٨٨) R v Sharpe [2001] 1 SCR 45 at [90] per McLachlin CJ.

^(٥٨٩) Sec. 26C(2) Summary Offences Act 1953 (SA); s33(3) Criminal Justice and Courts Act 2015 (UK).

^(٥٩٠) Sec. 33(4) Criminal Justice and Courts Act 2015 (UK).

^(٥٩١) Sec. 26C(2) Summary Offences Act 1953 (SA).